

مؤقت

## مجلس الأمن



السنة الحادية والسبعون

الجلسة ٧٦٠٦

الثلاثاء، ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس	السيد كانسيلا . . . . .	(أوروغواي)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي . . . . .	السيد زاغايونوف
	إسبانيا . . . . .	السيد غارسيا ألدث
	أنغولا . . . . .	السيد غاسبار مارتينيس
	أوكرانيا . . . . .	السيد كيسليتسيا
	جمهورية فنزويلا البوليفارية . . . . .	السيد راميريث كارنيو
	السنغال . . . . .	السيد سيك
	الصين . . . . .	السيد ليو جياي
	فرنسا . . . . .	السيد دولاتر
	ماليزيا . . . . .	السيد إبراهيم
	مصر . . . . .	السيد أبو العطا
	المملكة المتحدة لبريطانيا لعظمى وأيرلندا الشمالية . . . . .	السيد ويلسون
	نيوزيلندا . . . . .	السيد فان بوهيمين
	الولايات المتحدة الأمريكية . . . . .	السيدة باور
	اليابان . . . . .	السيد يوشيكواوا

## جدول الأعمال

## حماية المدنيين في النزاع المسلح

تقرير الأمين العام عن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة (S/2015/453)

رسالة مؤرخة ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم

لأوروغواي لدى الأمم المتحدة (S/2016/22)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التوصيات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, ([verbatimrecords@un.org](mailto:verbatimrecords@un.org)). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).



وثيقة مبنية

الرجاء إعادة التدوير



1601102 (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

### الذكرى السنوية السبعين للجلسة الأولى لمجلس الأمن

الرئيس (تكلم بالإسبانية): قبل أن نبدأ النظر في موضوع المناقشة المفتوحة اليوم، أود أن أعتنم بضع دقائق للاحتفال بالذكرى مهمة جدا، وهي الذكرى السنوية السبعين لأول جلسة لمجلس الأمن، التي عقدت في ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٤٦.

وبعد مرور أيام على عقد أولى جلسات الجمعية العامة، في ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٤٦، اجتمع مجلس الأمن لينتخب أول أعضاء غير دائمين فيه. ونتيجة لتلك الانتخابات، وبعدها بأسبوع واحد، انضمت أستراليا والبرازيل وبولندا ومصر والمكسيك وهولندا إلى الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن. وتقرر في تلك الجلسة التاريخية أن تكون رئاسة مجلس الأمن بالتناوب بين الأعضاء كل شهر حسب الترتيب الهجائي. وبالتالي، أصبحت أستراليا أول بلد يتولى رئاسة المجلس.

وفي عام ١٩٤٦، كانت هذه الهيئة تتألف من ١١ عضوا يمثلون ٢٢ في المائة من عضوية المنظمة.

وكانت أوروغواي جزءا من مجلس الأمن للمرة الأولى في عام ١٩٦٥. وهي عادت هذه السنة لتكون عضوا في هذا الجهاز بعد غياب دام واحدا وخمسين عاما. وأعضاء مجلس الأمن الخمسة عشر يمثلون اليوم ٨ في المائة من ١٩٣ دولة عضوا في الأمم المتحدة.

والمهم حقا اليوم هو أن نسأل أنفسنا إلى أي مدى وفي مجلس الأمن طوال ٧٠ عاما من وجوده بمسؤوليته الرئيسية عن الحفاظ على السلم والأمن الدوليين المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة. ولقد أنشأ المجلس طوال تاريخه قرابة ٧٠ عملية لحفظ السلام، الغالبية العظمى منها نجحت في تنفيذ ولاياتها. وفي حالات أخرى، استخدم المجلس تدابير

تقع ضمن نطاقه، عملا بالفصلين السادس والسابع من الميثاق، لوضع حد للصراعات. ومع ذلك، فإن حالات الصراع الخطيرة التي لا تزال مدرجة في جدول أعمال المجلس تشهد على العمل الذي لا يزال يتعين القيام به من أجل صون السلم والأمن الدوليين.

### إقرار جدول الأعمال

أقرّ جدول الأعمال.

### حماية المدنيين في النزاعات المسلحة

تقرير الأمين العام عن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة (S/2015/453)

رسالة مؤرخة ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأوروغواي لدى الأمم المتحدة (S/2016/22)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو ممثلي الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البرازيل، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بولندا، بيرو، تايلند، تركيا، الجبل الأسود، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، جورجيا، رواندا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، شيلي، العراق، غابون، غواتيمالا، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كندا، الكويت، لاوس، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، النمسا، نيجيريا، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، واليونان إلى المشاركة في هذه الجلسة.

وفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو السيدة كريستين بيرلي، نائب رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، والسيدة إيفلين رويجمانس، كبيرة المستشارين

فعدد المتكلمين هو دلالة واضحة على مدى الحاجة الملحة إلى مناقشة هذا الموضوع اليوم، وعلى الأهمية التي يتصف بها.

لقد أحرز تقدم طوال السنوات الأربعين الماضية في وضع معايير دولية لتعزيز حماية المدنيين، والتأكد من إحالة مرتكبي الانتهاكات إلى العدالة. واضطلع مجلس الأمن بدور رئيسي في هذا الصدد، الأمر الذي نقدره تقديرا عميقا. وعلى الرغم من ذلك، فإن الواقع على الأرض قاتم وكئيب. ففي الصراعات الدائرة حول العالم، ثمة أعداد كبيرة من المدنيين يتعرضون عمدا أو عن استهتار للقتل، والتشويه، والتعذيب، والاختطاف. والعنف الجنسي أمر متفشٍ.

إن المستشفيات يجب أن تكون ملاذات في زمن الحرب. ولكننا شهدنا مؤخرا طفرة في الهجمات على المستشفيات والمراكز الصحية. ففي أفغانستان، قضت غارة جوية على قسم للجراحة وخلفت عواقب مدمرة. وفي اليمن، هناك مستشفيات تعرّضت للهجمات، والأطفال الذين لم يُقتلوا بالرصاص والقنابل يموتون الآن من نقص في الأدوية والرعاية الصحية.

واليوم، أردد كلمات الأمين العام ورئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، بيتر مورير - وأنا سعيد لرؤية نائب رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر هنا اليوم - اللذين ناشدا في تشرين الأول/أكتوبر الماضي وضع حد لهذه الانتهاكات الصارخة للقانون الدولي. وقالوا: "لقد طفح الكيل. حتى الحرب لها قواعد. وحق الوقت لتطبيقها".

وفي عام ٢٠١٤، بلغ عدد المدنيين الذين تعرّضوا أثناء الصراعات للقتل أو الإصابة بسبب استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق الآهلة بالسكان نسبة ٩٢ في المائة. فيجب على هذه المذبحة التي يتعرّض لها الأبرياء ألا تستمر. واليوم بالتحديد، علمنا أن ١٩ ٠٠٠ مدني قتلوا في العراق بين كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥. وعلينا أن نعمل جميعا

في مجال السياسة الإنسانية لدى منظمة أو كسفام، إلى المشاركة في هذه الجلسة وتقديم إحاطتين إعلاميتين.

ووفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو أيضا السيد جواو فالي دي ألميدا، رئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة، والسيد تيتي أنطونيو، المراقب الدائم عن الاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة، إلى المشاركة في هذه الجلسة.

كما أقترح أن يدعو المجلس المراقب الدائم عن دولة فلسطين ذات مركز المراقب لدى الأمم المتحدة إلى المشاركة في هذه الجلسة، وفقا للنظام الداخلي المؤقت والممارسة السابقة في هذا الصدد.

كذلك أقترح أن يدعو المجلس المراقب الدائم عن دولة الكرسي الرسولي ذات مركز المراقب لدى الأمم المتحدة إلى المشاركة في هذه الجلسة، وفقا للنظام الداخلي المؤقت والممارسة السابقة في هذا الصدد.

أود أن أسترعي انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2015/453، التي تتضمن تقرير الأمين العام عن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة.

كما أود أن أسترعي انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2016/22، التي تتضمن رسالة مؤرخة ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأوروغواي لدى الأمم المتحدة، يحيل بها مذكرة مفاهيمية بشأن البند قيد النظر.

أرحب ترحيبا حارا بنائب الأمين العام يان إلياسون، وأعطيه الكلمة الآن.

**نائب الأمين العام** (تكلم بالإنكليزية): أرحب ترحيبا حارا بمبادرة أوروغواي إلى عقد هذه المناقشة الجارية اليوم.

أولاً، يجب أن نُذكر دائماً أطراف النزاع المسلح بواجبها للحفاظ على القانون الدولي، واحترام وحماية جميع المدنيين والمرافق المدنية، بمن فيهم ذلك العاملون في المجال الإنسانية ومرافقه. فالخسائر في الأرواح تتزايد بين أولئك العاملين الذين يناضلون بشجاعة للوصول إلى المحتاجين. وعلينا جميعاً أن نُدين الانتهاكات بوضوح تام، ونستخدم جميع الوسائل المتاحة لنا لتحقيق الامتثال للقانون الإنساني الدولي. ونحن في ذلك بحاجة إلى قيادة المجلس.

ثانياً، يتعين علينا أن نعمل الكثير لمنع نشوب النزاعات والحالات التي تُعرض المدنيين للخطر. وهذا يقتضي النظر والعمل من جانب مجلس الأمن، والرصد الدقيق للانتهاكات قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وبالإجمال، على منظومة الأمم المتحدة بأسرها أن تسعى باستمرار إلى تسوية التوترات والنزاعات عبر الوساطة والوسائل السلمية الأخرى لتسوية المنازعات، كما ورد في المادتين ٣٣ و ٣٤ من الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة، المعروضتين عليكم للتدقيق فيهما.

ثالثاً، يجب أن تكون المساءلة حيث تتواصل الانتهاكات. وينبغي للحكومات أن تعتمد تشريعاً جنائياً صارماً، وتعزز أنظمتها القضائية بغية محاكمة الجناة. وعليها إرساء آليات وطنية لتقصي الحقائق وتشكيل لجان تحقيق مستقلة عند الاقتضاء. ويجب استخدام هيئات قضائية مثل المحكمة الجنائية الدولية حين لا تتوفر خيارات المقاضاة الوطنية. وينبغي لجميع الدول أن تنضم إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

وحيث يندلع العنف، ويتعاضم خطر النزاع، تقع على كاهلنا جميعاً مسؤولية اتخاذ إجراء. ومبادرة "حقوق الإنسان أولاً"، الصادرة عن الأمين العام، تقتضي من جميع موظفي الأمم المتحدة التفاعل مبكراً وبشجاعة في مواجهة المخاطر

من أجل التوصل إلى التزامات سياسية قوية تقضي بالامتناع عن استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق الآهلة بالسكان، وفقاً للقانون الإنساني الدولي الذي غالباً ما يُستخفّ به الآن. ولقد شهدنا جميعاً الواقع الرهيب القائم في مضايا، سوريا، حيث حُرم آلاف الناس من الغذاء والعلاج الطبي لمدة أشهر، مما أدى إلى المجاعة والموت. فلنتذكر أن مضايا هي مجرد مكان واحد يحدث فيه ذلك بشكل مخجل اليوم، في القرن الحادي والعشرين. لقد كانت أعمال الحصار ظاهرة من ظواهر القرون الوسطى، ونحن نراها تحدث الآن في العالم المعاصر. فالحصار الذي يحرم الناس من الحصول على الضروريات الأساسية للحياة هو واحد من أخطر الانتهاكات للقانون الدولي وإهانة لإنسانيتنا المشتركة، الأمر الذي دانه الأمين العام بأوضح العبارات في الأيام الماضية، وسمّى هذه الانتهاكات جرائم حرب. ويجب أن نتوقف تماماً هذه الجرائم على الفور.

إن الأعمال الوحشية التي ترتكبها جماعات مسلحة متطرفة من غير الدول، مثل تنظيم داعش، وبوكو حرام، وغيرهما تشكل تحديات جديدة.

وهذه الجماعات تقتل بصفقة ووحشية آلاف الأشخاص، وتختطف الفتيات الشابات، وتُنكر على النساء حقوقهن. ممنهجية، وتدمر المؤسسات الثقافية وتقوض القيم السلمية للأديان. ومن الواضح أن هدفها هو تخويف مجتمعاتنا وتقسيمها وتدمير نسيجها الاجتماعي. وإنني أحثكم على القيام بكل شيء ممكن للتصدي لهذا الخطر على نحو حاسم وشامل ومستند إلى الحقوق.

فماذا يمكن للمجتمع الدولي أن يفعل في مواجهة هذه الانتهاكات والتطورات؟

والحوار أساسى بين مجلس الأمن والأمانة العامة والبلدان المساهمة بوحدات عسكرية وقوات شرطة. وعلى كل منها أن يضمن ألا تبقى الأمم المتحدة مكتوفة الأيدي أبداً أمام الاعتداءات على المدنيين. وينبغي للدول أن تستفيد من مبادئ كيغالي المتعلقة بحماية المدنيين عبر حفظ السلام ووسائل أخرى اتفقت عليها في السنة الماضية. ويجب التقيّد الصارم بعدم التسامح مطلقاً مع قضايا الاستغلال والاعتداء الجنسيين من قبل موظفي الأمم المتحدة. والأمين العام يتعامل بجديّة مع توصيات الفريق الذي أنشئ بعد الاعتداءات المبلّغ عنها في جمهورية أفريقيا الوسطى. ونحن الآن نعمل على برنامج قوي يهدف إلى تعزيز الوقاية والإنفاذ والإجراء العلاجي في مجال الاستغلال والاعتداء الجنسيين. وإنني أرحب بالبيان الرئاسي لمجلس الأمن الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، الذي أعاد التزام المجلس بمعالجة حماية المدنيين بصفته مسألة جوهرية (S/PRST/2015/23). وحين يتعرّض المدنيون لاعتداء عنيف، من جميع الجهات غالباً، كما نرى الآن في معظم الأحيان، فمن المهم بشكل خاص أن تكون حماية المدنيين محور مداورات المجلس.

وفي الختام، أود القول إنّ حماية المدنيين في النزاع المسلح ستكون أحد المواضيع المحورية للقمة العالمية للعمل الإنساني، المزمع عقدها في اسطنبول في ٢٣ و ٢٤ أيار/مايو. وعلينا أن نغتنم فرصة تلك القمة لإحراز تقدم بشأن التحديات الخطيرة التي نواجهها اليوم. واحترام المعايير التي أرسيت لحماية إنسانيتنا سيكون إحدى أولويات القمة. ويجب أن نضاعف جهودنا وننّخذ إجراءً أكثر تحديداً لضمان حماية المدنيين وتعزيز الاحترام للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان. فقد حان الوقت لكي نستعيد المعرفة والوعي والإيمان بهذه الصكوك، ولكي نثبت عملياً أننا جادون بشأن جعل بني البشر محور عملنا في الأمم المتحدة.

المتصاعدة للانتهاكات الواسعة النطاق. وإننا ملتزمون بجعل الحالات المثيرة للقلق موضع اهتمام الدول الأعضاء. فعدم توجيه إنذار مبكر لضمان المساءلة هو بحد ذاته تهديد للسلام والأمن. والإفلات من العقاب الناجم عن ذلك يشجّع الجناة على تصعيد وحشيتهم، كما شهدنا في عدة قضايا. إنه يسهم في تآكل القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وفي مزيدٍ من الخسائر في أرواح المدنيين.

رابعاً، يتعيّن على الحكومات أن تفعل المزيد لحماية الأشخاص الذين شردهم النزاع، وبخاصة الضعفاء، وفي طليعتهم النساء والأطفال. ويجب تعزيز السياسات والأطر القانونية الهادفة إلى حماية اللاجئين والأشخاص المشردين داخلياً، وتنفيذها بدقة متناهية. والاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن معالجة التحركات الواسعة للاجئين والمهاجرين، الذي سيُعقد في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، سيكون أيضاً فرصة للتركيز على هذه المسائل.

إنّ تقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (انظر S/2015/446)، المعنون "توحيد قونانا من أجل السلام: السياسة والشراكة والناس"، أشار إلى هوة بارزة بين التوقعات والواقع، حين يتعلق الأمر بقدرة البعثات على حماية المدنيين. وقد أعلن التقرير اللاحق للأمين العام (S/2015/682) عن عدة تدابير لردم تلك الهوة. وعلى عمليات حفظ السلام أن تردّ بسرعة وحزم لمواجهة المخاطر على المدنيين. وفتح أبواب البعثات أمام الأشخاص اليائسين في جنوب السودان هو أحد الأمثلة على ذلك الحزم عملياً. وعلى البعثات أيضاً الإبلاغ مباشرة وصراحة عن العقبات والإخفاقات في التصرف. وعليها أن تدعو بقوة إلى حماية المدنيين. وينبغي لها أن تدعم جهود الحكومات المضيفة لحماية شعوبها بتعزيز حقوق الإنسان وسيادة القانون والمؤسسات الشاملة.

وفي هذا العام، سنسجل الذكرى السنوية الخامسة للأزمة السورية. فقد أصبحت سوريا رمزاً للنزاع في جوانب عديدة، مع معاناة شديدة من قِبَل السكان المدنيين. وعلى صعيد انتهاكات القانون، فإن ذلك النزاع مثال على التفسير المحدود للحيز الإنساني، والاستخدام غير القانوني للأسلحة واستخدام الأسلحة غير القانونية، التي أدت جميعها إلى عمليات تشريد مأساوي للناس، تشكل بدورها ضغطاً على الخدمات الأساسية للدول المجاورة ونسيجها الاجتماعي.

إن العلاقة بين المعاناة وفقدان الاحترام للقانون الإنساني الدولي لا يمكن أن تكون أكثر وضوحاً، حين تتكلم مع السكان المصابين بسوء تغذية حاد، في بلدات مضايا، الفوعة وكفريا، مثلما فعل زملائي طوال الأسابيع الماضية. فقد مات رجال ونساء وأطفال، وإذا لم يُكفَل التقيد الكامل بالقانون الإنساني الدولي، فإن آخرين كثيرين معرضون للموت. واليوم، تستدعي الاحتياجات الإنسانية الهائلة رفع الحصار فوراً. ولدى مجلس الأمن إمكانية دعم وممارسة المشاركة السريّة من أجل احترام القانون، في سوريا وأماكن أخرى. وباسم المدنيين الذين تخدمهم اللجنة الدولية للصليب الأحمر في النزاعات المسلحة في أرجاء العالم، أحثُّ المجلس على القيام بذلك.

كل ما ورد ذكره آنفاً يوحي بأنه يتعين فعل الكثير جداً لحسم الصراعات المسلحة. وفي هذا الصدد، انصب في العام الماضي تركيز الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات الأمم المتحدة للسلام على أولوية السياسة وضرورة أن تأخذ الحلول السياسية مكان الصدارة في الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لما لذلك من أهمية وحسن توقيت. ترحب لجنة الصليب الأحمر الدولية باعتراف الفريق بأن حماية المدنيين التزام أساسي من جانب الأمم المتحدة. وندرك أيضاً أن أكبر مساهمة في إنهاء معاناة المدنيين في الصراع المسلح تتمثل دائماً في منع الصراعات المسلحة وحسمها.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أشكر نائب الأمين العام على إحاطته الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسيدة بيرلي.

السيدة بيرلي (تكلمت بالإنكليزية): أشكركم، سيادة الرئيس، على دعوة اللجنة الدولية للصليب الأحمر إلى مخاطبة مجلس الأمن بشأن موضوع حماية المدنيين، وهو موضوع جعله المجلس محور العديد من قراراته، بما يشمل تلك المتعلقة بسوريا، جنوب السودان، اليمن، العراق، جمهورية أفريقيا الوسطى ومنطقة بحيرة تشاد.

إن عمليات اللجنة الدولية للصليب الأحمر وصلت في عام ٢٠١٥ إلى أكثر من ٤٠ مليون شخص، يشملون مدنيين أكثر من أي وقت مضى في تاريخها. ومن المؤسف أن نرى أنه من المرجح أن يستمر التوجّه العام للاحتياجات الإنسانية المتزايدة طوال السنة المقبلة.

ومن الواضح أن القانون الإنساني الدولي لحماية المدنيين في النزاع المسلح الدولي وغير الدولي راس ومُلزم لجميع أطراف النزاع المسلح، الحكومي وغير الحكومي على السواء. واللجنة الدولية للصليب الأحمر تواصل الاعتقاد بأن الإطار القانوني الحالي لحماية المدنيين ما زال وحيها، وأنّ التحدي الرئيسي في حماية المدنيين يركّز على زيادة الامتثال للقانون الإنساني الدولي من قِبَل جميع الأطراف في النزاعات المسلحة.

وبالنسبة إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر، التي تعمل ميدانياً مع ضحايا النزاع المسلح، من الواضح أنّ العمل السياسي يُحدد في نهاية المطاف مصير السكان المدنيين. وإذا كان التوصل إلى حلول سياسية للنزاع المسلح غير ممكن، فإن ملايين عديدة من الناس ستواصل عندئذٍ مكابدة المأساة الشخصية والتداعيات الإنسانية للنزاع المسلح طوال سنوات أو عقود، بل مدى الحياة.

وتُشن الهجمات على المدارس أو يجري استخدامها لأغراض عسكرية، مما أدى إلى فقدانها للحماية ضد أي هجوم؛ ويُعدم المحتجزون في إجراءات مستعجلة ويعذبون، ويجري وضعهم في ظروف غير إنسانية ويحرمون من الإجراءات القانونية الواجب اتباعها. إن هذه الانتهاكات للقانون الإنساني الدولي معروفة جيداً لأعضاء المجلس، وغالباً ما يشار صراحة في قرارات المجلس بالتصميم على إنهاؤها.

إن استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق ذات الكثافة السكانية أمر يبعث على القلق الشديد من حيث الامتثال، وبخاصة في البيئات الحضرية. هذه الأسلحة عرضة لتأثيرات عشوائية، وتنطوي في كثير من الأحيان على عواقب مدمرة بالنسبة للمدنيين. إذ يقتل ويُجرح العديد من المدنيين نتيجة استخدام هذه الأسلحة. وتتضرر بشكل مستمر وتراكمي الهياكل الأساسية التي يعتمد عليها المدنيون للحصول على سبل العيش والبقاء على قيد الحياة، مثل محطات توليد الكهرباء ومحطات معالجة المياه والمستشفيات، لذلك تصح هذه الهياكل غير قادرة على توفير الخدمات الأساسية لتلبية الاحتياجات الأساسية للشعب. ولتلك الأسباب بالتحديد حثت لجنة الصليب الأحمر الدولية على ضرورة تحاشي استخدام الأسلحة المتفجرة ذات التأثير الواسع النطاق في المناطق المكتظة بالسكان.

لمعالجة هذه القضية الإنسانية، يجب على الدول أن تفصح عن سياساتها بشأن استخدام هذه الأسلحة وتوضح كيفية استخدامها للأسلحة المتفجرة في المناطق ذات الكثافة السكانية، وأن تمتثل للقانون الإنساني الدولي. ونطلب أيضاً إلى مؤتمر الممثلين الثالث، ومؤتمر الأمم المتحدة الثالث المقبل المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة الذي سيعقد في وضع خطة حضرية جديدة، الأخذ في الحسبان المخاطر التي تواجهها الملايين العديدة من الناس الذين تتهددهم الصراعات

إن لجنة الصليب الأحمر الدولية إذ تبقى ذلك في الاعتبار، تحض المجلس على التوصل إلى توافق آراء، كلما أمكن ذلك، وبناء الاستراتيجيات السياسية اللازمة التي تحول دون نشوب الصراعات المسلحة وحسمها. وبما أنه لا توجد نهاية لأي نزاع مسلح، وحيثما ينطبق القانون الإنساني الدولي، من الحيوي الامتثال للقانون الإنساني الدولي لضمان حماية المدنيين.

إن سلك سبيل الأعمال القتالية - وهو السبيل الذي تدار به الصراعات المسلحة - عنصر رئيسي في معاناة المدنيين. وإساءة استخدام الأسلحة وشن الهجمات المباشرة على المدنيين والسكان المدنيين وشن الهجمات العشوائية، والمجاعة والتشريد كلها أصبحت جزءاً من استراتيجية عسكرية، وفي كثير من الأحيان تتضافر الهجمات على مرافق الرعاية الصحية لإلحاق معاناة بالمدنيين مما ينطوي على انتهاكات جسيمة للقانون الإنساني الدولي.

وفقاً لتجربة لجنة الصليب الأحمر الدولية، تتسبب الصراعات المسلحة في معاناة ينظر إليها على نحو خاطئ بأنها نتيجة حتمية للحرب، بينما في الواقع كثيراً ما تشكل انتهاكات للقانون. إن الكثير من معاناة المدنيين في هذه السنوات الأخيرة نجم عن فشل أطراف النزاع في مراعاة حماية المدنيين لدى قيامها بعمليات عسكرية، وفشلها في إقامة التوازن المناسب بين الضرورة العسكرية والضرورات الإنسانية كما يقتضي القانون الإنساني الدولي.

مع ذلك تجرى بشكل يومي انتهاكات للقانون الإنساني الدولي، من قبيل استخدام الأسلحة المتفجرة بشكل عشوائي في المناطق ذات الكثافة السكانية؛ ويجري عمداً استهداف السكان المدنيين والأهداف المدنية؛ وترغم المجتمعات المدنية على التشريد قسراً، ويتم إخضاع تلك المجتمعات إلى حصار طويل وتُحرم من سبل البقاء على قيد الحياة؛ النساء والرجال والفتيات والفتيان دائماً ضحايا الاغتصاب والعنف الجنسي؛

مما يكتسي أهمية خاصة في عام ٢٠١٦ تجديد الالتزامات العملية بقواعد القانون الإنساني الدولي بشأن الوصول والحماية والمساعدة وذلك بسبب العدد غير المسبوق من الأشخاص المشردين داخليا، واللاجئين والمهاجرين الضعفاء الذين يفرون ويتحركون نتيجة العواقب الإنسانية للنزاع المسلح. ترحب اللجنة الدولية بمؤتمر قمة الأمم المتحدة المعني بإدارة التحركات الواسعة النطاق للمهاجرين واللاجئين المقرر عقدها في أيلول/سبتمبر من هذا العام، ونحن ملتزمون بالقيام بدور هام في العملية والمناقشة. وفي الوقت نفسه، نطلب بأن يظل تركيز المجلس منصبا على ملايين الأشخاص المشردين داخليا والمتأثرين بالصراع المسلح، إذ يموت الكثير منهم نتيجة النزاع المسلح.

تمس الحاجة إلى احترام القانون الإنساني الدولي وكفالة الامتثال له. يجب على الدول والجماعات المسلحة من غير الدول أن تمثل لهذه القوانين، وأن تسد الفجوة القائمة في التنفيذ. أن وجود الالتزامات والمحظورات ليس كافيا لمنع المعاناة أو إهانتها، أو ردع الانتهاكات في المستقبل. يجب أن تكون قواعد القانون الإنساني الدولي معروفة ومفهومة وأن تنفذها أطراف النزاعات المسلحة، إذا ما أريد الوفاء بغاياتها. هذه عملية متعددة الجوانب تتطلب من الجهات الفاعلة القيام بعمل مناسب على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية.

أشكركم يا سيادة الرئيس على إعطاء لجنة الصليب الأحمر الدولية الفرصة للكلام في هذه المناقشة الهامة. أمل من الأعضاء الذين استمعوا إلينا أن يشجعوا جهود المجلس في حماية المدنيين، ونحضر جميع الدول على التوصل إلى أي توافق ممكن في الآراء لمنع نشوب الصراعات المسلحة وحسمها بوصف ذلك أفضل وسيلة لحماية المدنيين. وفي الوقت نفسه، بينما تستمر النزاعات المسلحة، يظل احترام القانون الخيار

المسلحة وغيرها من حالات العنف في مدن اليوم ذات الكثافة السكانية والسريعة النمو اليوم.

أما الجانب الرئيسي الثاني للامتثال الذي تود لجنة الصليب الأحمر الدولية أن تشدد عليه فهو ضرورة امتثال الدول والجماعات المسلحة من غير الدول لالتزامها بتلبية الاحتياجات الأساسية للسكان الخاضعين لسيطرتها، وإذا كانت غير قادرة على القيام بذلك، فعليها التيسير والسماح من دون عراقيل للمرور السريع لمواد الإغاثة المتوجهة إلى المدنيين المحتاجين إليها والخاضعين لحقها في الرقابة. إذا لم تتم تلبية هذه الاحتياجات الأساسية، فيتعين على أطراف النزاعات المسلحة أن تستجيب لعروض الخدمات المقدمة من منظمات إنسانية محايدة مثل لجنة الصليب الأحمر الدولية وأن تأذن بممارسة أنشطتها الإنسانية التي تشمل الحماية والمساعدة. إن الأنشطة الإنسانية تلك تهدف إلى الحفاظ على الحياة والأمن أو تسعى إلى استعادة الرفاه العقلي والجسدي لضحايا الصراع المسلح. من الأساسي في هذه العملية حماية كرامة الشخص.

إن المسائل المتعلقة بإيصال المساعدة الإنسانية واللازمة للاضطلاع بالحماية وأنشطة المساعدة تمثل أحد جوانب القانون الإنساني الدولي الذي ظل المجلس يعرب عن قلقه الشديد إزائه في عام ٢٠١٥. هذه المسائل ستكون ذات أهمية خاصة في عام ٢٠١٦ حيث أن الدول على استعداد للتعهد بالالتزامات جديدة بالعمل الإنساني في مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني الذي سيعقد في إسطنبول في أيار/مايو. في مؤتمر القمة ذلك، تتوق لجنة الصليب الأحمر الدولية إلى رؤية التزام جديد وعملي تقطعه الدول لحماية ومساعدة السكان المدنيين في النزاعات المسلحة. ومن الجوهرى الاعتراف بوضوح بالدور الجوهرى والمشروع الذي تؤديه المنظمات الإنسانية المحايدة، المحلية والدولية، في تحقيق هذا الهدف الإنساني الذي يجب أن يتمخض عنه مؤتمر القمة.



في سوريا، هناك تقارير شهرية ويومية تفيد بسقوط المزيد من البراميل المتفجرة والمجمعات بقذائف الهاون والصواريخ، وتجويع المدنيين في المدن المحاصرة. وقد قتل ما يقرب من ٣٠٠ ٠٠٠ شخص منذ عام ٢٠١١، وفر أكثر من نصف السكان من ديارهم.

وفي جنوب السودان، خلّفت الصدمات المميتة عشرات الآلاف من القتلى، وأكثر من مليوني مشرد، بل إن المزيد يعانون من الجوع الشديد. وفي الوقت نفسه، تواجه بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان صعوبات في تنفيذ ولايتها المتمثلة في حماية المدنيين في جميع أنحاء البلد.

وهذه ليست سوى ثلاثة من الأماكن حول العالم حيث يتعرض المدنيون للخطر، وهم عالقون في مناطق النزاع كل يوم. فلنلق هؤلأ المدنيين نصب أعيننا، وفي قلوبنا، اليوم ونحن ناقش الحماية وبينما نحاول إيجاد سبل لردم الفجوة بين النظرية والواقع، وبين ما التزم المجتمع الدولي بالقيام به وما يحدث فعلاً.

وأود أن أتشاطر بعض الأمثلة. يجب على قادة العالم تجديد التزامهم بتعزيز القانون الدولي الإنساني. ونحث أطراف النزاع على الامتناع عن قصف المناطق المأهولة بالسكان أو تدميرها. وينبغي أن تدعم الدول الأعضاء العملية الجارية للتفاوض بشأن صك دولي لتوضيح القانون الدولي الإنساني فيما يتعلق باستخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان.

ولانبالغ مهما كررنا التأكيد على أهمية الوقاية. وعندما يواجه المدنيون العنف، كما هو الحال في بوروندي حالياً، فإن من الأهمية بمكان أن يقوم مجلس الأمن باتخاذ قرارات بشأن التدرُّ المبكرة في الوقت المناسب.

الأشد تأثيراً الذي يمكن أن تلجأ إليه الدول والجماعات من غير الدول لتحاشي معاناة المدنيين.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): أشكر السيدة بري على إحاطتها الإعلامية. أعطى الكلمة الآن للسيدة إيفلين رويجمانس.

**السيدة رويجمانس** (تكلمت بالإنكليزية): إن هذه الجلسة اليوم هامة للغاية، لأنها بمثابة وسيلة لمجلس الأمن - والمجتمع العالمي - لتقييم أدائهما بشأن حماية المدنيين. ومن المحزن أن الصورة قائمة.

إني أتكلم اليوم باسم منظمة أو كسفام، إحدى المنظمات الإنسانية والإنمائية. من الجدير بالذكر أن اثنتين من كل ثلاث نساء واثنين من كل ثلاثة رجال وثلاثة أطفال تعمل معهم متأثرين بالعنف والصراع. إن حماية المدنيين تكمن في صميم رسالتنا. بناء على تجربتنا، فإن الناس الذين يعمل معهم لا يطالبون بالإغاثة فحسب، بل يطالبون بالحماية. ففي كل يوم - من اليمن إلى جنوب السودان - نشهد الإخفاق في حماية المدنيين وما يرتبه من أثره الإنساني.

على سبيل المثال، شهدت اليمن، أكثر من ٨ ٠٠٠ إصابة في صفوف المدنيين منذ بدء النزاع. ويوجد فيها زهاء ١٤,٤ مليون شخص يفتقرون إلى الأمن الغذائي، وليس مرد هذا إلى أحوال طبيعية بل إلى القتال وانعدام الأمن.

ورباب، وهي امرأة تبلغ من العمر ٣٣ عاماً وتعيش حالياً في عمران مع أطفالها الثمانية، قالت لمنظمة أو كسفام مؤخرًا: "أطفالنا خائفون، ونحن متعبون وبلا مأوى، ونواصل الانتقال دون معرفة أين سنحلّ. ونحن بحاجة إلى أن تعمل الحكومات الأجنبية التي تدعم هذه الحرب، على وضع حد لها. كفانا دماء! الأبرياء يموتون يومياً، ولأجل ماذا؟ وباسم ماذا على وجه التحديد؟"

المعدل الضعيف المستوى في الوقت الحالي ٤ في المائة - وفي المناصب القيادية.

والواقع أن العديد من العناصر اللازمة لحماية المدنيين قد تم الاتفاق عليها بالفعل، سواء كان القانون الدولي الإنساني، أو معاهدة تجارة الأسلحة، أو قرارات مجلس الأمن التي تدين الانتهاكات في سورية، أو برنامج المرأة والسلام والأمن، أو ولايات بعثات حفظ السلام.

والعنصر الحاسم المفقود هو التنفيذ، وهو الإجراء الضروري الذي على قادة العالم اتباعه لترجمة الأقوال إلى أفعال. وبدون متابعة من مجلس الأمن والدول الأعضاء تبدو القرارات والاتفاقات خالية من أي معنى، ويشعر المدنيون مثل رباب بأنه قد تم التخلي عنهم.

كما يجب علينا أن نواصل إيجاد الفرص من أجل إيصال أصوات المدنيين إلى من هم في مواقع السلطة: في اجتماعات صيغة آريا، عند قيام مجلس الأمن بزيارة البلدان المتأثرة بالتراعات، وهنا في قاعة المجلس هذه.

وبالأمس تحديداً، بعثت امرأة سورية إلي بهذه الرسالة: "ليس ثمة ما يصون الكرامة في ما يحدث الآن لعائلي ولأصدقائي، سوى أننا ما زلنا هنا، ولم نستسلم" إن قدرتها على الصمود هائلة. ومع ذلك، فإنها بحاجة إلى تدابير ملموسة، هي وجميع من هم في البلدان المتأثرة بالتراعات. والعمل هو ما نحن بحاجة إليه الآن أكثر من أي وقت مضى.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أشكر السيدة رويمانز على المعلومات التي قدمتها.

سأدلي الآن ببيان بصفتي نائب وزير خارجية أوروغواي. أولاً وقبل كل شيء، أود أن أؤكد أنه من دواعي شرف أوروغواي عقد هذه المناقشة المفتوحة لمجلس الأمن من أجل تناول مسألة هامة للغاية مثل حماية المدنيين في التراعات

ويجب على مجلس الأمن تنفيذ القرارات الصادرة حتى الآن. وبالنسبة لسورية، على سبيل المثال، فقد أدان الهجمات العشوائية، وعمليات الحصار، والعقبات المتعمدة أمام المساعدات المنقذة للحياة؛ ويجب أن يكفل الآن الاستجابة لهذه المتطلبات.

كما يجب على قادة العالم تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة. والتقييد بهذه المعاهدة يعني أن تقوم الدول الأعضاء بجعل عمليات نقل الأسلحة ممتثلة للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

وقد أجبر الفشل في حماية المدنيين ما يقرب من ٦٠ مليون شخص على الفرار من ديارهم، وهو عدد أكبر من أي وقت آخر منذ الحرب العالمية الثانية، وغالبا ما يسلكون طرقا مخوفة بالمخاطر، بل مميتة في بعض الحالات، أثناء بحثهم عن الأمان. وجميع البلدان ملزمة بموجب القانون الدولي بتوفير المساعدة والحماية لطالبي اللجوء، بغض النظر عن مكان قدومهم.

وحيثما توجد بعثات حفظ السلام لحماية المدنيين، يجب على البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة أن تقوم بتنفيذ ولاياتها وتأييدها تأييدا تاما، وأن تكون مستعدة للعمل وأن يسمح لها بذلك، وأن تستخدم القوة عند الاقتضاء، في مواجهة التهديدات التي يتعرض لها المدنيون.

ويجب على عمليات السلام اتباع نهج أكثر تركيزاً على البشر، كما أوصى بذلك تقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (انظر S/2015/446) وخطة عمل الأمين العام. ولكي يصبح التمرکز حول البشر حقيقة واقعة، فإنه يلزم أن يحدث تحول جذري فيما يتعلق بالنهج والعمل والثقافة. وثمة عنصر حاسم هو التفاعل مع المجتمعات المحلية، ولا سيما مع النساء، بطريقة آمنة تتسم بالاحترام. والنهج الذي محوره البشر في عمليات السلام يعني أيضا تعيين المزيد من النساء، لا سيما في صفوف الأفراد النظاميين - ويبلغ هذا

وكتيجة مباشرة لذلك التصعيد لأعمال العنف، نشهد في الوقت الحالي أزمة إنسانية غير مسبوقه وأزمة للاجئين. ويوجد حاليا أكثر من ٦٠ مليون من اللاجئين والمشردين داخلها، وطالبي اللجوء في جميع أرجاء العالم، وهو أعلى رقم يشهده التاريخ. ولذلك، لا شك أن حماية المدنيين لا تزال أحد أكبر التحديات التي تواجه منظومة الأمم المتحدة. فهي مسألة شاملة وذات نتائج فرعية هامة مثل حالة الأطفال في النزاعات المسلحة؛ والعنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس؛ وبرنامج المرأة والسلام والأمن. وللتصدي لتلك التحديات من الضروري ضمان الأساسيات، ومن بينها احترام القانون الإنساني الدولي وتنفيذه، ولا سيما اتفاقيات جنيف الأربع والبروتوكولين الإضافيين الملحقين بها، حيثما يوجد نزاع مسلح وتكون تلك الصكوك قابلة للتطبيق.

أما المسألة الأساسية الأخرى فهي مسألة المنع. فمنع وقوع الانتهاكات الجماعية لحقوق الإنسان مسألة معقدة، ولكنها تبدو أكثر المسائل المستصوبة. ويأتي الاستخدام السليم لآليات الإنذار المبكر وتحسينها وتعزيزها، فضلا عن تحسين التنسيق فيما بين مختلف الجهات الفاعلة على أرض الواقع ضمن بعض الأدوات الأساسية للمنع. وفي ذلك الصدد، نرحب بمبادرة الأمين العام المعنونة حقوق الإنسان أولا، التي تركز على ضرورة التصدي الفوري لانتهاكات حقوق الإنسان، ووضع خطة للعمل الوقائي لحماية المدنيين، ورفع درجة استعداد المنظمات للاستجابة لأية حالة. وتضع خطة عمل المبادرة تحسين نظام التأهب والعمل الوقائي لضمان احترام حقوق الإنسان في صميم جهود الأمم المتحدة لمنع نشوب النزاع، وفي الوقت نفسه تؤكد من جديد على الدور المحوري الذي تضطلع به حقوق الإنسان في أعمال المنظمة.

ولكن نظرا لأن كل دولة تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية سكانها، فإنه بتعزيز سيادة القانون، والمؤسسات

المسلحة. إنها تكتسي أهمية بالغة لأنها تتعلق بحقوق الإنسان الأساسية، أي أن الحق في الحياة، ولأن لها تأثيرا على مصداقية المنظمة والآمال التي يعقدها عليها الملايين من الناس الذين يعيشون في حالات النزاع.

وموضوع هذه المناقشة له منظور عميق وواسع النطاق للغاية. ويمكن تناولها من زوايا مختلفة، ويمكن أن يجد كل واحد منا نفسه يقوم بأدوار مختلفة ويركز على أولويات مختلفة، سواء كنا أعضاء في مجلس الأمن، حيث، على سبيل المثال، تناط ولايات حماية المدنيين بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛ أو بلدانا تعاني من النزاع الداخلي؛ أو بلدانا المساهمة بقوات؛ أو جهات إنسانية فاعلة، من بين جهات أخرى.

ولكن على الرغم من هذه الاختلافات، هناك شيء ضروري تتشاطرته جميعا: الواجب الأخلاقي والقانوني المتمثل في القيام بكل ما في وسعنا لكفالة أن تبذل جميع الجهود الممكنة في حالات من هذا القبيل لضمان أعلى مستوى ممكن من الحماية والتقليل إلى أدنى حد من تعرض المدنيين للأخطار والمخاطر.

وللأسف، وعلى الرغم من الجهود الجريئة والتقدم الكبير المحرز، ما زلنا بعيدين كثيرا عن تحقيق أفضل ما لدينا. ويبرز آخر تقرير للأمين العام (S/2015/453) في الفقرة ٤ أن "معظم النزاعات المسلحة اليوم أصبح يتسم بمستويات مروعة من الوحشية والاستهانة والاستخفاف بحياة الإنسان وكرامته" إن الوفيات والتعذيب وتجنيد الأطفال، وحالات الاختفاء القسري والعنف الجنسي والجنساني، والإعدام بإجراءات موجزة أو خارج القضاء، والهجمات على المدارس والمستشفيات، وسوء استخدام هذه المرافق، والهجمات ضد موظفي المساعدة الإنسانية: ما هي سوى بعض الحالات المأساوية التي لا تزال تؤثر اليوم على المدنيين، وبخاصة النساء والأطفال.

ومن الأهمية بمكان الإقرار بالإنجازات التي حصلنا عليها في الأعوام الماضية. ولا أحد يشكك في ما إذا كانت حماية المدنيين ينبغي أن تكون عنصرا من عناصر منظمات حفظ السلام؛ والمسألة قيد النظر بشكل أساسي في هذا الصدد هي "الكيفية". وإذ تدرك أوروغواي أن حفظ السلام نشاط متعددة الأبعاد ويشمل العديد من أصحاب المصلحة، فإنها قدمت إسهامها المتواضع لعدة سنوات من أجل التوصل إلى أوسع توافق ممكن للآراء على المسألة لأنه، وكما قلنا دائما، من أجل أن تكون الحماية فعالة، يجب أن تكون كل حلقة من حلقات السلسلة قوية. وعلى وجه الخصوص، نحن فخورون بالأعمال الذي يضطلع بها أصحاب الخوذ الزرق في الميدان، وبالنقاش الصريح والمفتوح والبناء الذي، بالترافق مع أستراليا، شجعناه منذ عام ٢٠٠٩ وحتى الآن.

ومع ذلك، وبالرغم من التقدم المحرز، كما ورد في تقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات الأمم المتحدة للسلام (انظر S/2015/446)، فقد كانت النتائج في الميدان متباينة، مع فجوة متزايدة بين التوقعات والتنفيذ. ومن الملائم أن التحدي المتمثل في إنشاء ولايات واقعية وقابلة للتحقيق، الذي أوصى به بالفعل في تقرير الإبراهيمي (انظر S/2000/809)، لا يزال صالحا بعد ١٥ عاما.

وتعتقد أوروغواي أنه ينبغي للجمعية العامة وجميع الهيئات ذات الصلة، بما في ذلك مجلس الأمن، إجراء مناقشة مستفيضة للتوصيات الواردة في تقرير الفريق المستقل بقيادة الرئيس والحائز على جائزة نوبل، راموس - هورتا، وفي تقرير التنفيذ اللاحق الذي أصدره الأمين العام (انظر S/2016/453)، بهدف تنفيذ التدابير التي، على سبيل المثال، يمكن أن تؤدي إلى الموافقة على الولايات المتابعة، والمساعدة على إحداث نقلة نوعية نحو التنفيذ الفعال، وعلى وجه الخصوص، الارتقاء

المسؤولة عن حماية وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية والإدماج الاجتماعي وعدم التمييز والتسامح، تقتلص إلى حد كبير احتمالات وقوع الانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان. وبالعامل بطريقة منسقة مع السلطات المحلية، يمكن القول إنه تقع على عاتق المجتمع الدولي مسؤولية عن منع الحالات التي تؤدي إلى الهجمات على المدنيين. وأيضا، تمثل مكافحة الإفلات من العقاب، التي لا يزال يتمتع بها مرتكبو أسوأ أعمال العنف، التزامنا المشترك. ونود أن نؤكد على أهمية المساءلة باعتبارها عنصرا رئيسيا من أجل المنع. وينبغي أن نستخدم الهيئات المختلفة التي أنشأها المجتمع الدولي لذلك الغرض، مثل المحكمة الجنائية الدولية. ويجب ألا يسمح إطلاقا بارتكاب الجرائم، ولا يمكن أن تمر بدون عقاب، بغض النظر عن مرتكبيها.

وحيثما يكون التهديد وشيكا، ينبغي أن تكون الاستجابة حسنة التوقيت وحاسمة وشرعية. ومن الضروري زيادة الجهود الرامية إلى كفالة إيصال المساعدة الإنسانية إلى من هم في أشد الحاجة إليها. ويجب أن نيسر إيصالها السريع والمأمون وبدون عائق إلى المناطق المتأثرة. وتجدر الإشارة إلى أنه، لأكثر من ١٥ عاما، أقرت هذه الهيئة بأن الاستهداف المتعمد للسكان المدنيين أو غيرهم من الأشخاص المحميين والانتهاكات المنهجية والصارخة والواسعة النطاق للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان في حالات النزاع المسلح تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين.

وأخيرا، وتمشيا مع ما قيل وأكد عليه سابقا فيما يتعلق بالزوايا والأولويات المختلفة كل واحد منا أود، بوصفنا أحد البلدان المساهمة بقوات والملتزمة بحماية المدنيين، أن ألفت الانتباه بإيجاز إلى الدور الذي تضطلع به عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

ليس إلى مستوى توقعات المتأثرين فحسب، بل إلى مستوى التوقعات التي نتطلع إليها أنفسنا.

أستأنف الآن مهامي بصفتي رئيس المجلس.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء مجلس الأمن الآخرين .

**السيد ويلسون** (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية):

أود أن أشكر نائبة الأمين العام، ونائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، السيدة بيرلي، وإيفلين رويجمانز ممثلة منظمة أو كسفام الدولية على إحاطتهن الإعلامية.

خلال الفترة التي انقضت منذ آخر مناقشة أجريناها بشأن هذه المسألة تحديدا (انظر S/PV.7450)، كان التغيير الذي حدث خلال تلك الفترة تغييرا في الاتجاه الخاطيء، كما بين مقدمو الإحاطات الإعلامية بوضوح تام. وشهدنا استمرار وتفاقم العديد من الاتجاهات على نحو مأساوي في ما يتعلق بجدول أعمال حماية المدنيين. فإلقاء البراميل المتفجرة مستمر فيما تتواصل انتهاكات وخروقات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. ولا يزال النساء والأطفال يتعرضون للاختطاف أو الاتجار أو ما هو أسوأ. وهناك أيضا اتجاهات جديدة مثيرة للقلق مثل استهداف العاملين في القطاع الطبي والمرافق الطبية والاستخدام المتزايد للحصار والتجويع كأسلوب حرب والادعاءات المثيرة للجزع عن ارتكاب حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة لانتهاكات. وفي ظل هذه الخلفية، تتمثل المسألة المحورية التي ينبغي لنا جميعا معالجتها اليوم في ما الذي سيكون مختلفا في العام المقبل. وفي هذا الصدد، فقد خرجت بثلاثة أمور تحديدا مما ذكره مقدمو الإحاطات الإعلامية اليوم.

أولا، ذكرت نائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، بيرلي، أن احترام القانون هو أكثر الخيارات تأثيرا التي يمكن للدول والجماعات من غير الدول اتخاذها لتفادي معاناة السكان المدنيين. وقالت إيفلين رويجمانز، من منظمة أو كسفام،

إنه تم بالفعل إقرار العديد من العناصر لحماية المدنيين ولكن ما ينقصنا هو التنفيذ. وكما قال نائب الأمين العام، فإنه حتى الحروب لها قواعد. وقتلنا لنا، أنتم سيدي الرئيس، إن أحدا لم يعد يناقش ما إذا كانت حماية المدنيين ينبغي أن تكون جزءا من حفظ السلام. وما ناقشه حاليا هو "الكيفية". وهذا هو ما أود أن أركز عليه اليوم.

إن هذا العام ينبغي أن يكون العام الذي نضع خلاله حدا لأصعب مسألة تواجه حماية المدنيين، ألا وهي، الأزمة في سورية. وأنا لا أسعى إلى تسجيل موقف سياسي هنا. ويجب أن تكون لدينا قائمة أولويات ولا بد أن يكون ذلك الأمر في صدارة هذه القائمة. وملايين المدنيين الذين يفرون من ديارهم والآلاف الذين يخاطرون بكل شيء لعبور البحر الأبيض المتوسط يقومون جميعا بذلك بحثا عن الحماية والأمن اللذين حرموا منهما لفترة طويلة جدا. وسواء كان ذلك على أيدي تنظيم داعش أو، على الأرجح، على أيدي الأسد، فإن الوحشية التي يفرون منها لا تزداد إلا تفاقم نتيجة نقص الاستجابة الدولية. ونحن نعلم جميعا أن الحل السياسي هو السبيل الوحيد لإنهاء القتال ولكن إلى أن يتم التوصل إلى حل كهذا، يجب القيام بالمزيد لحماية الأشخاص الذين لا يزالون في برائن هذه الأزمة.

ولهذا السبب، تستضيف المملكة المتحدة، بالاشتراك مع الكويت وألمانيا والنرويج والأمم المتحدة، مؤتمرا في لندن في ٤ شباط/فبراير لدعم سورية والمنطقة. ولن يكون المؤتمر مجرد مناسبة لمعالجة العجز في تمويل نداء الأمم المتحدة، على الرغم من الأهمية الكبيرة لهذا الأمر في حد ذاته. بل سيكون أيضا مناسبة لمناقشة الاحتياجات الطويلة الأجل للمتضررين من الأزمة من خلال دعم إيجاد فرص عمل وتوفير التعليم، والأهم من ذلك، عن طريق ممارسة ضغوط أكبر على جميع الأطراف من أجل حماية المدنيين واحترام القانون الدولي الإنساني. ونحن

سويسرا، مشاركة فعالة في مبادرة اللجنة الرامية إلى دعم وتعزيز آليات الامتثال للقانون الدولي الإنساني. ونحن نؤيد عقد اجتماع جديد للدول لمناقشة هذه المسألة، ونشجع جميع الدول على المشاركة في هذه المبادرة. ونتطلع أيضا إلى مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني بوصفه فرصة لتذكير العالم بأهمية حماية المدنيين وضمان الامتثال للقانون الدولي الإنساني وجعل البشر في محور صنع القرار. وفي ما يخص أمورنا الداخلية، ينبغي لنا استخدام الأدوات الخاصة للأمم المتحدة لحماية المدنيين استخدامها كاملا. ويعني ذلك تنفيذ التوصيات المتعلقة بحماية المدنيين المشار إليها في استعراضات حفظ السلام وبناء السلام التي ذكرتموها، سيدي الرئيس.

وكما شددت السيدة رومانز للتو، يجب أن يكون هناك دور مركزي للناس وحماية المدنيين في سياق التخطيط للبعثات وتوفير الموارد لها وفي أنشطتها على أرض الواقع. وتؤيد المملكة المتحدة التزامات الأمين العام بإبلاغ المجلس عن المخاطر المتصاعدة التي يتعرض لها المدنيون وعن أي حوادث يتقاعس فيها حفظة السلام عن تنفيذ ولايتهم المتعلقة بحماية المدنيين. كما نتطلع إلى الحصول على مزيد من التقييمات والتوصيات الصريحة بشأن ما يمكن أن تحققه عمليات السلام والكيفية التي يمكنها بها تحسين الإبلاغ ليتسنى زيادة الشفافية والمساءلة على السواء. وبينما أصبحت الأمم المتحدة، عن حق، موضع تدقيق بسبب الادعاءات المثيرة للقلق بارتكاب أفراد عاملين في إطار ولايتها لانتهاكات، يجب أن نبرهن على أننا سنفعل ما هو أكثر خلال هذا العام لحماية الأشخاص المشمولين برعايتنا.

وقبل كل شيء، أود أن أؤكد على نقطة واحدة: إن حماية المدنيين في الصراعات المسلحة في صميم عمل الأمم المتحدة. وهي المسألة التي غالبا ما يحكم العالم خارج قاعة المجلس علينا استنادا إليها غير أنها الأصعب التي يمكن إحراز تقدم بشأنها. ونحن على علم بأن التحديات التي نواجهها

بحاجة إلى نهج شامل. وبالقيام بذلك، نأمل في إدخال تحسينات على الحياة اليومية وزيادة الثقة اللازمة لتعزيز العملية السياسية. ولكن أود أن أوضح نقطة واحدة: إن احترام القانون الدولي الإنساني لا يشكل في حد ذاته تديرا لبناء الثقة. إنه التزام، وهو التزام علينا جميعا.

ثانيا، أود أن أتطرق إلى ما هو أبعد من سورية، إلى الخطوة الثانية التي يتعين علينا اتخاذها في هذا العام، ألا وهي، كفالة زيادة الامتثال للقانون الدولي الإنساني واحترام حقوق الإنسان على نطاق أوسع وضمان مساءلة أولئك الذين لا يقومون بذلك. وقد أشار آخرون إلى أزمات رئيسية أخرى مدرجة في صدارة جدول أعمال مجلس الأمن وأعتقد أنها تستحق التكرار. إن حماية المدنيين، سواء كان ذلك في اليمن أو جنوب السودان أو بوروندي، ستحسن فرص الحلول السياسية، ولكنها لن تكون بديلا عنها. فعندما ترفض السلطات الوطنية الامتثال للقانون الدولي الإنساني وعندما لا تحاكم الأفراد الذين يرتكبون جرائم دولية أو تكون غير قادرة على ذلك، يجب علينا أن نكفل المساءلة، سواء كان ذلك من خلال الآليات المحلية أو الإقليمية أو العالمية. وينبغي أن نستفيد بشكل أفضل من المحكمة الجنائية الدولية، ونحن ندعو جميع الدول إلى التعاون الكامل معها. وعندما يجيل المجلس حالة ما إلى المحكمة وتنتهك الدول قرارات المجلس من خلال عدم التعاون معها، فإنه يجب على المجلس متابعة ذلك. وينبغي للمجلس أيضا أن ينظر في إحالة مزيد من الحالات إلى المحكمة الجنائية الدولية. وقد فشلنا في الأمرين في الماضي، ولا يمكننا أن نسمح باستمرار هذا الفشل في عام ٢٠١٦.

ثالثا، هناك أدوات أخرى متاحة لنا، يجب أن نستخدمها على نحو أكمل في هذا العام. إن المملكة المتحدة فخورة بدعم اللجنة الدولية للصليب الأحمر. ونشارك، جنبا إلى جنب مع

ولضمان حماية العاملين في القطاع الطبي والمرافق والمركبات الطبية وكفالة الحصول على الخدمات الطبية في حالات النزاع. كما ترحب إسبانيا باتخاذ القرار ٢٢٢٢ (٢٠١٥) في أيار/مايو الماضي، وهو القرار الذي أحاط علما بالتهديدات التي يتعرض لها الصحفيون والاعتداءات عليهم. ونحن ندرك الدور المهم للغاية الذي يقوم به الصحفيون في حماية المدنيين في أوقات النزاع.

وخلال رئاستنا لمجلس الأمن في شهر كانون الأول/ديسمبر، سنحتفل بالذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ القرار ١٧٣٨ (٢٠٠٦)، وهو ما من شأنه أن يتيح لنا فرصة ممتازة لمواصلة تعزيز جهودنا المبذولة في هذا المجال.

وشهدنا أيضا على مدى السنوات القليلة الماضية تزايد وتيرة استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المكتظة بالسكان، مثل استخدام البراميل المتفجرة في سورية، الذي أسفر عن وقوع أكثر من ٣٠ ٠٠٠ ضحية خلال العام المنقضي. إن إسبانيا تدين بشكل قاطع تلك الأفعال. ومن المهم أن تعبر الدول عن دعمها لقطع التزام دولي بوضع حد لاستخدام تلك الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان وتوفير حماية أفضل للسكان المدنيين في المستقبل.

ويجري شن هذه الهجمات على المدنيين في مناخ من الإفلات من العقاب، ينم عن غياب احترام القانون الدولي الإنساني. وتدعم إسبانيا بقوة مبادرة سويسرا واللجنة الدولية للصليب الأحمر فيما يتعلق بتعزيز الامتثال للقانون الدولي الإنساني. وإذا كانت الدول المعنية لا تريد أو غير قادرة على تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة، فلدينا أداة هامة في حوزتنا، هي، المحكمة الجنائية الدولية التي بوسعها أن تضمن عدم مرور تلك الجرائم من دون عقاب. ويقع على المجلس دور هام في مجال إحالة الحالات إلى المحكمة، ولكننا اليوم لا نقوم بهذا الدور. ويلقي عدم إحالة الحالة في سوريا إلى المحكمة،

هائلة، ولكن لا يمكننا الاستمرار في عقد هذه المناقشات، عاما تلو الآخر، دون اتخاذ خطوات ملموسة لوقف المعاناة. إن هذا هو عام اتخاذ إجراءات.

السيد غراسيا ألدات (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): تؤيد إسبانيا البيان الذي سيدي به في وقت لاحق المراقب عن الاتحاد الأوروبي.

ونشكر أوروغواي على عقد هذه المناقشة الهامة جدا اليوم. ونحن نعتقد أن من المهم للغاية تشجيع منع نشوب النزاعات وتعزيز استجابة الأمم المتحدة في معالجة الصراعات الناشئة، لأن المنظمة تقوم بدور رئيسي في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية. واستخدام الأسلحة لتسوية النزاعات يؤثر أسوأ الأثر على الفئات الأضعف في حالات الصراع. ونعتقد أن الوساطة تمثل مفتاح صون السلام الدولي، وهي السمة المميزة لسياستنا الخارجية. ويشكل حظر الهجمات على السكان المدنيين واستخدام التجويع كسلاح حرب، وحماية موظفي المساعدة الإنسانية والطبية وكفالة حرية وصول المعونة الإنسانية جوهر القانون الدولي الإنساني.

ويجب على جميع الأطراف في أي صراع مسلح، سواء كانت من الدول أو جهات من غير الدول، وسواء كان صراعا بين الدول أو نزاعا داخليا، احترام هذا القانون. غير أن الصراعات اليوم، من دون استثناء تقريبا، تلحق خسائر كبيرة جدا في صفوف المدنيين. ونشعر بالقلق إزاء تزايد عدد الهجمات على المستشفيات والأطباء في مناطق الصراع. فهذه الهجمات تخالف القواعد الأساسية للقانون الدولي الإنساني. ونحن جميعا ندرك العمل الهام الذي تقوم به منظمات مثل اللجنة الدولية للصليب الأحمر ومنظمة أطباء بلا حدود. وتعمل إسبانيا، إلى جانب أوروغواي ومصر ونيوزيلندا، في سبيل بلورة مبادرة خاصة لتقديم المساعدة الطبية أثناء الصراعات المسلحة، والتي سنقدمها إلى مجلس الأمن كإسهام منا في إنهاء هذه الهجمات،

لا يُستخدم كسلاح حرب فحسب، ولكن أيضا كسلاح للإرهاب. وما أعلنته المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية في حزيران/يونيه الماضي عن أن أكبر عدد من مزاعم الاعتداء الجنسي في دارفور التي تلقاها مكتبها يتعلق بالجماعات المسلحة، ما هو إلا مثال واحد على ذلك. ويمكن للعنف ضد المرأة أن يشكل أيضا مؤشرا واضحا ومبكرا على أزمة وشيكة. وتوفير الحماية للمرأة مرهون بمنع نشوب الصراعات، بالإضافة إلى كونه ضروريا لتحقيق الاستقرار في أي بلد يعاني من الصراع المسلح.

كما توجه الدراسة العالمية المتعلقة باستعراض القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والتي صدرت في شهر تشرين الأول/أكتوبر الماضي الانتباه إلى أهمية مشاركة المرأة في حل النزاعات، لا سيما إذا كان تحقيق سلام مستقر ودائم هو الهدف النهائي. وعلاوة على ذلك، يأخذ العنف المرتكب ضد الأطفال في الصراعات المسلحة أشكالاً عديدة، مثل الاختطاف والتجنيد القسري والاعتداء الجنسي والاتجار غير المشروع والرق والتشويه والقتل. كما أننا لن نحل من تكرار الأهمية المطلقة لاحترام القواعد الأساسية للقانون الإنساني. وبالمثل، من المهم أن تنص اتفاقات السلام بوضوح على احتياجات الأطفال ضحايا النزاعات، في مجالات الحماية وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج. وفيما يخص المساءلة، سنستمر في الدعوة إلى تعزيز النظم القضائية الوطنية والتعاون بين المحكمة الجنائية الدولية ومجلس الأمن. إن مكافحة الإفلات من العقاب لن تعيد فحسب الكرامة للضحايا، بل ستكون أيضا بمثابة رادع.

وأود أن أختتم بشكر الرئيس على عقد هذه المناقشة البالغة الأهمية، مما يضيف زخما جديدا لمكافحة الممجيبة التي يعاني منها السكان الأكثر ضعفا. ولا تزال إسبانيا ملتزمة بحزم بحماية المدنيين على وجه الخصوص، وكذلك بتعزيز القانون الدولي الإنساني بشكل عام.

فضلا عن عدم متابعة الحالتين اللتين أحيلتا لها حتى الآن بشأن دارفور وليبيا، بظلال الشك على النطاق الحقيقي للالتزامنا بمكافحة الإفلات من العقاب. وفيما يتعلق بالمسؤولية عن الحماية، فإننا نتفق على أن حماية المدنيين تقع أساسا على عاتق الدولة. ومع ذلك، عندما لا تستطيع الدولة أو لا ترغب في توفير تلك الحماية، فإن هذه المسؤولية تقع أيضا على كاهل المجتمع الدولي، وعلى مجلس الأمن تحديدا، الذي يتصرف بالنيابة عنه.

إن الإقرار بأهمية التوصل إلى حلول سياسية في مجال منع نشوب الصراعات لا يعني أنه لا ينبغي الاهتمام بشكل عاجل بالجوانب التشغيلية لحماية المدنيين، كما تم تسليط الضوء على ذلك في تقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (انظر S/2015/446). وفي هذا الصدد، يقدر بلدي للغاية إشارة الأمين العام في تقريره عن استعراض عمليات حفظ السلام إلى ضرورة تعيين مستشار أقدم معني بحماية المدنيين في جميع البعثات، مع تكليفه بولاية محددة في هذا الشأن وأن يكون تابعا لمكتب الممثل الخاص. وإسبانيا على أهبة الاستعداد للقيام بدورها في هذا الجهد المشترك لتحسين كفاءة عمليات حفظ السلام. وفيما يتعلق بمؤتمر القمة الذي عقد في نيويورك خلال شهر أيلول/سبتمبر الماضي بشأن عمليات حفظ السلام، كبالصينانت إسبانيا من بين البلدان التي تعهدت بالتزامات جديدة لتوفير الإمكانيات اللازمة لعمليات حفظ السلام، بما في ذلك الجوانب التدريبية.

وعلاوة على ذلك، تعاني النساء والأطفال من الآثار غير المتناسبة للصراعات. وإسبانيا لن تكف أبدا عن الإشارة إلى تزايد جميع أشكال العنف ضد النساء والأطفال في أوقات النزاع. ويساورنا القلق أيضا جراء الزيادة المقلقة في الجهود الرامية إلى إضفاء الطابع المنهجي على استخدام العنف الجنسي والجنساني في أوقات النزاع. وفي بعض الأحيان، فإنه



حيث لا يزال السكان المدنيون، خاصة النساء والأطفال، يشكلون أهدافا لأشكال مختلفة من العنف الشديد، مما أدى إلى وقوع أزمة إنسانية خطيرة ونزوح كبير للسكان.

وإننا نتشاطر القلق بوجه خاص إزاء الاعتداءات المستمرة على موظفي ومرافق الرعاية الصحية ووسائل النقل الخاصة بها. ونحن قلقون أيضا من تزايد التهديدات التي تطال الصحفيين في حالات النزاع المسلح. ونؤكد من جديد التزامنا بالاستنتاجات التي تم التوصل إليها بشأن هذه المسألة في المناقشة التي جرت في شهر أيار/مايو الماضي بمبادرة من ليتوانيا (انظر S/PV.7450). ونؤيد تأييدا كاملا القرار ٢٢٢٣ (٢٠١٥)، الذي اتخذ نتيجة لهذه المناقشة.

وفيما يتعلق بالمساعدات الإنسانية، يجب على أطراف النزاع بذل قصارى جهدها لضمان الوصول الفعال وفي الوقت المناسب للمساعدات الإنسانية، بما في ذلك الشحنات والمواد. ولا يزال يساورنا قلق بالغ إزاء الآثار الإنسانية المترتبة على استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان. ويجب أن نزيد التعاون الدولي من أجل وضع معايير أكثر صرامة لحماية المدنيين من آثار الأسلحة المتفجرة في هذه المناطق. إن حماية المدنيين هدف بديهي لعمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة.

يتحدد نجاح بعثة حفظ السلام في كثير من الأحيان بقدرتها على حماية المدنيين. ونسلم، في نفس الوقت، بضرورة إجراء إصلاحات أساسية بغرض زيادة تعزيز عمليات حفظ السلام لكي تتصدى لتهديدات وتحديات اليوم الأمنية المتنامية. ويجب أن نضمن تزويد البعثات بالموارد الكافية، وإعطاء الأولوية الواجبة لأنشطة حماية المدنيين. وينبغي للولايات أن تكون واقعية ولا تخلق توقعات زائفة. وفي المقابل، نأمل أن تتمكن البعثات من ضمان استخدام هذه الموارد بأقصى قدر من الفعالية لحماية المدنيين. والتطبيق الصارم لسياسة عدم

السيد كيسلستيا (أوكرانيا) (تكلم بالإسبانية): أود أن أشكر وكيل الأمين العام على كلمته الافتتاحية في مناقشة اليوم. كما استمعت باهتمام إلى الإحاطتين الإعلاميتين اللتين قدمتهما نائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر وممثلة منظمة أوكسفام.

إن أوكرانيا تقدر مبادرة أوروغواي لعقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن حماية المدنيين في الصراعات المسلحة. وتواصل أوكرانيا التزامها التام بتحسين حماية المدنيين في الصراعات المسلحة. ونحن نؤيد تأييدا كاملا بوجه خاص، الاهتمام الذي يوليه المجلس إلى وضع النساء والأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، والذي يشكل مسألة اعتمدت أوكرانيا بشأنها تعليمات سياسية محددة.

إننا نقدر تقديرا عاليا تقرير الأمين العام الصادر خلال شهر حزيران/يونيه ٢٠١٥ (S/2015/433) عن حماية المدنيين وتقريره (انظر S/2015/446) عن تنفيذ توصيات الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام. وكما جاء في التقريرين، فإن الواقع الميداني يتسم بغياب الاستعداد على نحو متكرر لدى أطراف الصراع المسلح للوفاء بالتزاماتها المتعلقة باحترام وحماية المدنيين وفقا للقانون الإنساني وحقوق الإنسان وحقوق اللاجئين. وندعو جميع الأطراف في الصراعات المسلحة إلى الاضطلاع الكامل بالتزاماتها.

إن الأحداث الأخيرة تجعل مناقشة اليوم أكثر أهمية. وقد عقد مجلس الأمن يوم الجمعة الماضي جلسة هامة بشأن الحالة الإنسانية البائسة في سوريا (انظر S/PV.7505). وتتطلب هذه الحالة اعتماد تدابير لحماية المدنيين، وذلك لإنقاذ الأرواح. وأوكرانيا تعرب عن نفس القلق الشديد الذي أعرب عنه الأمين العام في تقاريره عن الأوضاع في جمهورية أفريقيا الوسطى ودارفور وجمهورية الكونغو الديمقراطية والعراق وأفغانستان وجنوب السودان وليبيا ومالي وبلدان أخرى،

غير قانونية بالتصديق لهذه المنظمات. وفي الوقت نفسه، تعبر قوافل ما يسمى بالمساعدات الإنسانية الروسية الحدود الأوكرانية من دون موافقة السلطات الأوكرانية أو قيامها بتفتيشها ومن دون التنسيق مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر. في حين أن ما تحمله تلك القوافل - المهربة أساسا طالما أنه لا يمكن تفتيشها - مجهول إلى حد كبير، فإن وصول كل قافلة تقريبا يكون متبوعا مباشرة بتصعيد جديد للهجمات من جانب الانفصاليين في المنطقة.

وعلى الرغم من أن الحالة في الأراضي المحتلة لا تزال غير مستقرة، إلا أن الحكومة الأوكرانية تعمل جاهدة من أجل تخفيف معاناة السكان المتضررين؛ وعلى وجه الخصوص، بذلت كل الجهود الممكنة لزيادة الضمانات الاجتماعية والأمنية للمشردين داخليا. وقد تم تبسيط التشريعات المتعلقة بالمساعدات الإنسانية إلى حد كبير حتى يتسنى تسهيل الوصول إلى الأشخاص المحتاجين. وتبذل الحكومة الأوكرانية، في الظروف الصعبة الراهنة، كل ما في الإمكان لتقديم المساعدات الإنسانية للسكان المدنيين في منطقتي دونيتسك ولوهانسك المحتلتين، فضلا عن المشردين داخليا. وقد اعتمد برلمان أوكرانيا قانونا، في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، بشأن حقوق الأشخاص المشردين داخليا وحرّياتهم. وفي نفس الوقت، يعمل مجلس الوزراء على تنفيذ برنامج الدولة لدعم المواطنين الأوكرانيين الذين أُجبروا على الفرار من الأراضي الأوكرانية المحتلة مؤقتا وتكيفهم اجتماعيا وإعادة إدماجهم.

إن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة باتت تمثل تحديا متزايد التعقيد. ومع ذلك، فإنه لا يمكن السماح لذلك التعقيد بأي حال من الأحوال بالتقليل من جهودنا الجماعية الرامية إلى التصدي بفعالية للحالة الراهنة المروعة في بلدي. وستواصل أوكرانيا القيام بدور قوي ونشط في هذه العملية. كما نعرب

التسامح مطلقا فيما يتعلق بقوات حفظ السلام عنصر آخر حيوي وضروري لحماية المدنيين، ولا سيما النساء والأطفال، في حالات النزاع.

وتشدد أوكرانيا أيضا على ضرورة تزويد بعثات حفظ السلام بولايات واضحة لحماية المدنيين. إن وضوح هذه الولايات أمر ضروري، ولكنه ليس كافيا. فيجب وضع ثلاثة عناصر أساسية أخرى في الاعتبار. وهي السيطرة التشغيلية القوية على أنشطة بعثة حفظ السلام؛ والاستراتيجيات الواضحة للقوات؛ وعلاقات العمل الجيدة بين بعثات حفظ السلام والعاملين في المجال الإنساني في الميدان.

وخلال هذه المناقشة بشأن حماية المدنيين، لا يمكنني أن ألزم الصمت فيما يتعلق بمسألة العدوان الروسي على أوكرانيا الذي أودى بحياة آلاف المدنيين الأبرياء في العديد من البلدات والمدن في شرق أوكرانيا خلال العامين الماضيين. وأعرب عن امتناني للأمين العام على تسليطه الضوء على الحالة في المناطق الأوكرانية المحتلة في تقريره في حزيران/يونيه (S/2015/453). وتبين النتائج المعروضة في ذلك التقرير فيما يتعلق بحماية المدنيين أن المدنيين الأوكرانيين واجهوا العديد من التحديات الناجمة عن العدوان العسكري الأجنبي. وقد أدى قصف فولنوفاخا وماريوبول وكراماتورسك بمنظومات إطلاق الصواريخ المتعددة المعروفة باسم غراد وسميرتش واوراغان، إلى قتل وإصابة عدد كبير من المدنيين، بمن فيهم الأطفال، مما يدل على الجرائم البشعة، التي يقترفها مقاتلون وجماعات مسلحة غير نظامية يسيطر عليها الاتحاد الروسي، الموجهة ضد السكان المدنيين. وبما أن هذه المدن بعيدة عن منطقة النزاع، فيمكننا أن نستنتج أن قصف المدنيين كان متعمدا.

إن الذين يؤججون النزاع عازمون على جعل الحياة مستحيلة على الناس العاديين، وعلى عرقلة أنشطة المنظمات الإنسانية الدولية والأوكرانية على نحو دائم استنادا إلى مطالبات

ثانياً، من الضروري تعزيز منع نشوب النزاعات وتسويتها، حتى لا يعاني المدنيون من النزاعات المسلحة. وينبغي أن يولي المجتمع الدولي أهمية كبيرة لحل الأسباب الجذرية التي تولد النزاعات ولتخفيف حدة التوترات والسيطرة على النزاعات وتقليل أوجه التناقض، وتحقيق التنمية الاجتماعية - الاقتصادية والنهوض بالحوار السياسي الجامع والمصالحة الوطنية من أجل محاولة إيجاد بيئة يسودها السلام والاستقرار. وفي صميم نظامنا الجماعي للأمن، ينبغي لمجلس الأمن أن يعزز الدبلوماسية الوقائية، ويمنع نشوب النزاعات المسلحة ويحد من تصاعدها. وينبغي أيضاً أن يعمل بنشاط من أجل الدفع في اتجاه التسويات السياسية، للتقليل إلى أدنى حد من آثار النزاعات المسلحة على المدنيين.

ثالثاً، فيما يتعلق بحماية المدنيين، ينبغي لعمليات حفظ السلام الالتزام بدقة بالولايات المسندة إليها من قبل المجلس، والحفاظ على الموضوعية والحياد وتجنب أن تصبح طرفاً في النزاعات. وينبغي أن يهدف تنفيذ عمليات حفظ السلام لولايات حماية المدنيين إلى مساعدة البلدان المعنية في تعزيز حماية المدنيين، ولا يمكن لها أن تخل محل الحكومات الوطنية وأطراف النزاع في جهودها للوفاء بمسؤولياتها والتزاماتها بحماية المدنيين.

ولدى صياغة المجلس لولاية حماية المدنيين، ينبغي أن يراعي بصورة شاملة الحالة في الميدان وقدرات بعثات حفظ السلام وأحوالها، بغية كفاءة وضوح الولاية وواقعيتها وإمكانية تحقيقها. وينبغي أن تحقق ضمانات كافية وقوية من حيث الموارد والعتاد. رابعاً، ينبغي القيام بعمليات الإغاثة الإنسانية خلال النزاع المسلح بصورة مناسبة. ويتعين على جميع الأطراف في النزاع المسلح الامتثال بصرامة لواجبها المتمثل في حماية العاملين في المجال الإنساني وتفادي مهاجمتهم، والامتناع عن أي أعمال أخرى قد تلحق الضرر بهم. والأمم المتحدة

عن أملنا الصادق في أن يُقدّم الذين انتهكوا القانون الدولي الإنساني إلى العدالة.

وفي الختام، أود الإعراب عن امتناني العميق لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على تعاونها المثمر جداً في المساعدة على تلبية الاحتياجات الفورية للمشردين داخلياً في أوكرانيا.

**السيد ليو جياني (الصين)** (تكلم بالصينية): تقدر الصين مبادرة أوروغواي بعقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن حماية المدنيين في النزاع المسلح وترحب بنائب الوزير كانسيلا في نيويورك لتولي رئاسة هذه الجلسة. وأشكر نائب الأمين العام إلياسون على إحاطته، وقد أصغيت باهتمام إلى البيانين اللذين أدلى بهما كل من السيدة برلي، نائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وممثلة منظمة أو كسفام.

لقد صارت حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، لا سيما النساء والأطفال، جزءاً هاماً من ولايات عمليات حفظ السلام ذات الصلة. وكذلك فقد اجتذبت مسألة سلامة وأمن العاملين في المجال الإنساني اهتماماً أكبر من جانب المجتمع الدولي. وتدعم الصين المجتمع الدولي في جهوده الرامية إلى اتخاذ تدابير عملية وفعالة من أجل تعزيز فعالية حماية المدنيين في النزاعات المسلحة. وفي هذا الصدد، أود أن أؤكد على النقاط الأربع التالية.

أولاً، يجب أن تفي جميع الأطراف في النزاع المسلح بمسؤوليتها عن حماية المدنيين. وتتحمل الحكومات الوطنية المسؤولية الرئيسية عن حماية المدنيين الأبرياء من الأضرار الناجمة عن النزاعات والحروب. وينبغي للأطراف المتنازعة أن تراعي القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني بدقة، وكذلك قرارات مجلس الأمن ذات الصلة وأن تلتزم بحماية المدنيين. وفيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني المرتكبة أثناء النزاعات المسلحة، فينبغي للبلدان المعنية أن تحقق فيها وتعاقب على هذه الأعمال بموجب تلك القوانين.

المدن الأخرى. وهذه الممارسات الشنيعة يجب أن تتوقف ليتسنى بدء المفاوضات فيما بين الأطراف السورية. وفي سورية أيضا، ما زالت داعش تقترب الإعدامات العشوائية وعمليات اختطاف النساء والأطفال. وأمام هذه الأعمال الفظيعة، لن تكف فرسنا أبدا عن الدعوة إلى التعبئة، مثلما فعلت يوم الجمعة خلال جلسة إحاطة إعلامية علنية بشأن الحالة في المدن المحاصرة في سورية (انظر S/PV.6605).

وسيكون من باب الاستطالة - لسوء الطالع - أن نذكر بالحالات المزرية في اليمن وجنوب السودان والسودان وحوض بحيرة تشاد والعديد من الأزمات الأخرى. لكن ينبغي أن نستحضر هنا بأن حماية المدنيين، التي تمثل أولا وقبل كل شيء المسؤولية الرئيسية لكل دولة، ليست امتيازاً أو جميلاً من جانب الأطراف، ولكنها واجب، وواجب مطلق. والهجمات التي تستهدف مباشرة أو على نحو عشوائي المدنيين والعاملين في المجال الطبي أو الإنساني يجب أن تتوقف بدون شروط في مختلف الساحات.

كان تعزيز القانون الإنساني الدولي، الذي تشكل فيه حماية المدنيين في النزاعات عنصراً أساسياً، محور المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين لحركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر. وقد أيدت فرنسا هذه المبادرة وتود أن تشكر اللجنة الدولية للصليب الأحمر على التزامها الثابت طيلة الأعوام الأربعة من المشاورات بين الدول. وتؤكد فرنسا مجدداً التزامها في هذا الصدد واستعدادها لمواصلة هذه المشاورات بنشاط.

ثانياً، وبعد تأكيد هذه الملاحظة، أود أن أؤكد مجدداً أن حماية المدنيين تظل بالنسبة لفرنسا التزاماً أخلاقياً، ولكن أيضاً عنصراً لا يمكن بدونه أن يتحقق أي سلام أو أمن دائمين. وبالتالي، فإنها مسألة بالغة الأهمية بالنسبة للمجلس. وأود أن أشير إلى بعض الأمثلة، من جملة أمثلة أخرى كثيرة. ففي مالي، مكن تدخل القوات الفرنسية بتنسيق مع القوات الأفريقية

وغيرها من الوكالات الإنسانية، لدى قيامها بعمليات الإغاثة الإنسانية خلال النزاع المسلح، ينبغي أن تتقيد بميثاق الأمم المتحدة والمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة المتعلقة بعمليات الإغاثة الإنسانية، وأن تحترم احتراماً كاملاً سيادة البلدان المعنية وسلامتها الإقليمية. ويتعين عليها أن تعمل على تحسين التواصل مع البلدان المعنية والانخراط في الحوار والتشاور معها بشأن كفاءة إمكانية وصول المساعدات الإنسانية، ويجب على جميع الأطراف في النزاع كفاءة إيصال المساعدات الإنسانية في الوقت المناسب إلى المدنيين المتضررين.

**السيد دولاتر (فرنسا)** (تكلم بالفرنسية): بادىء ذي بدء، أود أن أشكر نائب الأمين العام، يان إلياسون، والسيدة كريستين بيرلي، نائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، والسيدة إفلين روجمانس، المسؤولة عن السياسات الإنسانية في منظمة أوكسفام، على بياناتهم والتزامهم. كما أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه الجلسة الهامة.

إن استهلال عام ٢٠١٦ بهذه المناقشة العامة الأولى عن موضوع حماية المدنيين أمر ضروري وحسن التوقيت. وأود أن أشدد على ثلاث مسائل تؤكد هذه الملاحظة.

أولاً، العروض التي قدمت لنا تظهر أن حماية المدنيين تواجه التحديات على نحو لم يسبق له مثيل مطلقاً. لقد استلهمت اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب لعام ١٩٤٩، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من القانون الإنساني الدولي، وفقاً لمشروع دياحة قدمه الوفدان الفرنسي والفرنلندي لم يتم إقراره في نهاية المطاف، "المبادئ الأبدية للقانون التي تشكل أساس الحضارة والمحافظة عليها". وتناول مسألة حماية المدنيين في عام ٢٠١٦ يعني الرجوع إلى هذا المصدر في الوقت الذي تأتينا فيه من مضايا المحاصرة الصور المروعة للمدنيين الجوع، ونعلم أن النظام يستخدم السلاح المقيت المتمثل في الحصار والتجويع في العديد من

وإنشاء نظم الإنذار، أو تدريب وحدات الشرطة أو الدرك، ويمكن بالطبع أن أستفيض في هذه القائمة.

غير أن فعالية هذه الإجراءات لن تتحقق إلا عندما تصبح عمليات حفظ السلام مثالية من حيث ممارستها، ولا تخون ثقة السكان المكلفة بحمايتهم. وتحقيق لهذه الغاية، تقدم فرنسا كامل دعمها لأولويتين أكد عليهما الأمين العام. أولاً، سياسة عدم التسامح مطلقاً ضد الاعتداء والاستغلال الجنسي. فالنزاع الأخيرة بشأن عمليات الاعتداء التي ارتكبت في جمهورية أفريقيا الوسطى أثبتت أنه لا بد للأمم المتحدة وللدول المساهمة من التصدي بسرعة وعلى نحو لا لبس فيه إلى مقترفي الجرائم إن تأكدت. وفرنسا عازمة، من جانبها، في إطار الإجراءات القضائية الجارية، على تسليط كامل الأضواء على هذه المسألة واتخاذ تدابير مثالية، عند الاقتضاء.

وهناك أيضاً سياسة الحرص الواجب. يجب على الأمم المتحدة أن تكون على استعداد لإعادة تقييم دعمها لبعض القوات المسلحة عندما يتم تجاهل حماية المدنيين والتأكد من ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان. كما نتشاطر توصية فريق الخبراء الرفيع المستوى بتعزيز جهود التحقيق وتقديم المعلومات عندما لا تفي بعثة شرطية أو عسكرية بمهمتها المتمثلة في توفير الحماية.

لقد بدأ عام ٢٠١٦ بتحديات كبيرة فيما يتعلق بحماية المدنيين. وينبغي أن نتوخى اتخاذ إجراءات ملموسة والاتصاف بالحزم في ما نمارسه من ضغط على الأطراف، بغية تحقيق تقدم حقيقي في الميدان في سورية، وبالتالي، إضفاء الزخم على العملية السياسية. بموجب القرار ٢٢٤٥ (٢٠١٥). وفي وجودنا في عين المكان، مثل بعثة مجلس الأمن هاته التي تستعد للذهاب مرة أخرى إلى بوروندي بغية تعزيز حوار شامل هناك فيما بين البورونديين، في الوقت الذي تشدد فيه أسوأ التوترات بصورة خطيرة، وفي حين ينبغي لاتفاقات أروشا أن

والمالية من إنهاء سيطرة الجهاديين على السكان. وقد تمكنت بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي من الانتشار بولاية قوية لحماية المدنيين، أسهمت في تحقيق الاستقرار في البلد ومواكبة عودة سيادة القانون. وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، مكن تدخل بعثة الدعم الدولية بقيادة أفريقية في جمهورية أفريقيا الوسطى، مدعومة بالقوات الفرنسية من تفادي ارتكاب الفظائع على نطاق واسع. وتنوه فرنسا بجهود بعثة الدعم الدولية بقيادة أفريقية في جمهورية أفريقيا الوسطى، التي أيدت إنشاء المحكمة الجنائية الخاصة وقامت بإلقاء القبض على أشخاص يشبه في ارتكابهم لجرائم خطيرة. وتدل ولايتها على نهج مبتكر لدعم العمل الأساسي الذي تقوم به فرنسا لمكافحة الإفلات من العقاب، ولا سيما في المحكمة الجنائية الدولية.

وإسهام هذا العمل في تحقيق استقرار حالات تظل على الرغم من ذلك هشة، فإنه يثبت الصلة بين مكافحة الإفلات من العقاب وحماية المدنيين. وفي هذا السياق، تؤكد فرنسا مجدداً تأييدها للمحكمة الجنائية الدولية في مهمتها المتمثلة في محاكمة الجرائم الخطيرة عندما تنعدم الإرادة أو الإمكانية لإحقاق العدالة.

وأمام هذه التحديات، وهذه النقطة الثالثة التي أود أن أثيرها، يجب علينا أن نبقي، أكثر من أي وقت مضى، مسألة حماية المدنيين في قلب جدول أعمال مجلس الأمن، باتباع نهج التحسين المتواصل. وقد سلطت الضوء على ذلك خطة عمل الأمين العام لحماية المدنيين وتقرير فريق الخبراء الرفيع المستوى عن عمليات السلام. وعلى الرغم من أن حماية المدنيين تقع في المقام الأول والأخير على عاتق الدول، وهو ما يجب أن نذكر به دائماً، فإنها لا تنفصم عن صون السلم. وفي هذا الصدد، تدعم فرنسا إجراءات ملموسة، مثل تعزيز قدرات عنصري حقوق الإنسان وحماية المدنيين في عمليات حفظ السلام،

الإحاطات الإعلامية آراء قيّمة ومتعمقة فيما يتعلق بالموضوع قيد المناقشة. وأود أيضا أن أعرب عن تأييد وفد بلدي للبيان الذي سيُدلي به ممثل وفد جمهورية إيران الإسلامية باسم حركة عدم الانحياز.

ولا تزال ماليزيا تشعر بقلق عميق لأن الاستهداف المتعمد للمدنيين وشن الهجمات العشوائية عليهم قد أصبحا على نحو متزايد من بين السمات المشتركة للحالات والنزاعات التي تتناولها مناقشات المجلس. وإن من المؤسف على وجه الخصوص، ازدياد حوادث الهجمات المتعمدة على العاملين في المجال الإنساني والموظفين الطبيين والمرافق الطبية في مناطق النزاع. ويشير تزايد نطاق هذه الانتهاكات للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى المستويات غير المسبوقة من الممارسات الوحشية والهمجية للأطراف في مختلف النزاعات الدائرة في شتى أنحاء العالم، إلى اتجاه من التجاهل الصارخ للقواعد والمعايير الإنسانية التي رُسّخت منذ أمد طويل.

ويجب ألا يترك مستوى الإفلات من العقاب هذا مؤخرًا دون رادع. ويتعرض المدنيون الذين يعلقون في مناطق النزاع للمعاناة والصدمات الإضافية بواسطة التشريد والحرمان من الضروريات الأساسية. وتظل النساء والأطفال على وجه الخصوص، عرضة لخطر العنف الجنسي والجنساني. ولن تؤدي ثقافة الإفلات من العقاب إلا إلى زيادة مرارة النزاعات العدوانية وآلامها. وليس هناك قصور في القوانين الدولية أو غيرها من القواعد التي يمكن تطبيقها لتنظيم سلوك الدول أو الجهات الفاعلة من غير الدول في حالات النزاع، خصوصا فيما يتعلق بحماية المدنيين. غير أن الجانب المفقود هو الامتثال لهذه المعايير من قبل أطراف النزاع من جهة، والإرادة السياسية من جهة المجتمع الدولي، للتصدي بحزم للأخطار التي تهدد سلامة المدنيين وأمنهم. ونرى في ذلك الصدد، أن التحديات

تظل أكثر من أي مضى النبراس الذي تستهدى به الأطراف الفاعلة المعنية.

وعلينا أن نتوخى التحديد وإبداء العزم على توفير الحماية المطلقة التي ندين بها للموظفين الطبيين والصحيين ومرافقهم. وهذا أمر ضروري أيضا بالنظر إلى قصف ثلاثة مرافق تابعة لمنظمة أطباء بلا حدود في اليمن منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، بالإضافة إلى قصف مستشفى تابع لها في قندز، أفغانستان.

ويجب أن تكون حماية المدنيين - التي تُعطى الأولوية في بياني هذا - في صميم أولويات المجلس وعلى رأس جدول أعماله في عام ٢٠١٦. وبالتالي، يجب علينا أن نستلهم روح الالتزام المثالي الشجاع فضلا عن المهنية التي تبديها اللجنة الدولية للصليب الأحمر والعديد من المنظمات غير الحكومية مثل منظمة أطباء بلا حدود ومنظمة أوكسفام، وذلك العدد الكبير من المتطوعين الآخرين في الميدان. وإن المخاطر لهائلة في حد ذاتها. وبالمثل، باتت مصداقية منظمتنا بأسرها على المحك أيضا.

**السيد ابراهيم (ماليزيا)** (تكلم بالإنكليزية): أرحب بكم مرة أخرى، في نيويورك وأهنتكم وأهنئ وفد أوروغواي على تولي رئاسة مجلس الأمن لشهر كانون الثاني/يناير. وأغتنم هذه الفرصة أيضا لأثوه بحضور الممثلين الرفيعي المستوى لإسبانيا وأوكرانيا.

ترى ماليزيا أن عقد هذه المناقشة قد جاء في الوقت المناسب للأسباب المبينة في المذكرة المفاهيمية الغنية بالمعلومات (S/2016/22، المرفق) التي عرمتها الرئاسة. ويود وفد بلدي أن يعرب عن تقديره لمقدمي الإحاطات الإعلامية: نائب الأمين العام يان إلياسون، ونائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، كريستين بيرلي، وممثلة المجتمع المدني من منظمة أوكسفام، السيدة إيفلين رويجمانس. وقد وفرت هذه

ذلك. وحيث كان المجلس قد اتخذ بعض الخطوات المبتكرة لكي يكفل وصول المساعدة الإنسانية إلى السكان المدنيين، بما في ذلك عبر اتخاذ القرارين ٢١٣٩ (٢٠١٤) و ٢١٦٥ (٢٠١٤). وفي ذلك الصدد، ينوه وفد بلدي بالمقترحات المقدمة من إسبانيا ونيوزيلندا فيما يتعلق بمسألة الحياد الطبي، الذي يسعى كما نفهمه، إلى ضمان أن يشمل مبدأ الحياد هذا الموظفين الطبيين والمرافق الطبية المعنية بتوفير الخدمات المرحجة في حالات النزاع المسلح. ونرى أن تلك المقترحات تعدُّ مبادرة هامة للغاية وتتيح إمكانية توسيع نطاق تطبيقها وتنفيذها في جميع حالات النزاع. وماليزيا على أهبة الاستعداد للعمل على نحو وثيق مع إسبانيا وغيرها من أعضاء المجلس لأجل تحقيق نتيجة كهذه. وذلك بمثابة استجابة لدعوة المملكة المتحدة إلى اتخاذ إجراءات ملموسة.

وفي الختام، تود ماليزيا أن تؤكد مجدداً اعتقادها بوجوب إبداء القوة التي يسعى بها المجلس إلى حماية المدنيين في حالات النزاع في جميع الأحوال. ونود في ذلك الصدد، أن نذكر ونلفت النظر إلى محنة المدنيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، والذين يُنظر إليهم فيما يبدو على أنهم أقل مما يستحقون الحماية من قبل المجلس. ولا يمكن أن تبقى فلسطين وشعبها نقطة الضعف في أداء مجلس الأمن إلى أجل غير مسمى. وتكرر ماليزيا دعوتها إلى توفير الحماية في الأرض الفلسطينية المحتلة بواسطة الأمم المتحدة، وفقاً للقانون الدولي الإنساني، وخاصة اتفاقيات جنيف. وتشمل هذه الحماية المضي شوطاً طويلاً نحو إنهاء الإفلات من العقاب في الأرض الفلسطينية المحتلة وتحقيق السلام والأمن في المنطقة، إلى حين التوصل إلى تسوية نهائية شاملة تهدف إلى إنهاء الاحتلال الإسرائيلي. ويجب على المجلس أن يبعث برسالة واضحة مفادها أنه يجب وضع حد للإفلات من العقاب، وأنه ينبغي مساءلة جميع الأطراف، بما

المبينة في تقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (S/2015/446) وتقرير الأمين العام (S/2015/682) عن تنفيذ توصيات الفريق المستقل الرفيع المستوى ما تزال قائمة.

وقد ارتقى مجلس الأمن، بوصفه الهيئة الرئيسية المنوط بها صون السلم والأمن الدوليين، إلى مستوى ذلك التحدي بالفعل عن طريق العمل على جدول أعمال وإطار عمل معياريين قويين بشأن حماية المدنيين. ويدل تركيز المجلس على جداول الأعمال المواضيعية، بما في ذلك الإطار المعني بحماية المدنيين، وخاصة الأطفال في حالات النزاع المسلح والعنف الجنسي المرتبط بالتراعات، على التزامه وعزمه في ذلك الصدد.

ونود التنويه في الوقت نفسه أيضاً بالاستجابة التي أبدتها منظومة الأمم المتحدة، خاصة وأن عدداً متزايداً من عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام تتضمن ولايات معنية بحماية المدنيين الآن. ونؤيد تماماً في ذلك الصدد، الرأي القائل بأنه يجب على الأمم المتحدة - وهي تلزم حفظة السلام التابعين لها بضمان حماية المدنيين - أن تكفل تدريبهم وتجهيزهم بصورة مناسبة، فضلاً عن تقديم الدعم التكنولوجي واللوجستي اللازم لتمكينهم من الاضطلاع بالمهام المنوطة بهم بطريقة فعالة. ويغتنم وفد بلدي هذه الفرصة للإشادة بالرجال والنساء الشجعان الذين يعرضون حياتهم للخطر على أساس يومي لتنفيذ تلك الولاية الهامة. ونعرب - اتساقاً مع مبادئ الشمول والملكية الوطنية - عن تقديرنا لتوصيات الأمين العام فيما يتعلق بتوسيع نطاق مشاركة المجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية، فضلاً عن تعزيز دور الجهات الفاعلة غير المسلحة المعنية بالحماية في تنفيذ ولايات حماية المدنيين (انظر S/2015/453).

وما فتئ المجلس والمجتمع الدولي ينظر عن كثب في الحالة المتدهورة في سوريا على مدى السنوات الخمس الماضية أو نحو

وكان علي من بين ما لا يقل عن ٣٥ شخصا تم تجويعهم إلى حد الموت في مدينة مضايا منذ ١ كانون الأول/ديسمبر، وتوفي من بينهم ٨ أشخاص في غضون تسعة أيام فقط. وقالت أم سلطان، المقيمة في مضايا، لمنظمة العفو الدولية ”إنني أسمع كل يوم أن شخصا ما مريضا وغير قادر على مغادرة السرير الذي يرقد فيه. وقد أصبح زوجي الآن أحد هؤلاء. فهو لا يستطيع مغادرة السرير، وحين يفعل يغمى عليه، ولم أعد أعرف عليه البتة، لأنه تحول إلى مجرد جلد وعظام. وقد التمسست المساعدة الغذائية، ولكن ليس بمقدور أحد أن يساعد، فنحن جميعا في المأزق نفسه“.

ولم يؤذن لقوافل الأغذية والمساعدات الطبية إلا مؤخرًا بالوصول إلى ٤٠٠ ٠٠٠ شخص يعانون في مضايا، فضلا عن ٢٠ ٠٠٠ شخص محاصرين من قبل جماعات المعارضة المسلحة في الفوعة وكفريًا. وقد بدأت أخيرا عمليات إجلاء بضع المئات من الأشخاص الذين شارفوا على الموت.

ولا شك أن هذا قد تأخر بشكل عثي. يجب أن تواصل قوافل المعونة هذه عمليات الإجلاء؛ يجب السماح لها بالاستمرار على وجه السرعة، لكن، قبل كل شيء، يجب رفع عمليات الحصار، عمليات الحصار اليومي المفروضة على هذه المجتمعات المحلية. إنني أتكلم عن مضايا كما فعل آخرون اليوم لأن الأزمة هناك لم تنته بعد بالنسبة للذين يعيشون هناك. ونحن ندخل الأمم المتحدة اليوم، خبرنا جميعا أول يوم قارس البرودة فعلا من أيام فصل الشتاء. والآن تصوروا حرق التجهيزات والتركيبات الخشبية في منزل شخص ما للحصول على قدر من الراحة في هذا الشتاء القارس البرودة. تصوروا حرق اللدائن، كما بدأ يفعل الذين لم يعد لديهم خشب لحرقه. تصوروا البقاء على قيد الحياة طوال أسابيع وأنتم تقتاتون على أوراق الأشجار والحشائش، ثم تصوروا فصل الشتاء قادم لتذهب معه أوراق الأشجار والحشائش التي تعتمدون عليها.

في ذلك الدول والجهات الفاعلة من غير الدول، عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني.

**السيدة باور** (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالإنكليزية): أشكر الرئيس وبلده أوروغواي على قيادتهما في مسألة حماية المدنيين هنا في مجلس الأمن بعقد هذه المناقشة، وأيضا في عمليات حفظ السلام، حيث تضطلع أوروغواي بدور قوي على الصعيدين الإقليمي والدولي. وأشكر نائبة الأمين العام، السيدة بيرلي، والسيدة رويجمانس على إحاطاتيهما الإعلاميتين. وأود أن أعرب عن عميق الاحترام والتقدير للعمل البطولي الرامي إلى إنقاذ الأرواح الذي تضطلع به منظمة أو كسفام واللجنة الدولية للصليب الأحمر، فضلا عن متطوعيهما على أساس يومي في سوريا وفي مناطق النزاعات الأخرى في جميع أنحاء العالم.

وفي يوم الخميس الماضي، تمكنت ممثلة منظمة الأمم المتحدة للطفولة في سوريا، السيدة هناء سنجر من الدخول إلى منطقة مضايا المحاصرة، حيث تمكنت من الوصول إلى الطابق السفلي لأحد المستشفيات المؤقتة. وكان صبيان مراهقان يتقاسمان سريرا هناك. وذكرت السيدة سنجر أن جسديهما كانا أقرب إلى الهيكل العظمي. واقترب طبيب تابع لليونسيف من أحدهما في سن السادسة عشرة يسمى علي وكان في حالة من الضعف الشديد. وحين قام الطبيب بقياس نبضه تبين له ألا نبض فيه. وشرع الأطباء في إسعافه غير أنها كانت محاولة لا رجاء منها. ووفقا لما ذكرته سنجر لوكالة الأنباء الفرنسية، فقد دعر الصبي الآخر الذي كان يرقد إلى جانبه وصاح متسائلا: ”هل توفي؟“ فبكى في صمت أفراد أسرته الذين يعانون أنفسهم من سوء التغذية وكانوا جالسين بالقرب منه. ولشدة ضعفهم وهزاهم فإنهم لم يكونوا قادرين حتى على العويل بصوت عال حين أدركوا أن إبنهم قد توفي.



السوري مرارا وتكرارا بتحمل أبسط مسؤولياته تجاه مواطنيه. وافق، مرارا وتكرارا، على السماح بوصول المعونة المنقذة للحياة إلى الجوعى، ومرة تلو المرة يخفق في الوفاء. طوال العام الماضي، لم تكلف دمشق نفسها حتى عناء الرد على أكثر من نصف طلبات الأمم المتحدة لإيصال المساعدة عبر خطوط النزاع. يرجى من تلك البلدان الأعضاء في الأمم المتحدة التي لديها تأثير على النظام السوري، التي تشارك معه الآن في الصراع، والتي تهب لإنقاذه في بعض الأماكن، أن تستخدم ذلك التأثير لجعله، أولا، يرد على طلبات الأمم المتحدة، وقبل كل شيء، الموافقة على هذه الطلبات. تقدر الأمم المتحدة أنه إن وافق النظام على الطلبات المعلقة - الطلبات المعلقة اليوم فقط - سيتلقى ١,٤ مليون شخص المساعدة.

ويجدر التشديد على أنه، رغم أننا تكلمنا جميعا عن حق هنا اليوم عن استخدام التجويع كسلاح من أسلحة الحرب، فإن استخدام الغذاء كسلاح من أسلحة الحرب يحدث إلى جانب أساليب أخرى مروعة - البراميل المتفجرة واستخدام الأسلحة الكيميائية والتعذيب بصورة منهجية ضد المدنيين من جانب النظام، وبالطبع، عندما يتعلق الأمر بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، يستخدم بعض من أكثر الأساليب الوحشية والشنيعة التي شهدناها على الإطلاق، بما في ذلك استخدام الأطفال لإعدام آبائهم، بما في ذلك تجميع المدنيين، كما رأينا خلال عطلة نهاية الأسبوع في دير الزور، حيث أعدم ما بين ١٠٠ و ٣٠٠ شخص بدم بارد، والاسترقاق الجنسي للنساء مثل نادية، التي سمعناها في كانون الأول/ديسمبر في جلستنا بشأن الاتجار بالبشر. أين قدسية الحياة؟ أين احترام الكرامة الإنسانية للشخص في صراعات اليوم؟ اليمن وجنوب السودان وجمهورية أفريقيا الوسطى وبوروندي - القائمة طويلة. ليس المدنيون لا يحظون ببساطة بالحماية، بل ويتعرضون غالبا للهجوم المتعمد.

تصوروا أما أو أبا، لصبي مراهق مثل علي، يرى طفله يحتضر دون سبيل لمساعدته أو مساعدتها.

علينا أن نحاول أن نضع أنفسنا هنا في مكان الآخرين. يتحتم علينا أن نفعل. هذه الأسر تشعر بالحب كما تشعر به أسرنا. إنهم بشر، وهم يحتاجون منا أن نفعل أكثر مما فعلنا حتى الآن. إنهم بحاجة إلى الإجلاء الطبي الذي طلبته الأمم المتحدة، والذي تجري الموافقة عليه ببطء شديد. هذا أمر غير مقبول. هناك ١٥ منطقة محاصرة: اثنان منها تحاصرهما جماعات المعارضة المسلحة؛ وواحدة يحاصرها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام؛ وبقية المناطق، ١٢ منطقة من بين ١٥ منطقة محاصرة، تحاصرها دولة عضو في الأمم المتحدة. فكروا في ذلك. أنشئت الأمم المتحدة لمنع ارتكاب الجرائم ضد الإنسانية، لمنع حدوث الفظائع، للحيلولة دون ظهور مشاهد لأطفال ومدنيين في المناطق المحتاجة وهم يعانون الهزال. ١٢ منطقة من بين ١٥ منطقة من جانب دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

أتكلم الآن عن مضايا أيضا لأنها تجسد ما تتعلق به هذه المناقشة. إنها تذكرنا بالمخاطر التي يتعرض لها البشر عندما نتكلم عن حماية المدنيين. وتبين السبب الذي علينا من أجله أن نتكلم عن حماية المدنيين بغض النظر عما إذا كان حفظ السلام ينتشرون في منطقة ما أو لا. وتذكرنا، في المقام الأول، بتزايد الاستخفاف بمنح إمكانية وصول المساعدات الإنسانية، التي كانت مبدأ يحترم كقاعدة العامة، حتى وإن كانت هناك دائما استثناءات، الاستخفاف بالقانون الدولي الإنساني، والأهم والأكثر إثارة للقلق الاستخفاف الواضح بحياة الإنسان. هذا ما نواجهه - تبدل في المشاعر يجعل الناس تلحق هذا النوع من الضرر عمدا بالمدنيين والأطفال.

يعيش الآن أكثر من ٤ ملايين سوري في مناطق تكافح الأمم المتحدة من أجل إيصال المساعدة إليها. لقد وعد النظام

مكان. من واجب المجلس كفالة أن جميع الوحدات على قدر مناسب من الاستعداد وتمتع بما فيه الكفاية من التدريب والتجهيز، وأنها خاضعة للمساءلة إذا فشلت في الوفاء بولايتها.

ومنذ البداية، يجب أن نضمن أن عملية التخطيط للبعثة تراعي مراعاة تامة لحماية المدنيين. ينبغي أن تسترشد عملية وضع الاستراتيجيات وتخصيص الموارد بهذه الأولوية. ويجب علينا أيضا أن نكفل أن القوات التي يجري نشرها على قدر كاف من الاستعداد. تطرق آخرون إلى أهمية مبادئ كيغالي، ونحن نشرك في تقدير المبادرة التي اتخذتها رواندا. تولى الولايات المتحدة أولوية الدعم للبلدان المساهمة بقوات التي التزمت بمبادئ كيغالي، أو التي أبدت بخلاف ذلك الالتزام بالتنفيذ الكامل لولايات البعثات. وبمجرد نشر البعثة، على قيادة الأمم المتحدة أن تكون على استعداد لاستبدال أي وحدات لا توفر الحماية الفعالة للمدنيين، وبالتأكيد أيضا أي وحدات قد تلحق الضرر بالمدنيين، بما في ذلك من خلال الاستغلال والاعتداء الجنسيين. إن القوات البالغ قوامها ٥٠٠٠٠ جندي وفرد شرطة التي جرى التعهد بها في مؤتمر قمة حفظ السلام في أيلول/سبتمبر تتيح للأمم المتحدة خيارات جديدة وقدرة على استبدال الوحدات التي أخفقت. يجب ممارسة هذا الخيار، وفي هذا الصدد، نرحب بقرار الأمم المتحدة استبعاد حفظة السلام التابعين لجمهورية الكونغو الديمقراطية من جمهورية أفريقيا الوسطى، كعلامة هامة على عدم التسامح مطلقا إزاء الاعتداء. ثمة ضرورة للمساءلة الكاملة في هذه البعثة والبعثات الأخرى عن جميع المزايم التي ظهرت.

ثالثا، وأخيرا، على هذا المجلس وهذه المنظمة أيضا إدراك أن مسؤوليتهما عن حماية المدنيين لا تقتصر على البلدان التي تستضيف بعثات لحفظ السلام. من مضاي إلى بوروندي، عندما يتعرض المدنيون للخطر، على المجلس أن ينظر في كل الإجراءات الملائمة المتاحة له.

أود أن أقترح ثلاثة مجالات يمكننا - وأعني مجلس الأمن والأمم المتحدة ونحن كل دولة عضو - بل وينبغي لنا أن نسعى لإدخال تحسينات فورية فيها.

الأول، ينبغي أن يكون مباشرا. وهو نقل المعلومات. عندما يرى موظفو الأمم المتحدة وقياداتها وحرارؤها، أو عندما يرى أي منا نحن الدول الأعضاء من خلال شركائنا على أرض الواقع، تهديدات تلوح في الأفق أو يتوقع أزمات محتملة، عليهم أو علينا إبلاغ المجلس على الفور. عندما يهز شئى ضمير شخص ما يعمل لحساب إحدى المنظمات غير الحكومية أو الأمم المتحدة أو دولة من الدول الأعضاء، عليه أن يتقدم وأن يفعل كل ما في وسعه وأن يقرع ناقوس الخطر. كما يجب أن يستمع المجلس فورا من إدارة عمليات حفظ السلام عندما لا تفي وحدات حفظ السلام المكلفة بمهمة حماية المدنيين بهذا العنصر من عناصر ولايتها. وكما هو موثق، فإن هذا يحدث كثيرا. وفي هذه الحالة، يمكننا نحن في المجلس أن نحاول استخدام نفوذنا، تأثيرنا لدى العواصم من حيث علاقاتنا الثنائية، وتأثيرنا بصفتنا المجلس، لكفالة اتخاذ الإجراءات المناسبة.

واستنادا إلى تقرير التنفيذ للأمين العام عن الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (S/2015/682)، ينبغي أيضا لإدارة عمليات حفظ السلام أن تعمل على نحو أكثر انتظاما لتوجيه انتباه المجلس إلى أشد تحديات الحماية للحا وإلى الاستراتيجيات اللازمة للتصدي لها. تسليط الضوء مرة أخرى علينا، بدلا من إضفاء الطابع الداخلي على القيود التي قد تتواجد؛ إلقاء العبء على المجلس، حيث يجب.

والمجال الثاني هو أداء عمليات حفظ السلام والمساءلة. حيث أن جميع أفراد حفظ السلام تقريبا مكلفون حاليا بحماية المدنيين، فإنهم يمثلون أحد أقوى الأدوات المتاحة لنا في هذا الجهد، حتى إن لم يتسن لهم الوجود وإن لم يكونوا في كل

الأعضاء والبعض من داخل المنظمة، بل هو حاجة مطلقة - إذا كنا جادين بشأن حماية المدنيين.

وفي الختام، إن المناقشة المفتوحة اليوم فرصة لمناقشة كيفية تحسين حماية المدنيين، وهي مناقشة تمس الحاجة إليها. ولكن يحدوني الأمل في أن نبعث برسالة عاجلة بنفس القدر، وهي أنه بصرف النظر عن مدى بشاعة الاعتداءات على المدنيين أو كم هي سافرة، سواء في سورية أو في أي مكان آخر، فإن مجلس الأمن لن يقبل بها أبداً على أنها الشيء الطبيعي الجديد، الذي لا مفرّ منه إلى حدّ ما. إن تجويع المدنيين وحرق القرى واستعباد النساء جنسياً ليست تكاليف الحرب أو الآثار الحتمية لها؛ فهذه أعمال وحشية متعدّدة بشعة. وهي الأفعال التي أنشئت المنظمة لمنعها. ويجب على المجلس أن يظلّ ملتزماً بمكافحتها. ويجب أن يفعل المزيد للتصدي لها. ويجب أن يكون أداؤنا أفضل في ضمان مساءلة الأشخاص الذين يلحقون الأذى بالمدنيين أو بالمكلفين بمساعدة المدنيين.

**السيد فان بوهيمن** (نيوزيلندا) (تكلم بالإنكليزية):  
أرحب بعودة رئيس مجلس الأمن من جديد إلى نيويورك. ونهنئ أوروغواي على تنظيم مناقشة اليوم. وأود أيضاً أن أشكر نائب الأمين العام، والسيدة كريستين بيرلي من اللجنة الدولية للصليب الأحمر، والسيدة إيفلين رويمانس من منظمة أو كسفام على إحاطاتهم الإعلامية.

وكما قال الآخرون، إن السياق المروّع لمناقشاتنا اليوم هو العالم الذي يتعرّض فيه المدنيون للخطر في النزاع أكثر من أي وقت مضى في تاريخ المنظمة. وتمثل جلسة اليوم فرصة للتحدث بصراحة عن التحدي المتمثل في حماية المدنيين، فضلاً عن الكيفية التي يمكن بها لمجلس الأمن مواجهة هذا التحدي. وما برحت حماية المدنيين مدرجة بوصفها بنداً موضوعياً منفصلاً في جدول أعمال المجلس منذ عام ١٩٩٩. وندرك القيمة المعيارية لهذه العملية والجهود الكبيرة المستثمرة في الدفع

قد لا نتفق على الأداة المثالية، ولكن يجب علينا أن نتفق على أننا بحاجة إلى فتح صندوق الأدوات وأن نحاول توظيف أكبر عدد ممكن من الأدوات التي قد تحدث التأثير. ويمكن أن يشمل ذلك استمرار ممارسة الضغط الثنائي، ووضع خيارات الوساطة وحفظ السلام، والنظر في إمكانية فرض الجزاءات على مرتكبي أو منظمي الهجمات على المدنيين - أو الهجمات ضد حفظة السلام.

ونحتاج إلى التفكير في عدد حفظة السلام الذين تعرّضوا للهجوم في عام ٢٠١٥، وأن نتساءل عن عدد الأشخاص الذين هاجموا حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة - وهم الأشخاص أنفسهم الذين أرسلهم مجلس الأمن - الذين أحضعوا لأي مساءلة على الإطلاق. وينبغي أن ننظر في ذلك السجل طوال ما يزيد على عقد من الزمن. والجواب هو مظهر للإفلات من العقاب الذي يشعر به مرتكبو مثل هذه الهجمات ضد حفظة السلام، ويمكن أن نتصور إذا كان هذا هو حال الأشخاص القادمين من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والذين أوفدهم المجلس، فكيف يكون الحال بالنسبة للشخص المدني العادي الذي اعتُدي عليه.

ويمكن أيضاً أن نزيد، كما أعتقد أننا كنا نفعّل في الآونة الأخيرة، مشاركة مجلس الأمن مع المنظمات الإقليمية، بما يتفق مع الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة. ويجب أيضاً أن ننظر فرادى الدول الأعضاء، وكل منها لها علاقاتها الثنائية الخاصة بها وقدراتها، في جميع الأدوات ذات الصلة في صندوق أدوات كل منا.

ويجب على الدول الأعضاء وجميع أجزاء الأمم المتحدة أن تتبنّى أيضاً مبادرة "حقوق الإنسان أولاً" التي أطلقها الأمين العام، الأمر الذي يعني الاعتراف بصورة نهائية بأن تعميم منظور حقوق الإنسان في جميع أنحاء المنظمة ليس ترفاً بل ضرورة. وهو ليس تكرّماً، كما أوحى بذلك بعض الدول

الآن بشأن الكيفية التي يمكن بها المشاركة مع جمهورية الكونغو الديمقراطية للتصدي لهذه المخاطر وطرق الاستجابة لها إذا انخرقت الحالة عن مسارها.

وفي مجال عمليات السلام، يتم إنقاذ عدد لا يحصى من الناس بسبب وجود حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة وإجراءاتهم، ونشيد بالمهارات والشجاعة التي يتمتع بها موظفو الأمم المتحدة في الاضطلاع بهذا الدور الحيوي. ولكن، كما أشار آخرون، بوسعنا أن نفعل أكثر من ذلك للتأكد من أن ولايات حماية المدنيين تنفذ بمزيد من الفعالية.

فمن الضروري أن تكون الولايات واضحة وبرابعا ومزودة بالموارد الكافية. وتحتاج إلى الصياغة والتعديل تبعاً للظروف المتغيرة. وينبغي أن تأخذ في الاعتبار آراء البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة. وقد نهضت نيوزيلندا خلال العام الماضي بالمزيد من التفاعل المفيد بين المجلس والأمانة العامة والبلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة بشأن تشكيل الولايات وتحديدتها، إذ وضعت تصوراً مسبقاً للمشاورات الثلاثية التي دعا إليها تقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (انظر S/2015/446). وفي رأينا، ينبغي أن تكون هذه المشاورات سمة أكثر اتساقاً من سمات الممارسة العملية للمجلس. وقد تم الاعتراف بقيمتها في البيان الرئاسي لكانون الأول/ديسمبر المعتمد بمبادرة من تشاد (S/PRST/2015/26).

وفي آذار/مارس الماضي، اعتمد المجلس مقترح نيوزيلندا المتعلق بجلسات الإحاطات الإعلامية الدورية غير الرسمية للأمانة العامة ليطلع المجلس أولاً بأول على التطورات الرئيسية في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وهذه خطوة إيجابية يمكن الاستفادة من تطبيقها على حالات أخرى عالية المخاطر مدرجة في جدول أعمال المجلس، ولا سيما تلك التي تشمل ولايات الحماية.

بهذه المناقشة قدماً. ولكن بعد أكثر من ١٥ عاماً من التقارير والمناقشات والقرارات المواضيعية والبيانات الرئاسية، علينا أن نسلّم بأن الظروف في الميدان التي لها أثر في ظروف الحياة الواقعية للمدنيين في مناطق النزاع لا تزال مروّعة.

وترى نيوزيلندا أن تركيز المجلس على حماية المدنيين يجب أن يتحول من القول إلى الفعل لإحداث تحسّن مفيد في حماية الناس حقاً في حالات ملموسة على أرض الواقع. وأود أن أسلط الضوء على ثلاثة مجالات نرى فيها أن المجلس بحاجة إلى ترجمة أقواله إلى أفعال.

وكما نردّد في كثير من الأحيان في هذه القاعة، فإن منع نشوب النزاعات هو أفضل بكثير من معالجة عواقبها. غير أن هذه الحقيقة مسلّم بها على نحو متقطع في المجلس في أحسن الأحوال، الذي يقاوم بانتظام اتخاذ إجراءات قبل بدء المشاكل الحقيقية، حتى عندما تكون علامات التحذير جلية. وما انفكت نيوزيلندا تدعو المجلس منذ أكثر من ستة أشهر إلى معالجة المخاطر المتزايدة للنزاع في بوروندي. ويسعدنا أنه تم أخيراً التوصل إلى اتفاق وأن بعثة المجلس تغادر إلى بوجمبورا غداً. ومن المهم للمجلس أن يستمع فضلاً عن التحدّث إلى الأطراف البوروندية. وإننا بحاجة إلى التزام من الحكومة والمعارضة بعكس الاتجاه الحالي نحو الانزلاق إلى النزاع والاضطلاع بجهود المصالحة الحقيقية والشاملة للجميع. ونؤمن بأن المجلس يمكن أن يحقق أداء أفضل بوضعه

استجابات مرنة وعملية لمخاطر النزاعات الناشئة والعائدة إلى الظهور، بالتعاون مع الشركاء الإقليميين. وثمة مثال واضح على ذلك هو جمهورية الكونغو الديمقراطية، حيث من المقرر أن تجرى الانتخابات في وقت لاحق من هذا العام. ونعلم أن العنف قد رافق الانتخابات السابقة. ونعلم عدم التيقن الذي يكتنف الانتخابات المقبلة والتوترات التي تنشأ عنها. ويتعيّن على المجلس، بالتشاور مع الاتحاد الأفريقي، البدء في التفكير

تحدث أيضاً هجمات على العاملين في الرعاية الصحية ومرافق الرعاية الصحية والسيارات الطبية في العديد من النزاعات المدرجة في جدول أعمال المجلس. وهذه مخالفات إضافية للقانون الدولي الإنساني تتطلب الاهتمام. وتعتزم نيوزيلندا وإسبانيا، إلى جانب مصر وأوروغواي وغيرهما، الدفع قداماً بمبادرة تهدف إلى زيادة الحماية العملية للرعاية الصحية في حالات النزاع المسلح.

ومن البديهي أن أفراد الأمم المتحدة لا يمكنهم أن يشكّلوا تهديداً للمدنيين المكلفين هم بحمايتهم. ومع ذلك، ما زلنا نستمع إلى تقارير عن الاعتداء والاستغلال الجنسيين ضد السكان المصدومين أصلاً من حالات الصراع المروعة.

ونحن ننوّه بنهج الأمين العام الذي يقضي بعدم التسامح على الإطلاق إزاء الاستغلال والاعتداء الجنسيين، ونشيد به تجاه الوفاء بالتزامه حيال الطلب بإزالة الوحدات التي تواصل ارتكاب الانتهاكات، والتي لا تعتمد حكوماتها إلى اتخاذ إجراءات فعالة للتنفيذ والإصلاح. ويجب أن يظل المجلس على علم بالخطوات المتخذة لمقاضاة الجناة المزعومين، والطلب إلى البلدان المساهمة أن تتحمل المسؤولية عن أفعال أفرادها على حد سواء.

أخيراً، أشكر الأمين العام على تقريره السنوي عن حماية المدنيين. وتتطلع نيوزيلندا إلى إجراء مناقشة مع أعضاء المجلس حول التقرير السنوي المقبل في وقت لاحق من هذا العام، وكيفية التأكد من النظر فيه بطريقة منظمة وحسنة التوقيت، والاستجابة له على النحو الملائم.

**السيد سيك (السنغال)** (تكلم بالفرنسية): السيد الرئيس، يرحب وفد السنغال ترحيباً حاراً بالمبادرة التي اتخذها بلدكم وقضت بعقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة، التي تتيح لنا الفرصة لتكرار التزامنا الجماعي العميق بحماية السكان المدنيين في أوقات الصراع المسلح. وحقبة أنكم أنتم شخصياً، السيد

ويفتقر اتخاذ القرارات الحالية إلى الإلمام بالحالة الذي يأتي من المعلومات ذات الجودة العالية في الوقت الحقيقي بشأن المخاطر الناشئة والتحديات المستمرة للتنفيذ. وفي حين أن المجلس ليس هيئة اتخاذ قرارات تنفيذية بشأن تصرف قوات حفظ السلام، فإننا بحاجة إلى تقييم أفضل للمخاطر والتهديدات التي تواجه حفظة السلام والمدنيين الذين يسعون إلى حمايتهم. ويمثل ذلك أحد المجالات الواضحة للتحسين والذي سنواصل الضغط فيه من أجل مزيد من الانفتاح.

توتعني الحماية الفعالة ضمان حصول المدنيين على المساعدة الإنسانية على النحو المطلوب في القانون الإنساني الدولي. وقد كان هذا محور الجهود المبذولة أولاً من طرف أستراليا ولكسمبرغ والأردن، وبعد ذلك نيوزيلندا واليابان وإسبانيا، في محاولة لتحسين إيصال المساعدات الإنسانية إلى المدنيين المحاصرين في سورية، ولا سيما في المناطق المحاصرة والتي يصعب الوصول إليها. وقد أولى القرار ٢٢٥٨ (٢٠١٥)، الذي اتخذ بالإجماع في الشهر الماضي، اهتماماً خاصاً لهذه المسألة.

وقد أظهرت التقارير المنتظمة من مضايا والفوعة وكفريا بوضوح فشل الحكومة السورية وجماعات المعارضة المسلحة فيما يتعلق بشعبهما ومسؤوليها. بموجب القانون الدولي. ويشجعنا أن حرية الوصول والمعونة اللتين تمس الحاجة إليهما قد وصلتا إلى هذه البلدات أخيراً على مدى الأسبوع الماضي. ومن الضروري أن يسمح لها بالاستمرار وأن يسمح بالوصول المماثل دون عوائق إلى ١٤ بلدة أخرى مثل مضايا في أرجاء سورية.

ونشعر بقلق بالغ إزاء التقارير التي تتحدث عن احشية تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام في دير الزور، ونرحب بتلقي مزيد من المعلومات بشأن هذا الحادث من الأمانة العامة. وبالإضافة إلى صعوبات في الوصول، كما أشار الأمين العام،

عن مشاركة زعماء سياسيين ودينيين وزعماء المجتمعات المحلية، يمكن أن يكون له أثر إيجابي في حماية المدنيين. ويبدو أن التعاون مع المنظمات غير الحكومية المنتشرة في مناطق الصراع هو أيضا ضروري لنا.

على أي حال، لا بد للأمم المتحدة، ولا سيما مجلس الأمن، تأدية دور حيوي في هذا الصدد، كونه يتحمل المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين، وبالتالي حماية الأمن البشري في جميع أنحاء العالم. لهذا السبب، ينبغي لإجراءات المجلس أن تركز تركيزا أكبر على خلق ثقافة حقيقية ترمي إلى منع وقوع انتهاكات للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان. وفي ما يتعلق بمكافحة الإفلات من العقاب، يجب دعم المحاكم الجنائية الحالية بقوة في هذا الصدد، لا سيما المحكمة الجنائية الدولية.

إن المجلس يمتلك مجموعة من الأدوات بدءا بالانتشار الوقائي، ووصولاً لنشر قوات حفظ السلام أو بناء السلام. وتقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (انظر S/2015/446) يسلط الضوء على حقيقة أن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام تساهم إلى حد كبير في حماية آلاف المدنيين يوميا، من خلال رصد حقوق الإنسان والتمسك بها؛ ووجودها المادي؛ وتدابير الردع والحماية؛ ودعم تطوير سيادة القانون، في سياق مشاركة سياسية مع أطراف الصراع.

وعلى المستوى التشغيلي، ينبغي تزويد قوات حفظ السلام بالوسائل والقدرات المطلوبة لتنفيذ ولاياتها على الوجه الصحيح والفعال، خاصة في ضوء حقيقة أن البعثات يجري نشرها في بيئات معادية ومتطلبة على نحو متزايد، مما يجعل بطبيعة الحال تنفيذ التزاماتها صعبا من حيث توفير الحماية.

وفي إطار حماية المدنيين، اعتمدت السنغال عددا من الأحكام التي سأشرحها بالتفصيل.

نائب الوزير، سافرتم إلى نيويورك لترؤس هذا النقاش أمر جدير بالثناء. ويود الوفد السنغالي أيضا أن يهنئ نائب الأمين العام يان إلياسون؛ والسيدة كريستين بيرلي، نائب رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر؛ والسيدة إيفلين رويجمانس، كبيرة المستشارين في مجال السياسة الإنسانية لدى منظمة أوكسفام.

إن الصورة القائمة التي رسمها تقرير الأمين العام عن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة (S/2015/453) تذكّرنا بأنه على الرغم من التقدم المحرز في الميدان المعياري، فإن الكفاح من أجل توفير الحماية الفعالة للمدنيين في الصراعات المسلحة أبعد ما يكون عن تحقيق مأربه. والحقيقة هي أن الدعم القوي من المجتمع الدولي للصكوك والآليات القانونية ذات الصلة لم تترجم بعد، للأسف، إلى أفعال على الأرض، حيث لا تزال الوقائع مقلقة جدا. لذلك، المطلوب هو تحقيق تعبئة حقيقية، وقدر أكبر من الاستباقية من جانب المجلس، بغية كفالة توفير حماية تكون أكثر فعالية للمدنيين بوجه عام، وللنساء والأطفال بوجه خاص.

وفي هذا الصدد، يجب على مجلس الأمن أن يزيد يقظته وجهوده بغرض كفالة احترام جميع أطراف الصراع، والحكومات، فضلا عن الجهات الفاعلة غير الحكومية، لالتزاماتها بحماية المدنيين وفقا للقانون الدولي.

ويعتقد الوفد السنغالي أن الوقاية والوساطة هما النهجان الأقل تكلفة للتأكد من حماية المدنيين، بما في ذلك الخسائر في الأرواح البشرية، وأن العمل على تعزيز السلام الدائم هو السبيل الأكثر استدامة لتهيئة مثل هذه البيئة. والوقاية يجب أن تستند إلى نظام للتحليل السريع والإنذار المبكر، مما يتيح لنا إجراء أعمال بمزيد من البراعة.

وفي هذا الصدد، إن تعزيز التعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، التي تميل إلى امتلاك فهم أفضل للعوامل المعنية بالصراع والديناميات الاجتماعية والاقتصادية المحلية، فضلا

مجموعة من المؤتمرات الموجهة لوحدات حفظ السلام في السنة المقبلة.

والمثال الثاني هو التعاون الوثيق بين القوات المسلحة السنغالية ومنظمة إنقاذ الطفولة، غير الحكومية، مما أدى، ضمن جملة أمور، إلى إنشاء لجنة على مستوى رؤساء الأركان - تعنى بحقوق الطفل وحمايتها - وتكون مسؤولة عن تنفيذ وتنسيق أنشطة تدريب القوات في مجال حقوق الأطفال وحمايتها قبل الصراعات، وأثناءها، وبعدها.

وكانت النتيجة الثانية للتعاون مع منظمة "إنقاذ الطفولة" هي اعتماد خطة عمل لعام ٢٠١٦ لتدريب الضباط على مسائل حقوق الأطفال وحمايتهم.

وفيما يتعلق بالعقوبات التي يمكن فرضها، هناك مجموعة من الإجراءات التأديبية الصارمة في حالة تأكيد ارتكاب فرد أو أكثر من أفراد القوات المسلحة السنغالية لانتهاكات للقانون الدولي الإنساني - ومنها العنف وإساءة المعاملة والاعتصاب وما إلى ذلك. وتشمل تلك الإجراءات سجن ضباط الصف والضباط رفيعي المستوى؛ وإلقاء القبض على ضباط الصف والضباط؛ والإعادة إلى الوطن؛ وإجراءات تأديبية مع إمكانية التسريح؛ أو المحاكمة أمام محكمة مدنية و/أو عسكرية. وفي جميع الأحوال، فإن المعلومات والتدريب في مجال القانون الإنساني الدولي بالنسبة للقوات المسلحة السنغالية من الأولويات الرئيسية التي تقوم على السعي لتحقيق هذين الهدفين. والهدف الأول هو الامتثال للنصوص القانونية والتزاماتنا الدولية؛ والهدف الثاني هو حماية صورة جيشنا وحسه المهني وطابعه الجمهوري المعروف في جميع أنحاء العالم.

ويسهم كل ذلك في تنفيذ بلدي لسياسة عدم التسامح مطلقا. إن مفهوم "الدولة - الجيش" هو المثل الأعلى للقوات المسلحة السنغالية، وشعارها "نموت ولا نتخلى عن شرفنا". وقد جسد ذلك المثل الأعلى والشعار في أعلى الدرجات

أولا، بدأت السنغال في وقت مبكر جدا عملية موازنة لإطارها القانوني الوطني مع المعايير الدولية ذات الصلة، وقد اعتمدت أيضا استراتيجية وطنية لحماية المدنيين في عمليات حفظ السلام.

وخطة عمل أركان القوات المسلحة السنغالية لعام ٢٠١٦، الموجهة نحو تدريب القوات في مجال حقوق المدنيين وحمايتهم، تنص على أنه: "داخل الحدود الوطنية وخارجها، على القوات المسلحة السنغالية واجب يقضي بعدم ارتكاب تجاوزات. علاوة على ذلك، يجب عليها أن توفر الحماية للفئات الضعيفة مثل النساء والأطفال". وبعبارة أخرى، إن حماية المدنيين في أمكنة الانتشار سبب بارز لوجود القوات السنغالية. ودعم السنغال لمبادئ كيغالي المعنية بحماية المدنيين هو جزء من الدينامية نفسها.

وبغية تجسيد هذه الرؤية، يلتزم بلدي بتعزيز قدرات قواته المسلحة في ميدان القانون المعني بالصراع المسلح، من خلال التركيز على التدريب وتخطيط العمليات وإدارتها، بهدف إفساح المجال أمام السنغاليين من الرجال والنساء المعنيين بالصراعات المسلحة، على أي صعيد كان، ليصبحوا أكثر دراية بالتزامهم، وقبل كل شيء تنفيذها تنفيذا صارما وفقا للقانون الإنساني الدولي.

وأود أن أقدم مثالين على الإجراءات التي اتخذتها قوات الأمن والدفاع السنغالية. أولا، إن قوات الأمن والدفاع السنغالية تتعاون باستمرار مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، مما سمح لمعاهد الجيش ومراكز التدريب بتلقي التعليم في القانون الإنساني الدولي، الذي يتم توفيره بصورة منتظمة تحت رعاية اللجنة الدولية للصليب الأحمر. ولقد أقيمت حلقتان دراسيتان لتدريب المعلمين في عام ٢٠١٢ و ٢٠١٤، على التوالي، لقرابة ٣٠ من الضباط السنغاليين، ويتم التحضير لعقد

سيما الفئات الأكثر عرضة للانتهاكات من النساء والأطفال. ولعل خير مثال على مدى إلحاح هذه القضية هي الفظائع التي لا يزال يتعرض لها المدنيون في سوريا بسبب النزاع الدائر هناك منذ خمس سنوات، فضلا عن الانتهاكات التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني، الذي يقبع تحت الاحتلال منذ أكثر من ٦٠ عاما.

وعليه، فإن حمايتهم هو أمر يدخل في صميم اختصاص مجلس الأمن. لقد انخرطت العديد من المحافل الأهمية في تناول مفهوم حماية المدنيين. وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى قرارات مجلس حقوق الإنسان التي تقدمت بها مصر واعتمدها المجلس عام ٢٠١١ بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة. ومع ذلك، فإن مجلس الأمن يبقى صاحب الاختصاص الأصيل في تناول قضايا حماية المدنيين في النزاعات المسلحة ومن ثم فقد أضحت مسألة حماية المدنيين المعرضين للعنف الوشيك جزءا لا يتجزأ من الولايات الخاصة بعمليات حفظ السلام. فرغم مرور أكثر من ١٥ عاما على اتخاذ قرار مجلس الأمن ١٢٦٥ (١٩٩٩)، إلا أن الأسلوب الأمثل لقيام عمليات حفظ السلام بدورها في إنفاذ حماية المدنيين لا يزال غير واضح. فلا يوجد اتفاق بعد بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة حول نطاق وجدوى استخدام بعثات الأمم المتحدة للقوة في حماية المدنيين. ففي جمهورية الكونغو الديمقراطية تم منح بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية ولاية نشطة تتضمن مكونا هجوميا غير مسبوق، تمثل في ولاية قوة لواء التدخل. ورغم بعض النجاحات التي حققتها، إلا أن هذه الولاية لم تنجح في توفير الحماية الكافية للمدنيين في الكونغو الديمقراطية، الذين لا يزالون يتعرضون لفظائع على أيدي الجماعات المسلحة.

أما في جنوب السودان، فقد قامت المنظمة بتوفير حماية مباشرة للمدنيين في معسكرات الأمم المتحدة؛ ورغم ذلك،

النقيب الراحل المغوار امباي ديانغ، الذي عكس من خلال تاريخه المهني المثل الأعلى لحماية المواطنين، للأسف، على حساب حياته. فعقب العديد من المهام الخطرة، فقد النقيب الراحل امباي ديانغ حياته أثناء الإبادة الجماعية في رواندا في جهوده لإنقاذ أرواح مئات الأشخاص الأبرياء والعزل من موت محقق. وتكريما وإحياء لذكرى هذا الضابط السنغالي الراحل، اتخذت الأمم المتحدة قرارا تاريخيا بإرساء وسام النقيب امباي ديانغ للشجاعة المنقطعة النظير، الذي يمنح كل عام للرجال والنساء الذين تميزوا مثله في مختلف مسارح القتال بالتزامهم الجدير بالثناء إزاء الفئات الضعيفة. ولم يمنح عام ٢٠١٥ الوسام نظراً لعدم وجود مرشحين يستحقون التكريم. إنه هذا النموذج للنقيب الراحل امباي ديانغ هو ما يود الوفد السنغالي أن يقدمه لقوات حفظ السلام، لذوي الخوذات الزرقاء، أينما يناديهم واجبههم النبيل، حتى تستدعى قوات الأمم المتحدة وتكون جديرة بثقة السكان في البلدان التي تعمل بها. إن تلك الثقة تدعم عمليات حفظ السلام وتقوي الروابط الاجتماعية وتخفف من حدة التوترات الناجمة عن النزاعات المتأصلة في جميع أشكال الحياة في المجتمع.

**السيد أبو العطا (مصر):** يطيب لي في البداية أن أتوجه بالشكر لأوروغواي على مبادرتها بتنظيم هذا الحدث الهام بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، وقيامها بإعداد المذكرة المفاهيمية لإثراء النقاش (انظر S/2016/22، المرفق) وأعرب عن تقديرنا للسيد خوسي لويس كانسيلا، نائب وزير الخارجية لرأسه المناقشة. كما أود أن أشكر نائب الأمين العام، السيد يان إلياسون، ونائب رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وممثل أو كسفام على إحاطاتهم الإعلامية الوافية.

إن النزاعات التي يشهدها العالم اليوم، والمآسي التي يتعرض لها المدنيون، خاصة في الشرق الأوسط وأفريقيا، لتمثل تحديا غير مسبوق لإنفاذ مبدأ حماية المدنيين أثناء النزاعات؛ ولا



في الختام، إنَّ النجاح في إنفاذ مبدأ حماية المدنيين في النزاعات المسلحة مرهونٌ بتحقيق توافق عالمي حول هذا المفهوم. وهو ما يجب أن يستند إلى الأطر والمفاهيم ذات الصلة التي تحظى بتوافق عريض في الأمم المتحدة، وذلك دونما التطرق إلى مفاهيم خلافية.

**السيد راميريث كارينيو** (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): يشرفنا أن نرى بلداً شقيقاً من أمريكا اللاتينية يترأس مجلس الأمن. ونغتنم هذه الفرصة لتهنئتمكم، سيدي الرئيس، على الطريقة التي يُدير بها بلدكم شؤون المجلس خلال شهر كانون الثاني/يناير وعلى عقد مناقشة اليوم الهامة. ونرحب بالإحاطات الإعلامية التي قدمها نائب الأمين العام يان إلياسون والسيدة إيفلين رويماز، كبيرة مستشاري السياسة الإنسانية لدى أو كسفام، والسيدة كريستين بيرلي، نائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر. وننوّه بمقدمي هذه الإحاطات ونهنئهم على عمل الإغاثة المتميز الذي يقومون به في جميع أرجاء العالم.

عملاً باتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ وبروتوكولاتها الإضافية لعام ١٩٧٧، فإنَّ المدنيين والأشخاص الذين لا يشاركون في القتال لا يجوز أن يكونوا ضحايا اعتداءات أو أعمال عنف تحت أي ظرف. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للأطفال والنساء والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقات والمشردين. ومن المؤسف أن خسائر الأرواح بين المدنيين تتجاوز كثيراً، في العديد من النزاعات المسلحة الحالية، مثيلتها بين المقاتلين. فالمدنيون الذين يجدون أنفسهم في خضم نزاع مسلح يحتاجون إلى حماية، وخاصة حين يكون أطراف النزاع جماعات إرهابية تعمل خارج قواعد واتفاقيات القانون الدولي المتفق عليها. وما نشهده اليوم من مستوى الوحشية والتجاهل الكامل لحياة الإنسان وكرامته في نزاعات عديدة تشارك فيها الجماعات الإرهابية - وخاصة في الشرق الأوسط وأفريقيا

فإن أسلوب الحماية المباشرة (رغم ضرورته الأخلاقية) لا تزال تكلفته باهظة وغير مستدامة. كما أنه لا يمد مظلة الحماية إلى مئات الآلاف من المدنيين المعرضين للمخاطر خارج معسكرات الأمم المتحدة، فضلاً عن تحديات تضخم تلك وأهمية فرض الأمن داخلها.

وتؤكد مصر أن عمليات حفظ السلام هي مجرد أحد أدوات حماية المدنيين. وأنها لا تقدم بالضرورة الأسلوب الأنجح أو الأمثل في مواجهة المخاطر التي يتعرضون لها. وفي هذا الصدد، نؤكد أن المسؤولية الرئيسية لحماية المدنيين تقع على عاتق الدولة المعنية، وأن هدف عمليات حفظ السلام هو تعزيز قدرات الدول على الوفاء بالتزاماتها.

مع التزام هذه العمليات بمبادئ السيادة والملكية الوطنية والخصوصية الثقافية للدولة المضيقة. ومن ناحية أخرى، فإن الحماية الفعالة للمدنيين في النزاعات المسلحة لا يجب أن تقتصر على الحماية المادية أو الجسدية. إنما يجب أن تركز في الأساس على توفير الحلول السياسية لإنهاء النزاع ومنع تجدد، كما يجب أن تتناول معالجة جذور النزاعات من الأصل. فضلاً عن الحاجة لمنظور أكثر شمولاً يعالج تحديات الحد من الفقر والتهميش الاقتصادي والاجتماعي، بالإضافة إلى العمل على تعزيز دور المؤسسات والآليات الوطنية المعنية بمنع وإدارة النزاعات، مثل القضاء والقطاع الأمني والتي من شأنها تعزيز الاستقرار. ولعل هذه هي الرسالة المركزية الصادرة عن تقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (انظر S/2015/446) وتقرير فريق الخبراء الاستشاري المعني باستعراض هيكل بناء السلام (انظر S/2015/490). فضلاً عن ضرورة إيلاء المزيد من الاهتمام في المستقبل للتحديات الجديدة التي تهدد المدنيين بخلاف حالات النزاعات المسلحة، والتي يأتي على رأسها تفشي ظاهرة الإرهاب الدولي.

باتوا في عداد اللاجئين في الخارج. وفي حالة أفغانستان، سقط في عام ٢٠١٤ ضحايا مدنيون أكثر من أية سنة أخرى منذ عام ٢٠٠٩. وفي العراق، يبلغ عدد الأشخاص المحتاجين إلى مساعدة إنسانية ٨,٢ مليون شخص. وفي ليبيا، كان للمواجهات العنيفة بين الجماعات والمليشيات المسلحة تأثير غير متناسب على الأطفال. وشُرد أكثر من ٤٠٠ ٠٠٠ شخص من بيوتهم، فيما لا يستطيع مئات الآلاف الحصول على المعونة الإنسانية.

وقد أودت الاعتداءات الإسرائيلية على السكان الفلسطينيين في غزة خلال عام ٢٠١٤ بحياة أكثر من ١ ٥٠٠ فلسطيني، بينهم ٥٠٠ طفل، وأوقعت أكثر من ١ ١٠٠ جريح. وشُرد أكثر من ٥٠٠ ٠٠٠ فلسطيني من منازلهم، ودُمّرت عمداً منازل وسبل عيش عشرات الآلاف. وقضية فلسطين ما زالت تورق ضمير مجلس الأمن لأنها أكثر حالة دامغة توضح ضرورة حماية المدنيين من الاحتلال الإسرائيلي الذي طال أمده لأراضي الشعب الفلسطيني.

وفي النزاع في اليمن، تشير تقديرات إلى أن هناك ١٥,٩ مليون شخص - ٦٠ في المائة من السكان - في حاجة ماسة إلى المساعدة الإنسانية.

وفي سورية، يبلغ عدد المشردين ٦,٦ مليون شخص، بينما تحول أكثر من ٤,٦ مليون مدني إلى لاجئين.

وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، جندت المليشيات المسلحة في السنة الماضية ما بين ٦ ٠٠٠ و ١٠ ٠٠٠ طفل، وشُرد أكثر من خمس السكان، وهناك ٤٣٠ ٠٠٠ لاجئ يعيشون في البلدان المجاورة.

وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، شُرد ٢,٨ مليون شخص، وأضحى نحو ٤٥٠ ٠٠٠ شخص لاجئين.

- مثير للقلق. فالجماعات، مثل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وجماعة بوكو حرام وجبهة النصرة، تستهدف المدنيين عشوائياً. وهي تعذبهم وتختطفهم وتخفيهم وتجندهم قسراً، وترغمهم على ترك بيوتهم، وتبعدهم عن أسرهم وتحرمهم من نيل أهم الحقوق الأساسية للإنسان. والتكلفة البشرية لهذه الأعمال مدمرة. مرور الوقت.

إن فتروياً تُدين الحصار المفروض على المدنيين في النزاع المسلح في سورية، بصرف النظر عمّن قد يكون الجناة. وندعو إلى الاهتمام الخاص بالأوضاع في بلدات مضايا وكفريا والفوعة، التي تشكل انتهاكات خطيرة للقانون الدولي الإنساني. لكنّ النزاع في سورية وحشي والعدو الرئيسي هو الإرهاب، الذي يستمر في إظهار استهانتته بحياة الإنسان. وأحد الأمثلة على تلك الاستهانة هو الاعتداء الذي ارتكب في مدينة تدمر في آب/أغسطس من السنة الماضية، حين دخلتها قوات داعش وقتلت جميع السجناء وأعدمت عالم الآثار البارز خالد الأسعد البالغ من العمر ٨١ عاماً ودُمّرت المواقع التراثية العالمية. وثمة مثال آخر هو الهجوم على مدينة دير الزور يوم السبت الماضي، حين دخلتها قوات داعش وقتلت ٣٠٠ شخص، معظمهم نساء وأطفال ومسنون، لمجرّد كونهم أقرباء لمقاتلين سوريين. إنّ هذه الأمثلة تُسلط الضوء على فقدان التأمّل للإنسانية، الذي تعمل به هذه الجماعة الإرهابية وعلى الخطر المحدق بالناس الخاضعين لحصارها. فلا أحد ولا مدني بمنجاة من العنف الجنوبي الذي يرتكبه تنظيم داعش والجماعات الإرهابية الأخرى. لذا، يتعين علينا أن نعمل معاً وأن نتصرّف بحزم للقضاء على هذا البلاء. وهذه الظاهرة الجديدة تعني أنه على مجلس الأمن تعديل الآليات التي يستخدمها لحماية المدنيين.

وعدد الأشخاص الذين شُردوا نتيجة النزاع هو الأكبر منذ الحرب العالمية الثانية. وتشير التقديرات إلى أن ٣٨ مليون شخص مشرّدون داخل بلدانهم وأن ١٩,٥ مليون شخص

المدنيين. وبالمقابل، يتعين على مجلس الأمن والأمانة العامة تكثيف الجهود لبدء مشاورات شاملة وموضوعية مع البلدان المساهمة بوحدات عسكرية وقوات شرطة، بما يضمن مساهمتها الكاملة في مهام تخطيط الولايات وتنفيذها. ونؤكد أنه ينبغي إجراء تلك المشاورات على أرفع مستوى، بما في ذلك مع الموظفين المتخصصين والخبراء وكبار المسؤولين العسكريين في العواصم في جميع المراحل التنفيذية لبعثات حفظ السلام.

وبالإضافة إلى الإجراءات السالف ذكرها، يمكن لعمليات حفظ السلام تقديم مساهمة هامة في حماية المدنيين عبر العمل بوصفها عوامل ردع. والوجود الميداني للبعثة يؤدي دوراً هاماً في هذا الصدد. ويتمثل تسيير دوريات عسكرية ونشر قوات إحدى أهم الضمانات الأمنية للموسسة التي يمكن تقديمها للمجتمعات المحلية.

إن جميع الأنشطة التي وصفتها من فوري، يمكن بصورة عامة أن تسهم مساهمة كبيرة في حماية المدنيين. ومهما يكن من أمر، فإنه في الحالات التي يتعرض فيها السكان المدنيون إلى خطر هجوم وشيك، يجب على قوات حفظ السلام أن تكون دائماً على أهبة الاستعداد للعمل بحزم. وفقاً لذلك يجب أن تتوفر لديها دائماً القوات والمعدات اللازمة والتدريب للتصدي لتلك الحالات.

في الختام، في الواقع أنه ما دامت منظمنا مستمرة في إيلاء قدر ضئيل من الاهتمام السياسي والموارد للوقاية والاستجابة للأزمات، بينما في الوقت نفسه، لا تركز الموارد الكافية إلى إعادة الإعمار واستعادة دور الدول، فإننا سنخذل المدنيين الذين يعانون من وطأة العنف. وعلينا أن نتحرك إلى ما يتجاوز الوضع الراهن، وأن نركز جميع جهودنا في المقام الأول على منع نشوب الصراعات وأن نكفل عدم عودتها.

يجب على مجلس الأمن أن يركز على نحو أكثر على منع نشوب الصراعات بدلا من تأجيلها. وعليه الامتناع

وحيثما ننظر، نرى واقعاً مأساوياً ومُراً ومثيراً للقلق، يستدعي اهتمامنا وعلماً الحاسم.

إن عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة، حال وجودها في مناطق النزاع، تستطيع أن تؤدي دوراً رئيسياً في حماية المدنيين فيما تعمل دائماً بتزاهة لضمان سلامتها الذاتية مع التقيّد بولاياتها وبمواقفة الدول المضيفة. والاستراتيجيات التي لا تشمل استخدام الأسلحة يجب أن تكون في صدارة أنشطة الأمم المتحدة لحماية المدنيين. وعمليات حفظ السلام، بوصفها أدوات سياسية متأصلة، يمكنها حماية المدنيين بمزيد من الفعالية والمساهمة في بناء الثقة بين الأطراف وإنهاء النزاعات وتيسير اتفاقات السلام. والبحث عن حل سياسي يجب أن يوجّه التخطيط لعمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة وانتشارها في الميدان وانسحابها منه.

يضاف إلى ذلك أن عمليات حفظ السلام ملتزمة ببدء مناقشة مفتوحة ونزيهة مع جميع أطراف النزاع، سعياً إلى استكشاف جميع الخيارات الأخرى التي يمكن استخدامها بدائل للعنف، بما يعزّز الاحترام بين جميع الأطراف الفاعلة ميدانياً، بصرف النظر عن الأيديولوجية السياسية أو العرق أو الدين أو الانتماء العسكري. والمنظمات الإنسانية، مثل اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تؤدي دوراً أساسياً في هذا الصدد. ونجاح المنظمة في تطبيق استراتيجيات لا تشمل استخدام الأسلحة في حماية المدنيين يعتمد، إلى حد ما، على قدرتها على بناء تحالفات قوية مع تلك الأطراف والعمل بتعاون وثيق مع المجتمعات المحلية. والعديد من المنظمات الوطنية والدولية غير الحكومية، الملتزمة بتطبيق استراتيجيات لا تشمل استخدام الأسلحة لحماية المدنيين، تعمل باجتهاد في الميدان أيضاً.

وفي هذا الصدد، ينبغي للأمم المتحدة الاستفادة من تلك الموارد الهامة، مولية الاهتمام لممارسات وقدرات المجتمعات المحلية والمنظمات الإنسانية في الميدان لتهيئة بيئة مؤاتية لحماية

بالمسؤولية عن الحماية والتي تركز عليها حماية المدنيين لصالح خطط تتعارض مع مفهوم حماية المدنيين.

وفقا لآخر تقرير للأمين العام (S/2015/453) عن حماية المدنيين، صدر في نهاية عام ٢٠١٤، وصل عدد الأشخاص المشردين داخليا رقما قياسيا إذ تجاوز ٣٨ مليون شخص، بسبب الصراعات والعنف، بينما التمس ٣٠ مليون شخص اللجوء في الخارج. تلك الأعداد زادت في عام ٢٠١٥، إذ بلغت تقريبا ٥٩,٥ مليون من اللاجئين أو المشردين داخليا أو من ملتمسي اللجوء في جميع أرجاء العالم. ووفقا لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وصل إلى أوروبا في عام ٢٠١٥ أكثر من ٩٥٠.٠٠٠ لاجئ قدموا عن طريق البحر الأبيض المتوسط فقط، وقد فروا من الحرب والعنف في بلادهم. لقد أشير إلى ذلك أيضا عدة مرات خلال مناقشتنا هذا الصباح.

تتسم الصراعات الحالية بالوحشية نحو الحياة الإنسانية وعدم احترام الكرامة الإنسانية. فما زالت تحدث الانتهاكات والإساءات الجسيمة لحقوق الإنسان في سياق واسع من عدم الأمن في ازدياد للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان. فالمدنيون يقتلون إما بمجمات مستهدفة أو عشوائية. ويعذبون ويشوهون ويؤخذون رهائن، ويرغمون على التجنيد في صفوف المجموعات المسلحة أو ببساطة يُختفون. ويجري طرد الناس من منازلهم، وفصلهم عن أسرهم وحرمانهم من الحصول على أبسط احتياجاتهم. على الرغم من الإطار المعياري القوي الذي أنشأه مجلس الأمن، والأمم المتحدة والهيئات الدولية الأخرى، ومن حقيقة أن حماية المدنيين من السمات البارزة في سائر قرارات مجلس الأمن والبيانات الرئاسية له، وعلى الرغم من تعزيز الحماية في عمليات حفظ السلام، لم تُترجم ولاية حقوق الإنسان إلى تحسينات ملموسة حيثما تستفحل الصراعات.

عن الانغماس فيها سعيا لتحقيق المواقف الوطنية لإعضائه. وينبغي على المجلس أن يكفل عدم انتهاك مبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة. لقد أصبحت الصراعات في العراق، وليبيا، وسوريا واليمن من المآسي الإنسانية المتأصلة المرتبطة بانتهاب الدول، وعدم استخدام الإرهاب للإطاحة بالحكومات وانتهاك مبادئ عدم التدخل واحترام السيادة. ويجب على مجلس الأمن أن يزيد من تركيزه على الحالة السياسية لتلك النزاعات بوصفها أنجع طريقة لحماية المدنيين العالقين فيها.

**السيد غاسبار مارتيز (أنغولا) (تكلم بالإنكليزية):**  
أشكركم سيدي الرئيس على عودتكم إلى نيويورك، ونرحب بكم هنا. كذلك أشكر رئاسة أوروغواي على الدعوة إلى عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن مسألة هامة للغاية، أي حماية المدنيين.

نؤيد البيانين اللذين أدلى بهما المراقب الدائم للاتحاد الأفريقي وممثل إيران بالنيابة عن بلدان حركة عدم الانحياز.

نتوجه بالشكر أيضا إلى نائب الأمين العام، السيد الياسون على إحاطته الإعلامية وعلى توصياته، ونشكر أيضا السيدة كريستين بيرلي، نائبة رئيس لجنة الصليب الأحمر الدولية، والسيدة أفيلين رويجمانس، المستشارة الأقدم للشؤون الإنسانية في منظمة أو كسفام على إحاطتيهما الإعلاميتين وعلى ما طرحته أمام المجلس من قصص عن حلول حقيقية نقوم في بعض الأحيان فقط بمناقشتها هنا. لقد جعلتنا تلك الحالات أقرب إلينا في هذه القاعة، وهو أمر هام.

تتشاطر أنغولا وجهة النظر القائلة بأن الحماية أنجع أداة للتصدي لحالات الصراع المحتملة. إن الدول تتحمل المسؤولية عن حماية سكانها المدنيين. فالمجتمع الدولي لديه دور ثانوي ولكنه دور هام جدا في التصدي للمشكلة الهامة جدا والمتملة في التهديدات ضد المدنيين في النزاعات المسلحة. فلنكن واضحين أيضا بأنه ينبغي عدم استخدام الخطة المتعلقة

بمنع نشوب الصراعات وتسويتها سلمياً. لقد حدد عن صواب الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام حماية المدنيين في النزاعات المسلحة بوصفها مبدأ أساسياً في القانون الإنساني الدولي ومسؤولية أخلاقية لدى الأمم المتحدة.

وعلاوة على ذلك، كرر الفريق تأكيد الحاجة إلى تعزيز الشراكات والتعاون مع المنظمات الإقليمية، لا سيما الاتحاد الأفريقي، مع الأخذ في الاعتبار أن معظم عمليات حفظ السلام تنتشر في أفريقيا. وفيما يتعلق بحماية المدنيين، ستكون لدى المجلس فرصة للانخراط مع الاتحاد الأفريقي في غضون أيام قليلة عندما نسافر إلى أفريقيا، وخاصة إلى بوروندي.

وفي الختام، تؤيد أنغولا تأييداً تاماً التوصيات الرفيعة المستوى بشأن حماية المدنيين في النزاع المسلح ودعوها إلى وضع آليات تمويل مرنة ومستدامة وبممكن التنبؤ بها، دعماً لعمليات حفظ السلام التي يقوم بها الاتحاد الأفريقي. وختاماً، نذكر بالغرض الأساسي للأمم المتحدة المتمثل في تطبيق الدبلوماسية الوقائية للحد من خطر نشوب النزاعات المسلحة، وبالمبدأ الأساسي للجهود الدولية المتمثل في منع نشوب النزاعات وتسويتها بالوسائل السلمية وحماية المدنيين المعرضين للخطر.

وفي ضوء الدعم الواسع من جانب الدول الأعضاء واستجابتها، تعد هذه المناقشة المفتوحة اليوم علامة واضحة على أننا لم نعمل بعد ما هو مطلوب من مجلس الأمن، وأن هناك فجوة واسعة بين السياسة والممارسة. لنغتنم هذه المناقشة وهذه الفرصة لإعادة تكريس أنفسنا للمجلس والاستفادة من الفرصة التي تتيحها للمجلس.

**السيد يوشيكافا (اليابان)** (تكلم بالإسبانية): في البداية، أود أن أرحب بمعالي السيد خوسيه لويس كانسيلا، نائب وزير الخارجية في أوروغواي.

(تكلم بالإنكليزية)

تشدد أنغولا على سيادة القانون الدولي في هذا الصدد، وبالتحديد اتفاقية جنيف الرابعة الصادرة عام ١٩٤٩، وبروتوكولاتها الإضافية، ومعاييرها المنصوص عليها في الصكوك القانونية الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.

أما فيما يتعلق بالموضوع قيد النظر، فنشعر بقلق خاص إزاء ثلاث قضايا حيوية؟

أولاً، أن وصول المساعدات الإنسانية لا يزال يمثل تحدياً رئيسياً في العديد من حالات النزاع المسلح، بالاقتران مع الممارسات المقلقة المتمثلة في عرقلة وصول المساعدة كأسلوب من أساليب الحرب مما يلقي عبئاً إضافياً على كاهل المدنيين. إن المهجمات على العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية والمرافق المدنية، من قبيل المدارس والمستشفيات وحرمان المدنيين من أبسط الاحتياجات كلها تشكل انتهاكات للقانون الإنساني الدولي، وهي انتهاكات ندينها أيضاً إدانة تامة.

ثانياً، إن البطش في المدنيين واستهداف الهياكل الأساسية المدنية وعدم المساءلة أصبحت سمات مستشرية في الصراعات الدائرة وتزيد من تفاقم محنة السكان المدنيين. ومن المقلق ما يقابل هذه الانتهاكات للقانون الدولي من إفلات واسع من العقاب، بينما يُحرم الضحايا من أي شكل من أشكال العدالة.

ثالثاً، إن الاستخدام الواسع للأجهزة المتفجرة يترك أثراً إنسانياً مدمراً على المدنيين والهياكل الأساسية المدنية. نؤيد وجهة نظر الأمين العام التي أعرب عنها في تقريره الأخير بشأن وضع معايير سياسية للحد من استعمال الأجهزة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان كوسيلة لتعزيز حماية المدنيين بشكل كبير.

نقر بالدور الحيوي الذي تضطلع بها بعثات حفظ السلام في حماية المدنيين بوصف ذلك عنصراً هاماً في الالتزام العالمي

انقطاع وبطريقة أكثر شمولاً للجميع لإنشاء آليات من هذا القبيل. وفيما يتعلق بهذه المسألة، ستواصل اليابان الانخراط في مناقشات مع الدول الأعضاء الأخرى.

وعندما لا يتحقق الامتثال، فلا بد أن تؤدي المساءلة دورها. والمساءلة الفعالة تردع عن عدم الامتثال. وأعتقد أن لدينا أداة فريدة لتعزيز المساءلة عندما لا تكون النظم القضائية الوطنية كافية؛ وكلنا نعلم أنها المحكمة الجنائية الدولية. وقد شهدنا مؤخراً، قضية أمته فيها المحكمة الجنائية الدولية دورها القضائية الأولى عن جرائم مرتكبة ضد المدنيين، والتي تشمل إصدار أوامر بإلقاء القبض، وتسليم المتهمين، والمحاكمة، وإصدار الحكم وأخيراً، قضاء مدة الحكم. وفي هذه القضية، استغرق إكمال تلك الدورة أكثر من ثماني سنوات.

إنني أدرك تماماً أن لدى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة آراء ووجهات نظر مختلفة بشأن المحكمة الجنائية الدولية، لكنها أول محكمة جنائية دولية دائمة. وهي ليست محكمة مخصصة. إنها أول محكمة جنائية دولية دائمة يمكنها مساءلة مرتكبي الجرائم المقترفة ضد المدنيين. وبوجود ١٢٣ دولة طرفاً في المحكمة الجنائية الدولية، وهو عدد قريب جداً من ثلثي كامل أعضاء الأمم المتحدة، فإنها يمكن أن تكون أكثر الأدوات المتاحة فعالية لكفالة المساءلة. ولذلك، أود أن أشجع بقوة الدول الأعضاء التي لم تصبح بعد دولة طرفاً في المحكمة الجنائية الدولية على القيام بذلك. فلنجعل المحكمة ذات طابع أكثر عالمية حتى يتسنى لنا الردع الفعال عن الجرائم المرتكبة ضد المدنيين. وأعتقد أن بوسع مجلس الأمن، من جانبه، أن يفعل المزيد من أجل تعزيز التعاون والاتصال مع المحكمة الجنائية الدولية. ولتحقيق هذه الأهداف، فإن اليابان على استعداد للعمل مع الدول الأعضاء في المجلس وخارجه.

وفي الختام، أود أن أشير إلى أهمية تعزيز الأمن البشري مع حماية المدنيين. وفي رأبي أنه لا يكفي الاقتصار على حماية

وأعرب عن امتناني أيضاً إلى نائب الأمين العام، ونائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر وممثلة منظمة أوكسفام، على إحاطتهم الإعلامية. وأشار الآخرون في الثناء على العاملين في المجال الإنساني للأمم المتحدة، واللجنة الدولية للصليب الأحمر ومنظمة أوكسفام وغيرها من المنظمات غير الحكومية العاملة في المجال الإنساني على جهودهم الدؤوبة التي غالباً ما يبذلونها معرضين حياتهم للخطر، من أجل مساعدة أولئك الذين يعانون في النزاعات المسلحة.

وموضوع اليوم، حماية المدنيين في النزاع المسلح، هو أحد أهم المواضيع التي يتعين على مجلس الأمن تناولها. والحالة المروعة في سورية، التي دأب المجلس على مناقشتها مناقشة مكثفة على مدى سنوات، تبين بوضوح أهمية هذه المسألة. وتؤيد اليابان البيان الذي سيدي به ممثل سويسرا فيما بعد نيابة عن مجموعة الأصدقاء المعنية بحماية المدنيين في النزاع المسلح. وبما أن بيان سويسرا سيغطي العديد من الجوانب المذكورة في المذكرة المفاهيمية المقدمة من الرئيس (S/2016/22، المرفق)، فإنني سأركز في كلمتي على نقطتين فقط: الامتثال والمساءلة.

كما يشير آخر تقرير للأمين العام (S/2015/453)، المقدم في حزيران/يونيه ٢٠١٥، فإن ضمان الامتثال في النزاعات المسلحة، لا يزال يشكل تحدياً للمجتمع الدولي. وقد شكل المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر، الذي عقد في جنيف قبل شهر واحد تحدياً، فرصة حقيقية للمجتمع الدولي لإظهار التزامه بتعزيز الامتثال للقانون الدولي الإنساني. وقد كان اعتماد آليات شاملة وتعزيز الإطار المعياري للقانون الدولي الإنساني هو أحد النتائج الهامة التي توقع الكثيرون منا أن نشهدها. ولكننا، للأسف الشديد، فشلنا في التوصل إلى اتفاق. والآليات التي تشجع الأطراف المعنية بقوة على الامتثال للقانون الدولي الإنساني، تُنتظر أكثر من أي وقت مضى. وينبغي أن تسعى الدول الأعضاء بلا

المدنيين من الضرر الجسدي. لا بد أيضا من حماية كرامتهم الإنسانية. ليس بوسع الفئات الضعيفة في النزاعات أن تستعيد كرامتها إذا تركت في الفقر المدقع والخوف. إن تلك الفئات بحاجة إلى تمكينها لتصبح جهات فاعلة بناءة في مجتمعاتها المحلية من خلال وسائل من قبيل تحسين نظم الرعاية الصحية والتعليم. وبوصف اليابان مدافعا قويا عن الأمن البشري، فإنها ستواصل تعزيز المساعدة الإنسانية والإنمائية لتلبية هذه الاحتياجات.

(تكلم بالإسبانية)

وتظل حماية المدنيين المهمة ذات الأولوية لأطراف النزاع.

ويمكن الاضطلاع بدور هام في إنجاح الجهود الوطنية في ذلك المجال بتقديم المساعدة للحكومات من المجتمع الدولي. ولا يمكن الرد العسكري إلا بإذن من مجلس الأمن وبالامتنال الصارم لأحكام ميثاق الأمم المتحدة. ونحن نتفق مع توصيات الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات حفظ السلام والأمن العام بشأن ضرورة الحوار السياسي باعتباره أداة ذات أولوية لتسوية حالات النزاع، بما في ذلك في سياق حماية المدنيين. ونعتبر تلك المهمة أحد العناصر الأنشطة التي تضطلع بها بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام المكلفة بموجب الفصل السابع من الميثاق.

وينبغي أن تكون المعايير الرئيسية في ذلك المجال أحكام ميثاق الأمم المتحدة والمبادئ الأساسية لصنع السلام الذي تضطلع به للأمم المتحدة. ولا يسعنا أن نتفق مع النداءات الدولية من أجل تفسير هذه الأحكام والمبادئ بصورة مرنة، حسب الظروف المتغيرة على أرض الواقع، وفي المقام الأول في سياق استخدام القوة من جانب ذوي الخوذ الزرق. ولا شك أن من غير المقبول ارتكاب أية جريمة بحق المدنيين من قبل حفظة السلام أنفسهم، مثل حالات العنف الجنسي الفظيعة التي ظهرت إلى السطح في الأشهر الأخيرة.

وختاما، الساعة الآن حوالي ١٣/٠٠. لقد بدأنا هذه المناقشة قبل ثلاث ساعات. ولا يزال هناك متكلم واحد من أعضاء المجلس وكثيرون ينتظرون. لدينا ٧٧ متكلما اليوم. أعتقد أنه يتعين علينا، نحن مجلس الأمن، تنظيم كل هذا، وتحديد المدد الزمنية لكي يتسنى لجميع الدول، ليس فقط أعضاء المجلس ولكن جميع الأعضاء في الأمم المتحدة الراغبين في أخذ الكلمة أن يقوموا بذلك قبل الساعة ١٧/٣٠.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أشكر ممثل اليابان على كلماته الطيبة، وستنخذ بالتأكيد التدابير اللازمة لإدخال الكفاءة على عمل المجلس.

السيد زاغايونوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): نشكر رئاسة أوروغواي على مبادرتها بالعودة إلى تناول مسألة حماية المدنيين في النزاع المسلح.

ونشكر نائب الأمين العام والمتكلمين الآخرين على التقييمات والمعلومات المفيدة التي قدموها.

إن مسألة حماية المدنيين مدرجة في صلب جدول أعمال مجلس الأمن بوصفها أحد العناصر الرئيسية لتسوية النزاعات المسلحة وصون السلام والأمن الدوليين ككل. وللأسف، فإن القسوة وازدراء الحياة البشرية من سمات عدد من النزاعات

ويكمن ضمان نجاح تجنب المدنيين تحمل وطأة المعاناة الناجمة عن النزاعات الدائرة في أوساطهم في الامتثال الثابت لميثاق الأمم المتحدة، وقواعد القانون الإنساني الدولي وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، فضلا عن تجنب اتخاذ النهج المسييسة والانتقائية والأحادية الجانب نحو تلك المسألة. وتبتلك الطريقة وحدها ستكون القرارات المتخذة فعالة حقا وستمكن من ضمان الحماية الحقيقية للمدنيين أثناء حالات النزاع المسلح.

ولا يسعنا سوى أن نشير إلى أن أهمية موضوع حماية المدنيين وصلاحيته، ووقعه المثير للشجون في كثير من الأحيان، تجعله عرضة للاستغلال البشع لأغراض سياسية مشبوهة. وللأسف، فإن ذلك ما حدث اليوم. ومن الواضح أن التفكير هو أن استخدام هذه المناقشة وسيلة لإطلاق وابل آخر من الاتهامات التي لا أساس لها ضد روسيا سيضفي عليها بشكل أو بآخر نوعا من الشرعية.

ويشكل المدنيون، بمن فيهم النساء والأطفال، جزءا كبيرا ممن قتلوا أو أصيبوا من جراء النزاع في أوكرانيا. وتلك هي النتيجة مأساوية لرفض سلطات كييف في عام ٢٠١٤ المشاركة في حوار مع الشرق ومحاولتها حل المشكلة عن طريق تنفيذ عملية عسكرية مكثفة أسمتها باستخفاف "عملية مكافحة الإرهاب". وأعقب التعهد الرسمي لرئيس أوكرانيا في ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ بعدم استخدام القوة إطلاقا ضد المدنيين وعدم استهداف المناطق السكنية قصف مكثف للمستوطنات في منطقتي دونيتسك ولوهانسك، ولا يزال عدد المدنيين يزداد مع مرور كل يوم. ولا يزال حصار كييف الاقتصادي المستمر للمنطقة يوقع خسائر في الأرواح في المنطقة.

وأكثر السبل الموثوقة لإنهاء معاناة السكان المقيمين في دونباس هو التوصل إلى تسوية سريعة للأزمة على أساس التنفيذ الواضح لجميع أحكام اتفاقات مينسك. وعلى أطراف النزاع، وفي المقام الأول السلطات الأوكرانية، أن تبدي الإرادة

ونولي أهمية كبيرة لتهيئة الظروف المواتية لتقديم المساعدة الإنسانية المناسبة والحسنة التوقيت إلى السكان المحتاجين إليها. وننوه بالجهود التي تبذلها اللجنة الدولية للصليب الأحمر وغيرها من المنظمات الإنسانية في ذلك المجال. ودعا المجلس مرارا وتكرارا أطراف النزاعات المسلحة إلى التقيد الثابت بأحكام القانون الإنساني الدولي فيما يتعلق باحترام الموظفين الإنسانيين والطبيين العاملين في مناطق النزاع المسلح وحماية هؤلاء الموظفين. وبالرغم من ذلك، فإن الحالة في ذلك المجال لم تحقق الكثير من التقدم المنشود، ولا تزال حياة من يقدمون المساعدة للضحايا ورفاههم معرضين لتهديدات لا مبرر لها. ففي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، قتل عشرات الأشخاص في غارة جوية على إحدى المستشفيات التي تديرها المنظمة غير الحكومية الدولية، منظمة أطباء بلا حدود، في قندز. وقبل وقت قصير للغاية، شنت غارة جوية أيضا على مركز طبي تديره المنظمة نفسها في اليمن.

ويرافق النزاعات المسلحة المعاصرة تشريد جماعي للمدنيين. وتشكل الزيادة غير المسبوقة في عدد السكان الذين أجبروا على مغادرة ديارهم - وهم العدد الأكبر منذ الحرب العالمية الثانية - والارتفاع المستمر للاحتياجات الإنسانية اعتبارا جديا لصلاية الأمم المتحدة.

ولن يكون ممكنا التغلب على أزمات الهجرة الحديثة والأزمات الإنسانية الناجمة إلى حد كبير عن النزاعات المثارة من الخارج في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا إلا بالتوصل إلى تسوية سياسية وتحقيق الاستقرار الاجتماعي - الاقتصادي للحالات في بلدان المهاجرين الأصلية. ويلزم إيلاء اهتمام خاص للمسائل المتعلقة بكفالة حقوق المهاجرين في البلدان المضيفة وحمايتهم، مع مراعاة خصائص وتقاليد الثقافات والأديان المختلفة، وضمن عدم مساواة بشكل تلقائي بين المهاجرين قسرا والإرهابيين المحتملين.



وأود أن ابدأ ببيان بالإعراب عن رأيي في مدى فهم ولاية حماية المدنيين فيما بين المجتمع الدولي. فبعض البلدان المساهمة بقوات والمساهمة بأفراد الشرطة تعتقد أنها منتشرة للحماية. بمجرد وجودها - وهي فكرة توحى بنهج أكثر جموداً نحو حماية المدنيين. وتتمسك البلدان الأخرى المساهمة بقوات والمساهمة بأفراد شرطة بنهج استباقي أكبر نحو حماية المدنيين، عن طريق تنفيذ نهج قوي نحو تنفيذ ولايتها.

غير أن تلك الآراء المختلفة بشأن ولاية حماية المدنيين ليست جديدة. ومنذ إنشاء الأمم المتحدة، قبل نحو ٧٠ عاماً، يعتمد مجلس الأمن عدداً من القرارات والاستراتيجيات لحماية المدنيين في الصراعات المسلحة، بما في ذلك القرار التاريخي ١٢٦٥ (١٩٩٩). ومع ذلك، قتل في عام ١٩٩٤ أكثر من مليون شخص خلال الإبادة الجماعية للتوتسي في رواندا. وكانت تلك إحدى أحلك اللحظات في التاريخ الحديث بالنسبة للبشرية وعمليات حفظ السلام.

واليوم، بعد مرور أكثر من ٢٠ عاماً على عمليات الإبادة الجماعية للتوتسي، لا نزال نتساءل لماذا؟ لماذا لم تفعل الأمم المتحدة شيئاً يذكر لحماية الروانديين؟ ولماذا لم يتدخل المجتمع الدولي ليمنع الإبادة الجماعية الأسرع في القرن العشرين؟ وليست لدينا حتى يومنا هذا أي إجابة واضحة. ولدينا في منطقتي، منطقة البحيرات الكبرى، بعثة لحفظ السلام من المفترض أن توفر الحماية للمدنيين الذين وقعوا في أتون الصراع المسلح، لكننا رأينا مراراً وتكراراً بأنها كافحت من أجل الوفاء بهذا الوعد المهم المتعلق بالحماية. ورغم وجود أكبر قوة لحفظ السلام تتمثل في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ولواء التدخل التابع للأمم المتحدة، المجهزين بجميع أنواع المعدات والوسائل المساعدة، فإننا لا نزال نواجه جماعات ترتبص بالمدنيين، تتمثل أساساً

السياسية لتنفيذ القرارات المنصوص عليها في مجموعة تدابير مينسك.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية: أود أن أذكر جميع المتكلمين بأن يحرصوا على ألا تتجاوز مدة بيانهم أربع دقائق بغية تمكين المجلس من إنجاز عمله على وجه السرعة. ويرجى من الوفود التي لديها بيانات طويلة أن تفضل بتعميم نصوص مطبوعة وأن تدلي بصيغة مختصرة حينما تتكلم في القاعة. وأود أن أناشد المتكلمين أن يدلوا ببيانهم بالسرعة الاعتيادية ليتسنى تقديم الترجمة الشفوية بشكل دقيق.

أعطي الكلمة الآن لممثل رواندا.

**السيد غاسانا** (رواندا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشارك الآخرين بتقديم الشكر لكم، سيدي، ولوفد بلدكم على تنظيم هذه المناقشة الهامة. وأود أيضاً أن أعرب عن تقديري لنائب الأمين العام يان إلياسون على إحاطته الإعلامية، التي تؤكد من جديد على التزامه الثابت بجدول أعمال حماية المدنيين، ولا سيما في تعزيز ثقافة للمنع. وبالإضافة إلى ذلك، أود أن أشيد بالسيدة كريستين بيرلي، نائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر والسيدة إيفلين رويجمانز، المستشارة الأقدم للسياسات الإنسانية في منظمة أو كسفام الدولية على وجودهما معنا اليوم وعلى الأعمال التي اضطلعنا بها، بالرغم مما تنطوي عليه من التحديات والمخاطر.

لقد شحذ تاريخنا عزمنا على مناصرة حماية المدنيين المحاصرين في النزاعات المسلحة الحالية وعلى الاسهام في هذه الحماية، حيثما أمكن. ففقدان حياة شخص واحد أمر ينبغي ألا يكون. ويمكننا جميعاً أن نتفق على تلك النقطة. ونعقد أنكم أيضاً، سيدي، على اقتناع بهذا الأمر، بالنظر لكون أوروغواي أحد الموقعين الأوائل على مبادئ كيغالي بشأن حماية المدنيين.

ثالثاً، يجب أن نتجنب النهج النمطية التي تقيد الولايات الخاصة بحماية المدنيين، وبعثة حفظ السلام المعنية. والآن هو الوقت المناسب بالنسبة لنا، كمجتمع دولي، من أجل العمل بجرأة وبشكل استراتيجي ومرن. إن تطبيق نهج مصممة يعني تقييم الحالة الميدانية، والقدرات اللازمة لحماية المدنيين بشكل صحيح، وكما أبرز ذلك الفريق الرفيع المستوى، "أن تستفيد من المقومات المتوافرة للصوص والحماية المحلية" (المرجع نفسه، الفقرة ٩٤). ويجب أن تصبح الولايات والبعثات النمطية جزءاً من الماضي.

رابعاً، في حين قامت البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة، والأمم المتحدة بالكثير في مجال تحسين حماية المدنيين، إختبر تزايد أعمال العنف المرتكبة ضد المدنيين مبادئ وقدرات عملياتنا الأساسية، وأثبت بأنه لا يزال هناك الكثير الذي يتعين القيام به. وقد أثبتت تجربتنا الميدانية بأن عمليات حفظ السلام غير المستعدة استعداداً جيداً، والتي ليس لديها وسائل كافية للتصدي لأعمال العنف واسعة النطاق ضد المدنيين، قد تتعثر وربما حتى تنهار.

خامساً، يجب علينا أن نفهم الأسباب الجذرية للصراعات التي نواجهها، لكي تتمكن من حماية المدنيين بشكل سليم. وسيسمح لنا هذا الفهم، في المقابل، بأن نفهم "طرق" و "أسباب" الهجمات على المدنيين التي، كما أشار إلى ذلك الفريق الرفيع المستوى، تتيح تحديد الاستجابات المناسبة للتهديدات التي تطال المدنيين.

وأخيراً، غالباً ما توجد فجوة بين التوقعات المتعلقة بحماية المدنيين والقدرات الفعلية التي تمتلكها قوات حفظ السلام. ويجب النظر في كل منها عند صياغة الولايات. ونحن نعتقد ضرورة أن تؤثر التهديدات التي تطال المدنيين والحلول التي وجدت لها، في ولايات البعثات، والاستراتيجيات والمياكل وتخصيص الموارد، على النحو المبين في المعايير الواردة في

في ما يسمى بالقوات الديمقراطية لتحرير رواندا، والقوات السابقة التي ارتكبت الإبادة الجماعية في رواندا.

وفي حين أننا نفهم أن مسؤولية حماية المدنيين تقع في المقام الأول على عاتق البلد المضيف، فإن مصدر إحباطنا الرئيسي اليوم يتمثل في استمرار عجز المجتمع الدولي، في الوقت المناسب، على التصدي بسرعة للصراعات التي قد تتحول إلى أعمال عنف، مما يتيح توفير حماية فعالة للمدنيين. وأود الآن أخذ بعض الوقت لكي أتطرق إلى بعض التحديات التي نعتقد أنها تؤثر بشكل كبير على تنفيذ ولايات حماية المدنيين في بعثات حفظ السلام اليوم.

أولاً، لا يزال منقسمين حول ما ينطوي عليه استخدام القوة. وهذا أمر مثير للقلق، بالنظر إلى آلاف أفراد قوات حفظ السلام المكلفين بإنقاذ أرواح المدنيين في جميع أنحاء العالم. ونحتاج بشكل واضح ودقيق تأكيد ما ينطوي عليه ذلك، خاصة عندما ينبع التهديد للمدنيين من جماعات تدعي أنها تابعة للحكومة المضيفة. إننا نسعى إلى اتباع منهج مشترك.

ثانياً، يجب علينا تحقيق الانتشار السريع السليم والفعال. وحتى إذا حصلنا على العدد اللازم من الجنود والمعدات المملوكة للوحدات المطلوبة وأكثر من ذلك، فلا شيء من ذلك مهم، إذا لم تتمكن من الانتشار بسرعة. وكما أشار إلى ذلك تقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام فإن،

"قدرات النشر السريع والفعال حقاً دائماً ما تخلف آثاراً مرهقة، ومع ذلك فإن من المحتمل أن يسهم إرساء نظام أمتن للتصدي بسرعة للأزمات في سبيل إنقاذ الأرواح وكبح النزاعات الناشئة في تجنب حملة تصدُّ أوسع نطاقاً وأكثر تكلفة في وقت لاحق." (S/2015/446، الفقرة ١٩٧).

”لا يمكننا أن نعيد عقارب الساعة إلى الوراء، ولا يمكننا إصلاح الضرر الذي تسببنا فيه، ولكن لدينا القدرة على تحديد المستقبل، وضمن أن ما حدث لن يحدث مرة أخرى أبدا.“

**السيد دي أغويار باتريوتا** (البرازيل) (تكلم بالإسبانية):  
أهنتكم بحرارة سيدي الرئيس، والبعثة الدائمة لأوروغواي لدى الأمم المتحدة على توليكم رئاسة مجلس الأمن وعلى عقد هذه الجلسة، وعلى صياغتكُم مذكرة مفاهيمية ممتازة (S/2016/22، المرفق)

(تكلم بالإنكليزية)

وأود أيضا أن أشكر نائب الأمين العام، ونائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وممثلة منظمة أوكسفام على إحاطاتهم الإعلامية المفيدة. واسمحوا لي أن أعرب عن تقديري للعمل الشجاع الذي تقوم به الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، في ظل ظروف بالغة الصعوبة.

إننا نؤيد البيان الذي أدلى به ممثل سويسرا بالنيابة عن مجموعة أصدقاء حماية المدنيين في الصراعات المسلحة.

إننا نقف أمام مفترق طرق لثلاثة استعراضات طموحة تتعلق بالسلام والأمن الدوليين، وكلها ذات صلة وثيقة. بمناقشاتنا بشأن حماية المدنيين أثناء النزاع المسلح. وهناك أوجه تقارب واضحة بين تقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (انظر S/2015/446)، وتقرير فريق الخبراء الاستشاري المعني باستعراض هيكل بناء السلام (انظر S/2015/490) والدراسة العالمية المتعلقة بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن. وهذه الوثائق الثلاث، التي لقيت قبولا حسنا لدى الأعضاء عموما، تشدد على أولوية العمل السياسي وتشجع اعتماد نهج أكثر تكاملا إزاء ”الحفاظ على السلام“. وتؤيد كل هذه الاستعراضات الثلاثة

مبادئ كيغالي المتعلقة بحماية المدنيين. وكما يذكر المجلس، فإن المبادئ جاءت نتيجة للمؤتمر الدولي الرفيع المستوى الذي استضافناه خلال شهر أيار/مايو ٢٠١٥. وكما تشير إلى ذلك المذكرة المفاهيمية (S/2016/22، المرفق) بحق، تقدم المعايير المنصوص عليها في مبادئ كيغالي، سبلا عملية واستباقية، يمكن أن تؤدي إلى مواجهة التحديات الحالية في مجال تنفيذ الولايات الخاصة بحماية المدنيين.

إننا نشكر الدول الأعضاء التي أيدت المبادئ في مرحلة مبكرة، بما في ذلك بلدكم سيدي، الأوروغواي. ونحن نشجع الآخرين على الانضمام إلينا في هذا المسعى. وبالتعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والدول الأعضاء الأخرى، فإننا نأمل في جعل المبادئ في صلب جدول أعمال حماية المدنيين. وسيساعدنا ذلك على التغلب على التحديات التي نواجهها في مجال حماية المدنيين، وتنفيذ تلك الولاية.

وخلال الأشهر المقبلة، أظن في شهر نيسان/أبريل، سنشارك في استضافة مؤتمر دولي مع قيادة الولايات المتحدة لأفريقيا وهولندا، سيكون بمثابة متابعة لمؤتمر حماية المدنيين الذي عقد في كيغالي العام الماضي. ونحن نتطلع إلى مشاركة أعضاء المجلس.

إسمحوا لي أن أؤكد أيضا دور المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، التي نعتقد أنها يمكن أن تعزز تنفيذ ولايات حماية المدنيين، بسبب قربها الثقافي والإقليمي وإلمامها بديناميات النزاع على المستوى المحلي، فضلا عن قدرتها على الانتشار بسرعة. ويحدوني الأمل في أن تواصل هذه الهيئة تحقيق الاستفادة القصوى من ميزات النسبية، وإشراكها في جميع مراحل عملية نشر البعثات، بما في ذلك المشاورات بشأن صياغة الولايات.

في الختام، أود اقتباس العبارات التالية للرئيس بول

كاغامي:

الخصوص كتكتيك عسكري. وتستحق هذه الخروقات أشد عبارات الإدانة.

وفي الوقت نفسه، من المهم للغاية أن تبذل الحكومات الوطنية جميع الجهود اللازمة للوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني بطرق من بينها منع الهجمات العشوائية على السكان المدنيين والمواقع المحمية، مثل المدارس والمستشفيات. وكما تشير المذكرة المفاهيمية التي عممها وفد أوروغواي، فإنه يجب أن يتمثل أحد الأهداف الرئيسية لمناقشة اليوم في تعزيز الامتثال والمساءلة القانونية. ويجب أن تعيد هذه الجلسة التأكيد أيضا على الطابع العالمي والإلزامي لاتفاقيات جنيف، فضلا عن الالتزامات الأخرى المنصوص عليها في القوانين العرفية ذات الصلة.

ومن أجل ضمان سلامة المدنيين في حالات النزاع، يجب أن نسعى باستمرار إلى تعزيز أطرنا القانونية والسياسية والدبلوماسية بهدف تعزيز الامتثال للقانون الدولي الإنساني وضمن تنفيذه. وقد أيدت البرازيل، خلال المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر، الذي عقد الشهر الماضي في جنيف، إنشاء اجتماع طوعي وغير ميسر للدول بغرض تبادل الخبرات في مجال القانون الدولي الإنساني ومناقشة الاتجاهات والتحديات الإنسانية. ويجب أن نضمن أن تسهم العملية الحكومية الدولية التي أطلقها المؤتمر في التوصل إلى اتفاق مستقبلي في هذا الصدد.

وسيكون مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني القادم، المقرر عقده في اسطنبول في أيار/مايو، مناسبة ميمونة أخرى لنعيد تأكيد التزامنا بالقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك ضرورة حماية المدنيين من آثار النزاع المسلح وتحسين التنسيق الدولي. وبالمثل، سيناقش الاجتماع العام الرفيع المستوى بشأن اللاجئين والمهاجرين، المزمع عقده قبل إجراء المناقشة العامة للجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين في أيلول/سبتمبر

الفكرة الأساسية بأن منع نشوب النزاعات وحلها من خلال الوسائل السلمية هو الطريقة الأكثر فعالية لحماية المدنيين من مآسي الحرب.

وعلى العكس من ذلك، لا نجد برهانا على أرض الواقع للفكرة غير الحكيمة القائلة بأن أفضل طريقة لحماية المدنيين هي استخدام القوة، والتي تؤدي في أغلب الأحيان إلى تفاقم معاناة الأبرياء وإلى عواقب إنسانية سلبية. ولا ينبغي تجاهل الدروس الصارخة المستفادة من ليبيا: فلا يمكن بسهولة احتواء دوامة الحرب والدمار بمجرد إطلاق العنان لها. وينبغي تطبيق المبدأ الأخلاقي الأساسي في الطب منذ أبقراط - المتمثل في "عدم إلحاق الضرر" - على المناقشات المتعددة الأطراف بوصفه عقيدة أساسية لحماية المدنيين في حالات النزاع المسلح.

وعلاوة على ذلك، ظلت البرازيل تروج على الدوام لفكرة أن استخدام القوة، في حال أذن به مجلس الأمن كوسيلة ملاذ أخير للحماية، يجب أن يُطبق بمسؤولية. وهذا يعني أن الإجراءات ينبغي أن تكون متناسبة وحكيمة وتقتصر حصرا على أهداف الولاية. ولتحقيق ذلك، نعتقد أنه يمكن اتخاذ خطوتين عمليتين، تستند كلتاهما إلى آليات قائمة في مجلس الأمن. أولا، ينبغي أن نستعير من الإجراءات المتصلة بممارسة حفظ السلام في تقديم التقارير والإحاطات إلى الوفود. ثانيا، علينا أن ننشئ آليات رصد بإنشاء أفرقة خبراء على غرار لجان الجزاءات التابعة للأمم المتحدة. وللمجتمع الدولي الحق في أن يتوقع المساءلة الكاملة لأولئك الذين يُمنحون سلطة اللجوء إلى استخدام القوة.

ويصور التقرير الأخير للأمين العام عن حماية المدنيين في النزاع المسلح (S/2015/453) سيناريو قائما. فالجهات من غير الدول، بما في ذلك الجماعات الإرهابية التي لا تولى أي اعتبار للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، تستهدف المدنيين والفئات السكانية المستضعفة على وجه

توجد أسباب مشروعة يمكن أن تبرر الهجمات المتعمدة ضد المدنيين الأبرياء، بما في ذلك على الجهات الفاعلة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية، سواء لأغراض عسكرية أو سياسية. واسمحوا لي أن أسلط الضوء على نقاط ذات صلة تعتبرها تايلاند هامة جداً.

أولاً، تقع المسؤولية الأساسية عن حماية المدنيين على عاتق الحكومات المضيفة. وفي الحالات التي تمتلك فيها الحكومات الإرادة السياسية ولكنها تفتقر إلى القدرات، يمكن للمجتمع الدولي أن يقدم الدعم لبناء القدرات لمعالجة الأسباب الجذرية للتراعات وفي مجال التدابير الوقائية، أي، سيادة القانون والحكم الرشيد والعدالة الاجتماعية والإصلاح الأمني والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والمساواة، على سبيل المثال.

ثانياً، إن عمليات حفظ السلام المكلفة بولايات للحماية ضرورية جداً عند تقاعس الحكومة المضيفة عن الوفاء بمسؤوليتها عن الحماية. وتتطلب ولاية البعثة إقراراً واضحاً من مجلس الأمن. ومن المهم أيضاً أن تكون تتسم ولاية قوات حفظ السلام ومسؤولياتها وتسلسلها القيادي بالوضوح. ويجب وضع توجيهات لحماية المدنيين ومدونة قواعد سلوك في ظروف معينة، لا سيما عندما يكون استخدام القوة ضرورياً، وذلك لكفالة مصداقية البعثة ونجاحها. والتدريب قبل الانتشار والتدريب الدوري داخل البعثات ضروريان، كما أوصى بذلك الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام. ويجب تعريف حفظة السلام جيداً بالقانون الدولي.

ثالثاً، ينبغي أن يكون تخصيص الموارد لبعثات حفظ السلام كافياً ويمكن التنبؤ به لتمكين البعثات من إنجاز ولاياتها بكفاءة.

رابعاً، يتطلب الطابع المتغير للتراعات حماية المدنيين. وعلى مجلس الأمن تقييم الحالة على الأرض واستعراض نطاق ولايات بعثات حفظ السلام على نحو منتظم استناداً إلى تقييم

القادم، تدابير ملموسة لضمان سلامة هذه الفئات من السكان المعرضة للخطر بشكل خاص.

وقد أنشأ الحوار بشأن الشراكة الإنسانية، الذي تشترك البرازيل والسويد في رئاسته، منبرا غير رسمي للنظر في كيفية تحسين الاستجابات العالمية للمسائل والتحديات الإنسانية الرئيسية بين الدول الأعضاء والأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، وهو منبر يؤتي ثماره.

وأخيراً، ينبغي أن يواصل مجلس الأمن، وهو يمارس سلطاته بموجب ميثاق الأمم المتحدة لصون السلم والأمن الدوليين، معالجة المسائل الناشئة المتعلقة بالجوانب الإنسانية وبالحمية على سبيل الأولوية. ونرحب بطلب المجلس إلى الأمين العام زيادة تواتر التقارير المتعلقة بحماية المدنيين، والتي ستقدم الآن كل ١٢ شهراً، ونشجع المجلس على عقد اجتماعات منتظمة بشأن هذه المسألة.

**الرئيس (تكلم بالإسبانية):** أعطى الكلمة الآن لممثل تايلند.

**السيد بامرونغفونغ (تايلند) (تكلم بالإنكليزية):** بداية، تهنيئاً لتايلند وأوروغواي على توليها رئاسة مجلس الأمن لشهر كانون الثاني/يناير. ويود وفد بلدي أيضاً أن يعرب عن تقديره لوفد أوروغواي على المذكرة المفاهيمية الشاملة (S/2016/22)، ولنائب الأمين العام ولنايبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وكذلك لكبيرة مستشاري سياسات السياسات الإنسانية في منظمة أوكسفام، على إحاطاتهم الإعلامية الموضوعية.

وتؤيد تايلند بيان شبكة الأمن البشري، الذي سيدي به الممثل الدائم لسلفينيا.

تشاطر تايلند المجتمع الدولي بالغ القلق إزاء تزايد عدد الحسائر في صفوف المدنيين في النزاعات المسلحة. فلا

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثلة هنغاريا.

السيدة بوغياي (هنغاريا) (تكلمت بالإنكليزية): أن تفكر دائما في ما لا يمكن التفكير فيه، وأن تتوقع ما لا يمكن توقعه، أن تكون مستضعفا تماما وتعيش في عزلة هذا العالم المعولم،، ذلك هو ما يعنيه أن تكون مواطنا عاديا في حالة النزاع المسلح.

وأود أن أشكر أوروغواي على عقد هذه المناقشة المفتوحة اليوم.

تؤيد هنغاريا البيان الذي سيدلى به باسم الاتحاد الأوروبي. ونرى أن الآلاف من المدنيين ما زالوا يعانون من الآثار المترتبة عن النزاعات المسلحة علاوة على خضوعهم أيضا للاستراتيجيات العسكرية لمختلف أطراف النزاع. ويجب على المجتمع الدولي مضاعفة جميع جهوده الرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني. وتأمل هنغاريا في أن يتوصل المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر إلى اتفاق بشأن آلية لتعزيز الامتثال للقانون الدولي الإنساني، بالرغم من أن المناقشات ستستمر بشأن هذه المسألة. ويجب أن نأخذ في الحسبان أيضا أن الخطوط الفاصلة بين النزاعات المسلحة الدولية ومثيلتها الداخلية قد تلاشت بصورة متزايدة، ما قد يؤدي إلى عدم التيقن من القواعد الواجبة التطبيق وتفسيراتها. وعليه، نرى أن من الأهمية بمكان أن نواصل الحوار الحالي بشأن المسائل المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني.

وتولي هنغاريا أهمية خاصة لحماية النساء والأطفال. ونعرب عن تأييدنا للمبادرات الدولية الرامية إلى مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، ولا سيما ضد أكثر الفئات ضعفا. وأسهمنا أيضا في مشاريع الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على جميع أشكال هذه الجرائم. وقدّمت حكومة هنغاريا

الحالة والمخاطر المقدم من الأمانة العامة. فهذا سيمكن المجلس من استخدام الأداة المناسبة في الوقت المناسب. ومن الضروري أيضا أن يعمل المجلس عن كثب مع البلدان المساهمة بقوات من أجل تعزيز الاتساق والاستجابات المنسقة.

خامسا، تؤيد تايلند بقوة وجود مستشارين معينين بحماية المدنيين، علاوة على موظفين لحماية الأطفال والنساء، ضمن عمليات حفظ السلام المكلفة بولايات للحماية. وسيؤدي الكشف المبكر عن انتهاكات حقوق الإنسان والأساليب الأخرى للحرب إلى إنقاذ عدد أكبر من أرواح الأبرياء.

سادسا، إن الزيادة في عدد الخسائر بين المدنيين دليل واضح على عدم الامتثال للقانون الدولي والمبادئ العالمية. ويجري تجاهل الدعوات القوية والمتكررة من قبل المجتمع الدولي لأطراف النزاعات، بما فيها الجماعات المسلحة غير التابعة للدول، للتقيد بالقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني فضلا عن تنفيذ جميع قرارات المجلس ذات الصلة. وبالتالي، فإن تايلند تدعم عمل بعثات تقصي الحقائق ولجان التحقيق، التي ستساعد في إنهاء الإفلات من العقاب ومحاسبة مرتكبي الجرائم الخطيرة ضد المدنيين.

وأخيرا، نرى أن هناك حاجة ماسة إلى تعزيز التنسيق بين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة لحماية المدنيين، فضلا عن معالجة الأسباب الجذرية للنزاع. وتشدد تايلند أيضا على الدور الذي لا غنى عنه للمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمجتمعات المحلية والمجتمع المدني في ذلك الصدد. ومن شأن آرائها المتعمقة وفهمها للحالات المحددة في الميدان أن يسهما في استجابة المجلس للتهديدات المحدقة بالمدنيين على وجه الاستعجال.

وختاما، ستواصل تايلند القيام بدور بناء، إلى جانب التعاون الوثيق مع المجتمع الدولي في سعيه الهام إلى حماية المدنيين والتخفيف من شدة معاناتهم.

وأود في ملاحظتي الختامية، أن أشجع بقوة الدول الأعضاء التي لم تفعل ذلك بعد على الانضمام إلى المبادرة، التي تتيح فرصة فريدة لتحسين قدرة مجلس الأمن على منع وقوع الفظائع والاستجابة لها، فضلا عن كونها فرصة لصون إرث المجلس وشرعيته بوصفه القائم على شؤون السلم والأمن الدوليين.

وما دامت هذه هي المرة الأولى التي نتكلم فيها هذا العام في مجلس الأمن، أود أن أهنيئ رئاسة المجلس وجميع الأعضاء فيه .

**الرئيس (تكلم بالإسبانية):** أعطي الكلمة الآن لممثل الهند.

**السيد أكبر الدين (الهند) (تكلم بالإنكليزية):** السيد الرئيس، أشكركم على مواصلة تقليد إتاحة الفرصة في وقت مبكر من العام للإعراب عن الآراء بشأن الموضوع الهام المتعلق بحماية المدنيين.

لقد عمل مجلس الأمن، في عام ما بعد الألفية، على توسيع نطاق الولايات والإجراءات المتخذة لكي تشمل متطلبات حماية المدنيين المعرضين لخطر العنف البدني الوشيك في معظم عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام المنشأة منذ عام ١٩٩٩. وعليه، نرى أن مناقشة اليوم تمثل ممارسة مستمرة للدروس المستفادة. وأود أن أوجز آراءنا بشأن هذا الموضوع الهام.

أولا، تدين الهند استخدام العنف القهري ضد السكان المدنيين، بغض النظر عن مرتكبيه. وليست تلك الأعمال المثيرة للقلق أمرا جديدا. وتشهد الحروب الإمبريالية الساعية إلى تحقيق الأطماع على تاريخ من التجاهل الصارخ لحياة المدنيين في أوقات شن الحملات العسكرية. بيد أن طابع التهديدات التي يواجهها المدنيون في ظل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام قد شهد تغيرات كبيرة في السنوات الأخيرة.

أيضا المساعدة إلى المشاريع الدولية الرامية إلى حماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة والأزمات الإنسانية، بمن في ذلك الأطفال في أفغانستان وسوريا والعراق والسودان وجمهورية أفريقيا الوسطى.

وينبغي أن تكون حماية المدنيين جزءا لا يتجزأ من أي من عمليات السلام التابعة للأمم المتحدة برمتها، وخاصة تلك المكلفة بهذه الحماية. ومن المهم استمرار المشاورات وتعزيز الاتصالات بين مجلس الأمن والأمانة العامة والبلدان المساهمة بقوات فيما يتعلق بالتهديدات المحتملة في ولايات البعثات. ومثلما فتننا نؤكد دائما، فإننا متفوقون على أن المساءلة وإنهاء الإفلات من العقاب يمثلان عنصرا رئيسيا في حماية المدنيين في حالات النزاع المسلح. وتعرب هنغاريا عن عزمها على الإسهام بنشاط في المبادرة بشأن معاهدة متعددة الأطراف للمساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين إلى الاختصاص القضائي بغرض محاكمتهم على ارتكاب الجرائم الفظيعة، وهي مبادرة تحظى بتأييد المحكمة الجنائية الدولية وعدد من الدول، وترمي إلى تعزيز التعاون الأفقي بين الدول وجعله أكثر فعالية في عملية محاكمة مرتكبي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية.

وترى هنغاريا أن أفضل طريقة لحماية المدنيين هي منع نشوب النزاعات المسلحة. وينبغي أن تستخدم الأمم المتحدة جميع الأدوات المتاحة لها للإنذار المبكر والوساطة السياسية لأجل منع العداوات والحيلولة دون تصعيدها. ونود أيضا أن نؤكد مجددا أهمية المسؤولية عن الحماية في مناقشة اليوم. ولكي نكفل قدرة مجلس الأمن على الاستجابة في الوقت المناسب وبصورة حاسمة أكثر، فقد شاركنا بنشاط في صياغة مدونة قواعد السلوك المتعلقة بالإجراءات التي يتخذها مجلس الأمن ضد الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية أو جرائم الحرب.

وبوصفنا من البلدان النامية التي تملك سنوات من الخبرة في حفظ السلام، نرى أن التشاور المتكرر والمنتظم بين المجلس والأمانة العامة والبلدان المساهمة بقوات سيعزز مصداقية المجلس وفعاليته في حماية المدنيين. يضر غياب التشاور بالجميع: بالبلد المضيف لبعثة حفظ السلام؛ وبالبلدان المساهمة بقوات التي تعرّض حياة قواتها إلى الخطر في خدمة الأمم المتحدة؛ وبالمجلس بوصفه مؤسسة؛ وبالأمم المتحدة. إن الأمم المتحدة في نهاية المطاف بوصفها هيئة هي من يحصل على السمعة السيئة عندما تخفق قرارات المجلس.

وأخيراً، بحكم التعريف، إن حفظ السلام هو تدبير مؤقت وانتقالي. ولذلك ربما حان الوقت للنظر في تبويب الطابع المعقد المتعدد الأبعاد لولايات الأمم المتحدة لحفظ السلام ومعالجة المسائل التي تواجه حماية المدنيين في حالات النزاع المسلح عبر أنشطة بناء السلام محددة الأهداف، بحيث يمكن للانتقال إلى مجتمع ما بعد انتهاء النزاع أن يكون مستداماً. وينبغي الشروع في الجهود المبذولة في بناء السلام منذ البداية، ومعالجة سبب النزاع المسلح من خلال المصالحة الوطنية والعمليات السياسية الشاملة للجميع، ومنح جميع قطاعات المجتمع مصلحة في التعايش السلمي.

**الرئيس (تكلم بالإسبانية):** أعطي الكلمة الآن للممثل السويدي.

**السيد سكوغ (السويدي) (تكلم بالإنكليزية):** يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن بلدان الشمال الأوروبي أيسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا والنرويج وبلدي السويد. وسيتاح بياني الكامل من خلال وسائل أخرى، وأقتصر على بعض العناصر الرئيسية - في رأينا - بداعي الإيجاز.

أولاً وقبل كل شيء، أود أن أعرب عن التقدير والاحترام والإعجاب لمنظمة أوكسفام، واللجنة الدولية للصليب الأحمر

ثانياً، نرى أن حماية المدنيين هي مسؤولية وطنية في المقام الأول. وعليه، ينبغي إعطاء الأولوية للإسهامات في بناء القدرات الوطنية عوضاً عن آليات التدخل. وقد استحدثت المجتمعات المحلية استراتيجيات للتكيف بغرض الحماية قبل نشر بعثة للأمم المتحدة، وسوف تعمل على تطبيق تلك الاستراتيجيات بعد انسحاب البعثة. وعليه، ينبغي أن تستند النهج التي يتم وضعها أثناء وجود عمليات حفظ السلام إلى أساس تقدير رأس المال الاجتماعي للمجتمعات المحلية المضيفة وقدرتها على إدارة الحماية الذاتية.

ثالثاً، ينبغي السعي لإيجاد الحلول لتهديدات العنف الموجهة إلى السكان المدنيين في إطار القانون الدولي. ويجب أن تستند استجابة المجتمع الدولي إلى استخدام الأساليب المناسبة مع تلك التهديدات.

وتؤكد خبرتنا أن حفظة السلام غالباً ما يرتقون إلى مستوى التحدي عند الاقتضاء. وأود أن أشير إلى مثال النقيب سالاريا الذي قاد لواء مشاة هندي في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦١ في سياق عملية الأمم المتحدة في الكونغو، وأثناء العمليات ضد قوات الدرك الكاتانغية بهدف إنشاء منطقة محايمة في كاتانغا الشمالية لاستعادة السلام للسكان المدنيين في إلبايفيل. وقد ضحى الكابتن سالاريا وغالبية الـ ٤٥ فرداً من حفظة السلام الهنود الذين قتلوا في تلك العملية بأرواحهم، على الرغم من أن مفهوم حماية المدنيين لم يكن جزءاً من تلك الولاية.

ولكن في عام ١٩٦٢، اعترفت الهند بتلك الجهود التي يبذلها ذوو الخوذ الزرق لحماية المدنيين بأن منحت أحدهم بعد وفاته وسام "بارام فير تشاكر" وهو أعلى وسام للشجاعة. وللأسف، تطلّب الأمر من الأمم المتحدة أكثر من ٣٥ عاماً لاتخاذ قرار ومنح ميدالية داغ همرشولد على نفس الفعل المتمثل في حماية المدنيين.



النظر عن مرتكبيها. ولا بدّ من التصدي لاحتياجات الحماية الخاصة بالنساء والفتيات.

وثانياً، إن تدفق الأسلحة إلى مناطق النزاع يزيد من المخاطر بالنسبة للمدنيين. إن معاهدة تجارة الأسلحة، بأهدافها الإنسانية، تقدّم أداة للتصدي لتلك المشاكل، ونحث جميع البلدان على الانضمام إلى المعاهدة. كما أننا نؤيد دعوة الأمين العام لأطراف النزاع إلى الامتناع عن استخدام الأسلحة المتفجرة ذات الآثار الواسعة النطاق في المناطق المأهولة بالسكان. إن الهجمات على المراكز التعليمية والاستخدام العسكري للمدارس والجامعات آخذان في الازدياد. وثمة حاجة إلى بذل جهود خاصة لكفالة التعليم الآمن للأطفال والشباب في البلدان المتضررة من النزاعات.

ثالثاً، أنشئ القانون الدولي الإنساني لحماية المدنيين في النزاع. وتقع على عاتقنا جميعاً مسؤولية كفالة احترام ذلك، ومنع الانتهاكات وضمان المساءلة عندما ينتهك القانون. إن أهمية توفير جميع الجهات الفاعلة للمرور السريع غير المعوق والمستمر للإغاثة الإنسانية للمدنيين في مناطق النزاع ليس مجرد التزام أخلاقي؛ بل هو التزام قانوني.

ولا مغالاة في التأكيد على دور بعثات الأمم المتحدة للسلام في حماية المدنيين عندما لا تقوم بذلك الدول الأعضاء والجماعات المسلحة. وبوصفنا بلداناً مساهمة بقوات، تقع علينا مسؤولية البقاء والعمل. ومع ذلك، نعرف أن هذه المهمة ليست صعبة فحسب، ولكنها أيضاً خطيرة. وينبغي تجنب المحاذير الوطنية لكفالة أن البعثات يمكن أن تعمل بفعالية. ونحن بحاجة إلى تحسين التعاون مع السلطات المحلية والوطنية وتقديم التدريب والمعدات المناسبين إلى قوات الأمم المتحدة. وغالباً ما يكون تدريب السلطات المحلية أمراً جوهرياً.

لقد عملت الدول الاسكندنافية بشكل فاعل على هذه المسائل واكتسبت الخبرة المباشرة، وكان من ذلك في الآونة

وسائر الجهات الفاعلة الإنسانية على العمل الذي تقوم به كل يوم، وأحث الجميع على تقديم دعمنا الكامل لهم.

توفّر بلدة مضاي المحاصرة في سورية الصورة الأحدث ظهوراً للمعاناة المروّعة وغير المقبولة بالمرّة المفروضة على المدنيين في النزاع المسلح. والتقارير عن الأعداد المذهلة من الضحايا المدنيين على أيدي تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام هي صورة أخرى. إن حماية الفئات الضعيفة من السكان هي مهمة رئيسية للأمم المتحدة، ويجب أن نضمن أن ترقى الأمم المتحدة إلى مستوى تلك المهمة، على النحو المنصوص عليه في الميثاق. ولذلك، فإن مناقشة اليوم تأتي في الوقت المناسب ولازمة.

وتقع حماية المدنيين حالياً في صميم ولايات ١٠ من أصل ١٦ من عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وفي حين تتحمل الدول المضيفة المسؤولية الأساسية عن حماية سكانها - كما قيل مراراً عديدة اليوم - يجب أن تكون عمليات الأمم المتحدة للسلام قادرة على مساعدة الدول في الوفاء بتلك المسؤولية. كما تظطلع عمليات حفظ السلام، وكذلك أجزاء عديدة أخرى من منظومة الأمم المتحدة، بدور وقائي ويجب أن تقدم تقارير إلى مجلس الأمن إذا كان المدنيون في خطر. إن الإحاطات الإعلامية في حينها التي يقدمها المستشارون الخاصون للأمين العام بشأن منع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية للإسهام في التوعية المبكرة بالأزمات المحتملة، وتمشياً مع مبادرة حقوق الإنسان أولاً، هي صكوك ينبغي الاستفادة منها بشكل كامل. وأود أن أسلط الضوء على ثلاثة جوانب تتسم بأهمية خاصة ذات صلة بحماية المدنيين.

أولاً، يجب أن تطبق سياسة عدم التسامح مطلقاً ضد العنف الجنساني، بما في ذلك الاعتداء والاستغلال الجنسيين. ولا ينبغي أن يُنظر للأمم المتحدة إطلاقاً على أنها لا تؤدّي ما عليها من عمل في مساءلة من يرتكب تلك الأفعال، بغض

المتحدة في حماية المدنيين نتائج متفاوتة؛ وتمكنت إجراءات في الوقت المناسب من إنقاذ الأرواح، ولكن في حالات أخرى حالت القيود التنظيمية الناشئة عن عدم التوصل إلى توافق آراء في المجلس أو الشواغل المشروعة حول السيادة دون اتخاذ إجراء مبكر كان يمكن أن يكون أكثر فعالية.

وكما رأينا في النزاعات المعقدة والتي طال أمدها في الشرق الأوسط ووسط وغرب أفريقيا، يتعرض المدنيون للخطر بصورة متزايدة، إما لأن المدارس والمستشفيات أصبحت أهدافاً عسكرية أو لأن مئات الآلاف يُحرمون من الحصول على المساعدة الإنسانية في الوقت المناسب. وتشكل الحالتان انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي الإنساني، ولذلك نعتقد أن المسؤولية عن الحماية يجب أن تدعّمها مسؤوليتنا عن تحسين قدرتنا على الاستجابة.

وقد جرى تعزيز ولايات الأمم المتحدة لحفظ السلام بالتدريب والسياسات والتوجيهات بشأن أفضل السبل لتنفيذ حماية المدنيين وإعمال حقوق الإنسان.

ومع ذلك، إن تضمينها مستشارين مدنيين لحماية الأطفال أو النساء لم ينجح بعد في تغيير الحقيقة على أرض الواقع.

وكما اقترح الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام، من الضروري حيثما كان ذلك ممكناً إشراك الحكومات، وكفالة أن تكمل وضع المفاهيم والمعايير ونشر موظفي الأمم المتحدة المتخصصين، وتحمل المسؤولية عن حماية المدنيين. ووجود بعثة للأمم المتحدة لا يقلل من مسؤولية الحكومات المضيفة، كما أنه ينبغي للدولة المسؤولة ألا تضعف عمل بعثات حفظ السلام. لذلك، نرحب بالذكر المستكملة المرفقة بالبيان الرئاسي عن حماية المدنيين، الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ (S/PRST/2015/23)، المذكورة، ونؤكد على أهميته كأداة عملية لتحسين تحليل المجلس وتشخيصه بشأن موضوع الحماية.

الأخيرة عملها في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي. تتطلب حماية المدنيين بكفاءة التعاون الوثيق مع البلدان المساهمة بقوات، فضلاً عن التنسيق مع السلطات المحلية. وفي بعثة الأمم المتحدة في مالي، أنشئت فرقة العمل المعنية بحماية المدنيين وهي تضم مدنيين وعسكريين وأفراد شرطة، وما فتئت البعثة تقدّم إلى قوات الأمن المالية التدريب وتعزز قدراتها على حماية المدنيين.

لكن في نهاية المطاف، يتطلب تعزيز قدرة الأمم المتحدة لحفظ السلام ولايات واقعية وإعداداً جيداً وقدرة قوية وموارد كافية. ونكرر دعوة الأمين العام الموجهة إلى مجلس الأمن لتقديم الدعم النشط السياسي والتنفيذي لهذه الغاية، ونؤيد تركيزه على التسوية السياسية للنزاعات في تقريره عن تنفيذ توصيات الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (انظر S/2015/446).

وإذا كان عام ٢٠١٥ عاما للتفكير وتقديم التوصيات، ينبغي أن يكون ٢٠١٦ عاما للتنفيذ واتخاذ الإجراءات الملموسة.

**السيد ألداي غونثاليث (المكسيك) (تكلم بالإسبانية):**

تودّ المكسيك أن تشكر أوروغواي على عقد هذه الجلسة، وتشكر نائب الأمين العام إلياسون وممثلي المجتمع المدني على إحاطاتهم الإعلامية.

إن حماية المدنيين تقع في صميم جميع ما يحاول المجلس والمنظمة تحقيقه، وهي المعيار الذي يتم من خلاله الحكم على منظومة الأمم المتحدة وعمليات حفظ السلام. وهي أحد المبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني ومسؤولية أخلاقية لجميع الدول الأعضاء. غير أن التاريخ أثبت لنا أن النداءات والقوانين الأخلاقية غالباً ما تم تحديدها أو تجاهلها، وهي بالتالي لا تكفي لمنع النزاعات المسلحة أو القضاء عليها أو كفالة حماية المدنيين في هذه النزاعات. حققت فعالية مجلس الأمن والأمم

المجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية على أرض الواقع، بغية تهيئة بيئة فعالة للحماية تكون قادرة على التصدي بسرعة للتهديدات المحتملة.

والتأخير والتراخي في حماية المدنيين يمكنهما غالباً أن يحدثا فرقا بين الحياة والموت. والنظام المتعدد الأطراف للأمن الجماعي، ولا سيما مجلس الأمن، لا يزال في رأي المكسيك أفضل خيار لتنفيذ الدروس المستفادة، خدمة لتطلعتنا المستمر نحو تحقيق السلام المستدام. والدمج بين الوقاية والنفوذ السياسي مع الاستجابة السريعة على أرض الواقع يمكنه أن يساعدنا على كفاءة عدم ترك المنظمة بعد الآن لأي مكان تشتد فيه الحاجة إليها، أو عدم التخلي عن أكثر الفئات ضعفا عندما تكون حمايتهم أشد إلحاحا.

**الرئيس (تكلم بالإسبانية):** أعطي الكلمة الآن لممثل إسرائيل.

**السيد رويت (إسرائيل) (تكلم بالإنكليزية):** اسمحوا لي أن أعتنم هذه الفرصة لأهنئ أوروغواي على الانضمام إلى مجلس الأمن، وعلى رئاستها له في هذا الشهر. نحن ندرك تماما مدى صعوبة أن يكون المرء رئيسا لمجلس الأمن، ولا سيما في الشهر الأول من العضوية. نتمنى لكم، سيدي، حظا سعيدا، ونتوجه إليكم بالشكر.

أود أن أبدأ بالاقتراب من كلام قاله قائد القوة التابعة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا، اللواء روميو دالير، عن الإبادة الجماعية المؤرقة في رواندا:

”إن أسوأ العيون التي تَورقني هي عيون أولئك الأشخاص الذين كانوا مرتبكين تماما. كانوا ينظرون إليّ وأنا معتمر قبّعتي الزرقاء ويقولون، «يا للبحيم ماذا حدث؟ كنا نمضي صوب تحقيق السلام. وأنتم كنتم الضامنين له. لماذا أموت أنا هنا؟» لقد طغت تلك العيون

إن الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين لا يزال سببها، إلى حد كبير، انتشار أسلحة الدمار الشامل وحيازتها، والفكرة القائلة إن أقوى البلدان يمكنها أن تضع نفسها فوق القانون الدولي. وفي جميع الجهود التي يبذلها المجلس للوفاء بمسؤوليته الرئيسية، يظل نزع السلاح وعدم الانتشار حاجة سائدة. وسهولة امتلاك الأسلحة التقليدية، لا سيما من خلال الاتجار غير المشروع بها، تضاعف أثر الصراعات والمخاطر على السكان المدنيين. وتكرر المكسيك دعوتها إلى تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة بغية كفاءة، في جملة أمور، امتثال الدولة المتلقية للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان أثناء عمليات نقل الأسلحة التي تقوم بها الدول الأعضاء.

وكما ذكر الفريق المستقل الرفيع المستوى والأمين العام في تقرير كل منهما على التوالي (انظر S/2015/446 و S/2015/453)، فإن الوقاية يجب أن تكون في صلب جميع الجهود الرامية إلى الحفاظ على السلم والأمن الدوليين. وإذا كان مجلس الأمن قادرا على توقع التهديدات المحتملة والتصدي لها على نحو أفضل، فنحن مقتنعون أن بإمكانه أن يكون أيضا أكثر فعالية في الحيلولة دون تحوّل الأزمات إلى صراعات مسلحة خارجة عن السيطرة، بما يلازمها من تداعيات على السكان المدنيين. وفي هذا السياق، نأمل من زيارة أعضاء المجلس إلى بوروندي في الأيام المقبلة أن تكون خطوة هامة في هذا الاتجاه.

إننا نؤيد توصيات الفريق المستقل وكذلك هدف الأمين العام لتحسين فعالية عمليات حفظ السلام في ميدان الحماية، وذلك في مجالات مثل التخطيط، والتقييم، وبناء القدرات، والقيادة، فضلا عن تزويدها بولايات واقعية تلائم سياقات محددة وترتبط بحلول سياسية أوسع نطاقا. ونسترعي بشكل خاص انتباه المجلس إلى تحليل توصية الفريق المستقل التي تقضي بأن تتعاون بعثات حفظ السلام تعاوناً وثيقاً مع

القارس. إنهم يلجأون إلى أكل الحيوانات المتزلية الأليفة وصنع الحساء من العشب. وثمة تقرير لشبكة سي إن إن وصف الوضع في سوريا على أرض الواقع: "المجاعة هنا ليست من فعل الله - ليست نتيجة الجفاف أو الفيضانات أو عدم انتاج المحاصيل. هذه المجاعة هي من صنع الإنسان."

سمحوا لي أن أذكر ما هو بديهي. إن استخدام التجويع كسلاح حرب أمر يبعث على الأسى، وهو جريمة حرب. فالحالة المتردية في مضايا هي مثال استحوذ على اهتمام عموم الناس، ولكن من المقدر أن هذا العدد يشكل عشر عدد الذين تقطعت بهم السبل في المناطق المحاصرة أو التي يصعب الوصول إليها، حيث أن الظروف تزداد سوءاً بشكل مطرد. إن حزب الله الذي ينفذ الأوامر الإيرانية والسورية، ويجنّد الأطفال للقتال في سوريا، هو المنظمة الرئيسية التي تعمل على ترويع الناس في مضايا. وينبغي ألاّ يشكل ذلك مفاجأة. فإرهاب السكان المدنيين هو جزء من طريقة عمل حزب الله. هذا ما يفعلونه. ولقد حذرت إسرائيل مرارا وتكرارا من أن ترك حزب الله يقوم بأعماله دون رادع لن يؤدي سوى إلى المزيد من الموت، والألم، والمعاناة. فعلى مدى سنوات، ما فتئ حزب الله يطلق الصواريخ عشوائيا باتجاه المناطق المأهولة جدا بالسكان في إسرائيل، بينما يستخدم شعب جنوب لبنان كدروع بشرية.

وثمة مثال على ذلك هو قرية محبيب اللبنانية الجنوبية، حيث عمد حزب الله إلى نقل بنية تحتية عسكرية إلى هذه القرية وغيرها من القرى الأخرى في المنطقة المحيطة بها. وتلك القرى التي يعيش فيها المدنيون الأبرياء حياتهم اليومية، تحوّلت إلى قواعد عسكرية. فمن يتكلم باسم هؤلاء الناس؟ ومن يحمي هؤلاء الناس من حزب الله؟ ووفقا للتقارير الأخيرة، فإن هذه القرية التي تتألف من ٩٠ منزلا في المجموع تحتوي على ما لا يقل عن تسعة مستودعات للأسلحة، وخمسة مواقع لإطلاق الصواريخ، وأربعة مواقع لقوات المشاة، وثلاثة أنفاق

على ما عداها وهي على حق تماما. لماذا واجهت مهمتي الفشل؟"

واحد وعشرون عاما انقضت منذ الإبادة الجماعية في رواندا. ولكن مهمة حماية المدنيين لا تزال تشكل تحديا ملحا ومسؤولية رئيسية للمجتمع الدولي. خلال العقد الماضي، عدد الأشخاص الذين كانوا يحتاجون إلى المساعدة الإنسانية الدولية تضاعف ثلاث مرات. والغالبية العظمى من أولئك الناس هم مدنيون متضررون من الصراعات المسلحة وغيرها من حالات الطوارئ المجردة. واليوم، هناك رجال ونساء في العديد من أماكن العالم معرضون للخطر. لقد أصبح المدنيون يبادق في لعبة تستخدمهم جهات فاعلة حكومية وغير حكومية لكسب النفوذ السياسي. وباتت الهجمات الموجهة ضد المدنيين تتصف بالرتابة المفضية إلى الكآبة، ونحن نتلقى تقارير يومية عن الأعمال الوحشية الجديدة التي تمز الضمير الإنساني.

ليس هناك مكان في العالم يفطر القلوب أكثر مما في سوريا. فالنظام القاتل التابع للرئيس الأسد ما فتئ يهاجم مئات آلاف المدنيين ويعمل على قتلهم. وعلى الرغم من أن مجلس الأمن قد اتخذ قرارات عديدة تطالب الحكومة السورية بأن تسمح بالوصول بحرية للمساعدات الإنسانية التي ترسلها الأمم المتحدة، فإن محاولات تسليم المساعدات الإنسانية عبر الحدود وعبر الخطوط المتداخلة تواجه عقبات بسبب البيئة الأمنية والتشغيلية الصعبة. وفي غضون ذلك، لا يزال الناس يعانون.

لقد شهدنا جميعا معاناة الناس في بلدة مضايا السورية، حيث أخذ الرئيس الأسد وحلفاؤه من حزب الله ٤٢٠٠٠ شخص رهائن لهم. فالبلدة وشعبها تحت الحصار، وهما محاطان بالأسلاك الشائكة والألغام الأرضية والقناصة. لقد ترك الرجال والنساء والأطفال من دون الحصول بشكل أساسي على الغذاء، وهم يموتون يوميا بسبب الجوع وطقس الشتاء

تشهد الجمعية العامة في الأسبوع المقبل اليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الهولوكوست. ونحن نعرف جميعاً حق المعرفة الأهوال التي يقدر البشر على ارتكابها. لقد قُطعت وعود، لكن المجتمع الدولي أخفق في منعطفات كثيرة للغاية. ويجب علينا أن نفي بما وعدنا به قبل ٧٠ عاماً - لن يتكرر هذا أبداً. ويجب ألا نسمح للطغاة وللمنظمات الإرهابية بتحديد قواعد اللعبة. إن أرواحاً كثيرة جداً عرضة للخطر. تلك هي الرسالة التي ينبغي للمجلس أن يبعث بها اليوم.

**السيد كابينتايف** (كازاخستان) (تكلم بالإسبانية):  
أشيد برئاسة أوروغواي لعقد هذه المناقشة بشأن حماية المدنيين المعرضين للغاية للهجمات خلال النزاعات الحالية المتزايدة الحدة والمصحوبة بانتهاكات لحقوق الإنسان على نطاق لم يسبق له مثيل. ولذلك، تدعو كازاخستان إلى التنفيذ الكامل والصارم لتقرير الأمين العام المؤرخ حزيران/يونيه عام ٢٠١٥ عن التوصيات ذات الصلة للفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (S/2015/453).

لقد اقترح الفريق المستقل الرفيع المستوى أن تتسق ولايات حماية المدنيين مع استراتيجية سياسية شاملة. وبعثات حفظ السلام المكلفة باستخدام القوة يجب أن تحمي المدنيين. وندعم تماماً مقترحات الأمين العام للاستخدام الفعال لأدوات الحماية غير العسكرية، بما في ذلك الدعوة السياسية القوية واليقظة في الإبلاغ والرصد، جنباً إلى جنب مع إجراء إصلاحات شاملة في قطاع الأمن وفرض سيادة القانون والحكم الرشيد ووضع حد للإفلات من العقاب.

وتولي كازاخستان أهمية قصوى لأمن المدنيين خلال النزاعات، كما يتضح من مشاركتها في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الصحراء الغربية وكوت ديفوار.

لقد أصبح المؤتمر المعني التفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا، الذي أنشئ بمبادرة من كازاخستان، منبرا جيدا للتعاون

تحت الأرض، وثلاثة مواقع مضادة للدبابات، ومركز للقيادة. واسمحوا لي أن أذكر مرة أخرى ما هو بديهي. إن تعريض حياة المدنيين الأبرياء عمدا للخطر هو جريمة حرب.

وبما أن أوروغواي عضو جديد في مجلس الأمن، أود أن أبلغكم، سيدي الرئيس، بأن الخطر الذي يهدد حياة المدنيين اللبنانيين والإسرائيليين على حد سواء نادرا ما يذكر في هذه القاعة، وهو أمر مؤسف.

ومن مسؤولية مجلس الأمن تحديد التهديدات المتنامية ومنع تصاعد مثل هذه الحالات. وينبغي لمجلس الأمن أن يبعث برسالة واضحة إلى حزب الله، وكذلك إلى لبنان، مفادها أن لا يمكن التغاضي عن هذا الأمر. فقد أصبح أسلوب أخذ المدنيين رهائن لتحقيق مكاسب سياسية وعسكرية وسيلة رئيسية لشن الحرب من قبل الدول والجهات من غير الدول. وحماية المدنيين في ظل هذه الظروف، مع حمل الجهات من غير الدول على التقيد بالتزاماتها بمقتضى القانون الدولي الإنساني، هي أكبر تحدٍ جماعي نواجهه.

ولدى استعراض تقرير الفريق الرفيع المستوى المستقل المعني بعمليات السلام (انظر S/2015/446)، فإنه مما يثلج صدرنا أنه يعترف بأنه في حالات الخطر الوشيك يجب على الأمم المتحدة أن ترقى إلى مستوى التحدي المتمثل في حماية المدنيين. وعلاوة على ذلك، فإن إدراك الصلة بين اتباع نهج سياسي أوسع نطاقاً ومسؤولية الأمم المتحدة تجاه المدنيين سيُمكن من وضع ولايات واقعية يمكن تنفيذها وخطّة عمل.

قبل أن اختتم بياني، أود أن أشيد بحفظة السلام الرجال والنساء الشجعان الذين فقدوا حياتهم أثناء خدمتهم في الأماكن الأكثر خطورة في العالم. أما الذين يواصلون خدمتهم، فإنني أود أن أكرر تقدير إسرائيل لعملهم. فقد كان لهم تأثير غير مجري حياة ملايين الناس الذين هم في أمس الحاجة إلى الحماية.

السيد خوشرو (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أحاطب مجلس الأمن اليوم بالنيابة عن حركة عدم الانحياز.

أود أن أبدأ بتهنئتك، السيد الرئيس، على انضمام أوروغواي إلى عضوية المجلس وعلى توليها الرئاسة لهذا الشهر، وكذلك بشكركم على تنظيم هذه المناقشة وإعداد المذكرة المفاهيمية (S/2016/22، المرفق). كما أود أن أشكر الأمين العام على تقريره المؤرخ حزيران/يونيه عام ٢٠١٥ (S/2015/453) عن المسألة المطروحة، ونائب الأمين العام على إحاطته الإعلامية اليوم.

إن الأحداث في جميع أنحاء العالم تشير إلى أن المدنيين ما زالوا يعانون بأعداد ضخمة. وبالرغم من كل الجهود على المستوى الدولي، بما في ذلك الجهود التي تضطلع بها المؤسسات الإنسانية ذات الصلة، من المؤسف للغاية أن المدنيين لا يزالون يشكلون الغالبية العظمى من الضحايا في النزاعات المسلحة. وكما يشير التقرير الأخير للأمين العام، زاد عدد الأشخاص الذين يحتاجون إلى المساعدة الإنسانية الدولية على مدى العقد المنقضي بواقع ثلاثة أمثال. والغالبية العظمى من هؤلاء الأشخاص هم من المدنيين المتضررين من نزاعات مسلحة أو حالات طوارئ معقدة، والتي تمثل نحو ٨٠ في المائة من الأزمات التي تتطلب استجابة إنسانية دولية. ويعيش الآن نحو ٤٢ في المائة من فقراء العالم في دول متضررة من النزاعات ودول هشة، ويتوقع أن يرتفع ذلك الرقم إلى ٦٢ في المائة بحلول عام ٢٠٣٠. وأصبحت الهجمات المباشرة على المدارس والمستشفيات من السمات المشتركة للكثير من النزاعات المسلحة.

وتعتقد حركة عدم الانحياز أنه لا بد من الاستمرار في منح الأولوية للنهوض بمعرفة الدول لالتزاماتها واحترامها والتقييد بها بموجب ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي،

والحوار في آسيا، ولديه إمكانات كبيرة للمساهمة في منع نشوب النزاعات وبناء السلام.

وكما اقترح رئيس كازاخستان، السيد نورسلطان نزارباييف، تدعو الوثيقة الختامية للمؤتمر الخامس لزعماء الأديان العالمية والتقليدية الذي عقد في حزيران/يونيه عام ٢٠١٥ في أستانا جميع الأطراف المشاركة في نزاعات في أنحاء العالم قاطبة إلى وقف أعمال العنف وإعلان الهدنة والتوصل من خلال المفاوضات إلى اتفاق لإنهاء الأعمال العدائية وحماية المدنيين وإيجاد حل سلمي لكل التوترات.

ونحن مقتنعون بأنه ينبغي للمجلس ولدوله الأعضاء دعم عمل الأمين العام ومبعوثيه الخاصين على المدى الطويل بقوة. وندعم أنشطة المكاتب الإقليمية للأمم المتحدة التي تشكل منابر للدبلوماسية الوقائية. واقترحت كازاخستان إنشاء مركز إقليمي للأمم المتحدة للتنمية المستدامة وتقديم المساعدة الإنسانية في ألماني، والذي من شأنه أن يكمل عمل مركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة آسيا الوسطى في الإقليم الشاسع للمنطقة الأوروبية الآسيوية.

إن كازاخستان، بصفتها الرئيس الحالي للفريق العامل المعني بالمساواة بين الجنسين التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وأحد مقدمي خطة عمل على نطاق المنظمة بشأن المرأة والسلام والأمن، جنبا إلى جنب مع تركيا وفنلندا والنمسا، تدعو إلى تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) الذي يركز على وضع حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في صميم أنشطة السلام والأمن العالميين.

وستقدم كازاخستان ترشيحها لشغل مقعد غير دائم في مجلس الأمن لفترة العالين ٢٠١٧-٢٠١٨، وهي ملتزمة بوجه خاص بإيلاء الأولوية لحماية المدنيين.

وتؤكد حركة عدم الانحياز أنه ينبغي لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وبخاصة تلك التي لديها ولايات حماية المدنيين، أن تسترشد بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة. وتؤكد الحركة أن حماية المدنيين هي المسؤولية الرئيسية للبلد المضيف. وبناءً على ذلك، تشدد حركة عدم الانحياز على أن بعثات حفظ السلام ذات الصلة التي لديها ولاية سلام، ينبغي أن تنفذ مهامها دون المساس بالمسؤولية الأولية للحكومة المضيضة عن حماية المدنيين. وإننا نؤكد أن التنفيذ الناجح للمهام المتعلقة بحماية المدنيين يستدعي تكامل الجهود على جميع المستويات، ونهجاً شاملاً يضم توفير الموارد الكافية في الوقت المناسب، الدعم اللوجستي والتدريب اللازم، فضلاً عن ولايات محددة بوضوح وقابلة للتحقيق.

وأود أن أختتم كلمتي بالإعراب عن الأمل بأن تتيح هذه المناقشة المفتوحة فرصة لتقييم الوسائل والسبل لتوفير حماية أفضل للمدنيين في حالات النزاع المسلح. ولسنا بحاجة إلى تحديد التطورات الإيجابية المنجزة حتى الآن فحسب، بل التحديات الماثلة أمامنا أيضاً. واسمحوا لي أن أؤكد مجدداً إيمان حركة عدم الانحياز الراسخ بأهمية حماية المدنيين في حالات النزاع، إرساء المساءلة عن انتهاكات القانون الإنساني الدولي وإنهاء الإفلات من العقاب.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل لكسمبرغ.

**السيدة لوкас** (لكسمبرغ) (تكلمت بالفرنسية): أود أن أشكر نائب الأمين العام ونائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر على مساهمتهما في هذه المناقشة العامة الهامة التي كان لرئاسة أوروغواي الفكرة المتميزة بتنظيمها. وأود أن أشكر أيضاً السيدة إيفلين رويمانس، ممثلة منظمة أوكسفام، على إحاطتها الإعلامية، التي أغنت مناقشتنا بالمعلومات.

بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، لا سيما الالتزامات بمقتضى اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ وبروتوكولاتها لعام ١٩٧٧.

وتهيب حركة عدم الانحياز بجميع الأطراف في النزاعات المسلحة مضاعفة جهودها للوفاء بالتزاماتها القانونية بطرق منها حظر استهداف السكان المدنيين والممتلكات المدنية وإيلاء الأولوية لمسؤوليتها عن ضمان الحماية العامة من الأخطار التي تشكلها العمليات العسكرية على المنشآت المدنية والمستشفيات و مواد الإغاثة ووسائل نقل مواد الإغاثة وتوزيعها.

والحركة تؤكد إدانتها للاعتداءات المتزايدة على سلامة وأمن الأفراد العاملين في الشؤون الإنسانية، وتحث حكومات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على ضمان الاحترام لحماية أفراد المنظمات الإنسانية التابعة للأمم المتحدة، بما ينسجم مع بنود القانون الدولي ذات الصلة. وفي الوقت نفسه، تؤكد حركة عدم الانحياز وجوب الحفاظ على مبادئ المساواة في السيادة، والاستقلال السياسي والسلامة الإقليمية لجميع الدول وعدم التدخل في شؤونها. وموافقة البلد حتمية أيضاً لمنح الوصول إلى المساعدة الإنسانية على أرضها ولعملياتها المستمرة في جميع الأوقات.

إن بعثات الأمم المتحدة تشكل إحدى أبرز الوسائل المتاحة للأمم المتحدة لحماية المدنيين في حالات النزاع المسلح. ومنذ عام ١٩٩٩، أوكل مجلس الأمن إلى بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام ولايات حماية تشمل إنشاء آليات فعّالة للإنذار المبكر، وضمان توفير الموارد الكافية لرصد الحوادث ومنعها والاستجابة لها، ودعم جهود سلطات البلد المضيف لتنفيذ مسؤولياتها في حماية المدنيين. وبالإضافة إلى ذلك، تساعد بعثات الأمم المتحدة في تهيئة بيئات حماية بدعم إرساء مؤسسات فعّالة لسيادة القانون والأمن.

يعيشون في مناطق يصعب الوصول إليها، وأن ١٣,٥ مليون شخص في سوريا بحاجة إلى المساعدة الإنسانية. وهذا ينبغي ألا يستمر؛ ولا يمكن أن يستمر.

إننا جميعاً نتفق على أن أفضل سبيل لحماية المدنيين هو القيام بكل شيء ممكن لمنع نشوب النزاع. لذا، من الأساسي أن ينبغي لمجلس الأمن أن يستفيد من جميع الوسائل المتاحة له في مجال الوقاية. وينبغي تزويد المجلس بالمعلومات في الوقت المناسب من قبل الأمين العام، المستشارين الخاصين المعيّنين لمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن توفير الحماية، مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والمثلة الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح وزميلاتها، المثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، وفقاً للمادة ٩٩ من ميثاق الأمم المتحدة ومبادرة حقوق الإنسان أولاً. كل ذلك بالغ الأهمية.

والعنصر الرئيسي الآخر ينبغي أن يكون هو الترشيد الدائم لعمليات السلام. ونأمل للاستعراض الذي بدأه الأمين العام أن يسهم في تعزيز قدرات بعثات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة، التي لها دور أساسي في حماية المدنيين. وفي الوقت نفسه، ينبغي تنفيذ سياسة عدم التسامح إطلاقاً. وللبلدان المساهمة بقوات دور هامّ تؤديه في ضمان أن يدرك أفرادها مسؤوليتهم على صعيد حماية المدنيين، ويحصلوا على التدريب اللازم لتلك المهمة. وفي هذا السياق، نُشيد بمبادئ كيغالي بشأن حماية المدنيين، التي وُضعت في أيار/مايو ٢٠١٥.

أخيراً، كما قلنا مراراً في هذه القاعة، علينا أن نُقدّم للعدالة أولئك الذين ارتكبوا أسوأ أنواع الجرائم ضدّ المدنيين. ومكافحة الإفلات من العقاب يجب أن تكون في صميم جهودنا بغية تدارك أخطاء الماضي ومنع فظائع المستقبل.

إنّ القمة العالمية الأولى للعمل الإنساني، المُزمع عقدها في اسطنبول في أيار/مايو، ستكون فرصة لتؤكد مجدداً التزامنا

إنّ لكسمبرغ تؤيد تأييداً كاملاً البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي، فضلاً عن البيان الذي ألقاه ممثل سويسرا باسم مجموعة أصدقاء حماية المدنيين في النزاع المسلح. واسمحوا لي أن أسلط الضوء على بضع نقاط بصفتي الوطنية.

ليس كافياً القول إنّ القانون الإنساني الدولي لا يحظى بالاحترام الكامل في أغلبية النزاعات المسلحة التي نشهدها في أرجاء العالم. فالانتظام الذي يُداس به مسألة مثيرة للقلق الشديد. والاستهانة بحماية السكان المدنيين - على الرغم من أنّ ذلك في جوهر صميم القانون الإنساني الدولي - امتهان لضميرنا. لكنّ المدنيين ليسوا محرومين من حقهم في الحماية وحسب. إنّ الأمر أسوأ من ذلك بكثير: ففي النزاعات التي نشهدها في أرجاء العالم، يُستهدف المدنيون عمداً غالباً، بغية نشر الرعب وإرغام جميع السكان على ترك بيوتهم.

إنّ النزاع في سورية، على مدى خمس سنوات تقريباً، أظهر بكل وحشيته نوع الانتهاكات التي يمكن أن يُخضع لها السكان المدنيون. فهم محاصرون من جهة بين القوات الحكومية، التي لا تتردد في أن تقصف عشوائياً المناطق المأهولة بكثافة والمدارس والمستشفيات، وأن تستخدم البراميل المتفجرة، وتحاول هزيمة المدن المحاصرة من خلال المجاعة، حيث تشهد على ذلك بشكل مؤلم جداً صور مدينة مضايا، ومن جهة أخرى الجماعات المتطرفة المتعطشة للدماء، مثل تنظيم داعش، التي ظهرت في سياق النزاع، والتي لا تعطي أية قيمة للحياة البشرية. وقبل نحو سنتين، طلب مجلس الأمن في القرار ٢١٣٩ (٢٠١٤) رفع جميع الحصار فوراً؛ وطلب وصولاً سريعاً وآمناً وحرراً إلى جميع الوكالات الإنسانية؛ وذكر بأن استخدام التجويع وسيلة حرب ضد المدنيين محظور. بمقتضى القانون الإنساني الدولي. ومن المؤسف أنّ نحو ٤٠٠.٠٠٠ سوري ما فتئوا يعيشون في مناطق محاصرة، وأنّ ٤,٥ مليون شخص



إن أحدث تقرير للأمم العام عن حماية المدنيين (S/2015/453) تذكير صارخ لنا بأن علينا أن نواصل جهودنا الجماعية للتصدي للتحديات التي تواجه حماية المدنيين في الصراعات المسلحة. لقد أصبحت الهجمات العشوائية على المدنيين سمة متكررة في كثير من الصراعات المعاصرة. ولم تنج منها المدارس والمرافق الطبية. إن البيئات والعناصر الأمنية المعقدة، فضلا عن القيود على المطبقة على وصول العاملين في المجال الإنساني، كلها تعرقل إيصال المساعدات الإنسانية. ثمة عدد متزايد من الأطراف في الصراعات المسلحة يتجاهل علنا القواعد الراسخة في القانون الدولي الإنساني. منها، على سبيل المثال، تردي احترام الالتزامات التي تحكم سير الأعمال القتالية، بما في ذلك التمييز والتناسبية والحيطه، فضلا عن حظر الاستهداف المتعمد للمدنيين والأهداف المدنية، بما في ذلك في الحالات التي هي قيد نظر المجلس.

في كثير من الأحيان يسير عدم احترام المبادئ الإنسانية الأساسية يدا بيد مع مناخ الإفلات من العقاب المتفشي والافتقار المطلق إلى سبل إنصاف الضحايا. لذلك يجب علينا أن نصر على مثول المسؤولين عن ارتكاب أفضع الجرائم التي تبعث على القلق الدولي أمام العدالة. إن مجلس الأمن لديها قدرة فريدة على تعزيز السلام والعدالة. ونهيب بالمجلس تسخير ما لديه من خيارات عديدة لتعزيز وضمان المساءلة. ويشمل ذلك التصدي للفظائع التي أبلغ عنها، وإرساء الوقائع والحقيقة بشأن الانتهاكات المزعومة، والإحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية، ومن ثم متابعة المسألة، وتوخي الحزم في المساءلة عن الجرائم التي ارتكبت في الماضي في جميع الحالات، وتكليف عمليات حفظ السلام، في إطار ولاية كل منها، بدعم الكفاح ضد الإفلات من العقاب.

يجب على مجلس الأمن أن يظهر قيادته ويسعى بصورة منهجية وبقوة لدعم الحماية الأساسية للمعايير المدنية كلما

بالقانون الإنساني الدولي، والمساهمة في تعزيز حماية المدنيين. فلنغتنم تلك الفرصة بشكل كامل.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل سويسرا.

السيد لويبر (سويسرا) (تكلم بالإنكليزية): يسرني أن آخذ الكلمة بالنيابة عن مجموعة أصدقاء حماية المدنيين في النزاع المسلح، وهي أستراليا، ألمانيا، أوروغواي، إيطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، فرنسا، كندا، لكسمبرغ، ليختنشتاين، المملكة المتحدة، النرويج، النمسا، اليابان وبلدي سويسرا.

يشكر فريق الأصدقاء رئاسة أوروغواي لمجلس الأمن على تنظيم المناقشة المفتوحة لهذا اليوم، وهو أمر حاسم للحفاظ على حماية المدنيين بوصفه بندا يحتل الصدارة في جدول الأعمال. ونشكر أيضا نائب الأمين العام، ونائب رئيس لجنة الصليب الأحمر الدولية وممثلة منظمة أكسفام على إحاطتهم الإعلامية صباح هذا اليوم. ونرحب ترحيبا كبيرا بمبادرة الرئاسة إلى دعوة ممثلي هاتين المنظمتين غير الحكوميتين الهامتين جدا إلى المشاركة في جلسة اليوم.

كما ذكر الأمين العام ورئيس لجنة الصليب الأحمر الدولية في إنذارهما المشترك في ٣١ أكتوبر ٢٠١٥، فإن العالم يشهد نقطة تحول، ويجب أن نرد بقوة على التماذي في عدم احترام القانون الإنساني الدولي وعدم الاكتراث بحماية المدنيين في كثير من الصراعات. لا يمكن أن نكون غير مبالين بالمعاناة الإنسانية الهائلة الناجمة عن النزاعات المسلحة وآثارها على السلم والأمن الدوليين. يجب على المجتمع الدولي تأكيد المبادئ المتصلة بحماية المدنيين على النحو المنصوص عليه في القانون الإنساني الدولي، وقانون حقوق الإنسان، وقانون اللاجئين، وكذلك في القانون الجنائي الدولي. وينبغي تذكير أطراف النزاع مرة أخرى بأنه حتى الحروب لها قواعد وأن تلك القواعد تنطبق على الجميع.

بناء وبحسن نية في هذه العملية الحكومية الدولية التي تيسر لها بصورة مشتركة سويسرا ولجنة الصليب الأحمر الدولية.

ترحب مجموعة الأصدقاء بتوصيات الأمين العام الواردة في تقريره المعنون "مستقبل عمليات الأمم المتحدة للسلام: تنفيذ توصيات الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام" (S/2015/682)، فضلا عن التوصيات الواردة في تقرير الفريق المعني بعمليات السلام فيما يتعلق بحماية المدنيين (انظر S/2015/446). ويوفر الاستعراض فرصة رئيسية لتعزيز قدرة عمليات الأمم المتحدة للسلام في الاستفادة من جميع مكوناتها، بما في ذلك الشؤون المدنية وذلك بغية توفير حماية فعالة للمدنيين. وتتطلع إلى المشاركة في كيفية تحقيق هذه الغاية. ينبغي اعتبار الالتزام السياسي ودعم التسويات السياسية جزءا لا يتجزأ من هذا الجهد. تتمثل أفضل طريقة لحماية المدنيين، في المقام الأول، في منع نشوب الصراعات المسلحة وإذا تعذر ذلك، في العمل على إنهاء الصراع المسلح من خلال تسوية شاملة عن طريق التفاوض.

تؤيد مجموعة الأصدقاء تأييدا كاملا نداء الأمين العام للمجلس نفوذه السياسي الجماعي للتوصل إلى حلول سياسية. كذلك تحيط علما بمجموعة الأصدقاء بمبادئ كيغالي المتعلقة بحماية المدنيين والتي اعتمدت في أيار/مايو ٢٠١٥، وتهدف إلى تعزيز حماية المدنيين من جانب البلدان المساهمة بقوات وشرطة في إطار عمليات حفظ السلام. وتبرز مجموعة الأصدقاء سياسة الأمين العام بشأن عدم التسامح على الإطلاق حيال الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي، الأمر الذي ما برح أكثر أهمية من أي وقت مضى في ضوء الادعاءات الأخيرة، لا سيما في جمهورية أفريقيا الوسطى. وترحب المجموعة بمجهود الأمين العام لتعزيز استجابة الأمم المتحدة وهيب بالدول الأعضاء، بما في ذلك البلدان المساهمة بالقوات والشرطة، القيام بالشيء نفسه.

دعت الحاجة إلى ذلك. وفي هذا الصدد، ترحب مجموعة الأصدقاء بالبيان الرئاسي لمجلس بشأن حماية المدنيين الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ (S/PRST/2015/23) الذي يؤكد من جديد التزامه بحماية المدنيين وعزمه على مواصلة استعراض المسألة بصورة منتظمة. ترحب مجموعة الأصدقاء ترحيبا شديدا بالطلب إلى الأمين العام بأن يقدم تقريرا إلى المجلس كل ١٢ شهرا، ويعتبر تلك خطوة هامة نحو تقديم تقارير أكثر تواترا إلى المجلس عن حماية المدنيين. تمثل المذكرة الواردة في المرفق بالبيان الرئاسي وثيقة ممتازة لتنفيذ حماية المدنيين، وينبغي أن يستخدمها جميع أصحاب المصالح المعنيين بطريقة أكثر منهجية.

إن ضمان احترام أفضل للقانون الدولي الإنساني لا يزال يمثل التحدي الرئيسي لحماية المدنيين في الصراعات المسلحة. في المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر المعقد في جنيف في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ تم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن عدد من القضايا الملحة والسبل الممكنة لمعالجتها. وتشمل العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، وتوفير الحماية في مجال تقديم الرعاية الصحية، وحماية الأشخاص المحرومين من حريتهم، والامتثال للقانون الإنساني الدولي. وفيما يتعلق بالنقطة الأخيرة، نأسف لعدم الاستعداد للالتزام بطريقة أسرع وأكثر حزما تفضي إلى الأمام. ومع ذلك، اعترف المؤتمر الدولي بالثغرات ونقاط الضعف في تنفيذ القانون الإنساني الدولي وضرورة التصدي لها. لقد مهد المؤتمر الطريق أمام عملية حكومية دولية للتوصل إلى اتفاق بشأن الوظائف والميزات المحتملة لمنتدى الدول بشأن القانون الإنساني الدولي وسبل تعزيز تنفيذ القانون الإنساني الدولي باستخدام إمكانات المؤتمر الدولي والمنتديات الإقليمية للقانون الإنساني الدولي. وتتوقع من جميع الحكومات الانخراط بشكل

في العراق والشام، وبيوكو حرام، وتنظيم الشباب تستهدف المدنيين عن قصد من أجل تحطيم معنويات خصومها.

وفي بعض الحالات، حتى الدول لا تمتنع عن مثل تلك الأساليب البغيضة أيضا، حسبما تبدي من استخدام الحكومة السورية للبراميل المتفجرة ضد شعبها.

والعرقلة المتعمدة للمعونة الإنسانية، والهجمات العشوائية على المناطق السكنية والأسواق والمدارس، وتجويع المدنيين كأسلوب من أساليب القتال، بل وحتى استخدام الغازات السامة، وقتل وتعذيب السجناء، وكذلك الاختفاء القسري، كل هذا أصبح علامة مميزة مريرة للنزاع السوري الذي يعاني منه السكان المدنيون لفترة طويلة جدا. والمسألة ليست مجرد مسألة جماعات مسلحة من غير الدول تقوم بانتهاك سافر للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان؛ إن تعزيز وعي الدول بالتزامها بالتقيد بهذه النظم القانونية بحاجة أيضا إلى تقوية. وانعدام المساءلة السائد يوجب بدوره عدم احترام القانون الدولي في النزاعات.

وقد أعرب عن ذلك بعض المتكلمين الذين سبقوني ولكن لا مغالاة مهما تم تكرار التأكيد على وجوب أن يضاعف المجتمع الدولي جهوده من أجل تعزيز امتثال أطراف النزاعات للقانون الدولي. ويضطلع مجلس الأمن، نظرا لسلطته وولايته الفريدة، بدور أساسي في هذا الشأن. ويتوقع العالم من المجلس اتخاذ إجراء عندما يذبح المدنيون في النزاعات أو عندما تتعرض حياتهم وصحتهم للخطر، وتقديم المسؤولين عن هذه الأعمال إلى العدالة، في حال فشل الآليات الأخرى. وفي الوقت نفسه، من الواضح أنه يجب أن تبقى أولويتنا هي منع ارتكاب جرائم ضد المدنيين في المقام الأول، وينبغي أن نواصل عدم ادخار أي جهود للقيام بذلك.

وترحب ألمانيا بالجهود الرامية إلى تحسين حماية المدنيين في النزاعات في منظومة الأمم المتحدة بأكملها. وتقدم تقارير

في أيار/مايو عام ٢٠١٦، سوف يجتمع العالم في إسطنبول لأول مرة في القمة العالمية للعمل الإنساني. سوف تمهد تلك القمة الطريق أمام عمل أكثر تماسكاً وأكثر قوة لحماية المدنيين في الصراعات المسلحة. نخض الدول الأعضاء على اغتنام هذا الحدث كفرصة فريدة لإعادة تأكيد أهمية ضمان احترام القانون الإنساني الدولي، وقانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين. كذلك نخض الدول الأعضاء والجهات الفاعلة المعنية على مواصلة جهودها الرامية إلى ضمان المكانة المركزية للحماية في مجال العمل الإنساني، بما في ذلك الاعتبارات الجنسانية، وحماية الفئات الضعيفة الأخرى. وسيطلب ذلك منا جميعا التزاما سياسيا، وقيادة قوية، وتنسيقا فعالا، وبذل جهود كبيرة لبناء القدرات والرصد المنتظم لقضايا الحماية والإبلاغ والمتابعة.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطى الكلمة الآن لممثل ألمانيا.

السيد شايب (ألمانيا) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة بشأن مسألة هامة جدا، وأود أن أشكر مقدمي الإحاطات الإعلامية على تقاسم أفكارهم القيمة معنا.

تؤيد ألمانيا البيان الذي سيُدلى به باسم الاتحاد الأوروبي والبيان الذي أدلت به سويسرا باسم مجموعة الأصدقاء المعنية بحماية المدنيين في الصراعات المسلحة.

تواجهنا يوميا الأنباء المروعة عن مقتل المدنيين وجرحهم وتشويههم وَاغتصامهم وتعذيبهم. ويوجد تقريبا ٦٠ مليون شخص مشرد في جميع أنحاء العالم. وقد فر العديد منهم من العنف. إنها حقيقة محزنة، فالمدنيون يدفعون ثمنا باهظا في أي نزاع مسلح. ومن الأسباب الفظيعة لمعاناة المدنيين الازدراء الصادم للقانون الدولي من جانب العديد من الأطراف في النزاعات المسلحة. إن الجماعات الإرهابية مثل الدولة الإسلامية

أود أن أختتم بياني بالتأكيد من جديد على التزام ألمانيا الثابت بحماية المدنيين في النزاعات المسلحة. وستظل، كما كانت في السابق، إحدى أولوياتنا الرئيسية .

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل أستراليا.

**السيدة بيرد** (أستراليا) (تكلمت بالإنكليزية): سيدي الرئيس، نحن نقدر بشكل كبير الشراكة التي جمعت أستراليا مع أوروغواي خلال السنوات السبع الماضية بشأن حماية المدنيين، ونرحب بقيادتكم بشأن هذه المسألة في الشهر الأول من عضويتكم في المجلس.

وإذ تستمر التكلفة البشرية للمدنيين المحاصرين في النزاعات في الارتفاع، يجب علينا أن نغتنم كل فرصة للضغط من أجل اتخاذ إجراءات أقوى، المسلحة منها وغير المسلحة، من أجل حماية المدنيين. وليس هناك حل واحد لحماية المدنيين. ويجب على الأمم المتحدة استخدام جميع الأدوات المتاحة لها لضمان اتباع نهج شامل لإزاء الحماية في جهودها في المجالين الأمني والسياسي ومجال المعونة. إن أستراليا تشعر بالقلق العميق إزاء عدم الامتثال الصارخ للقانون الدولي الإنساني من جانب الكثير من أطراف النزاعات. إن الآليات القائمة لضمان الامتثال غير كافية.

وتشعر أستراليا بخيبة أمل من أن الدول لم تتفق على آلية لتعزيز الامتثال في المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر المعقود في كانون الأول/ديسمبر. ومن الواضح أن ثمة حاجة إلى إنشاء منتدى لتبادل وجهات النظر بين الدول بشأن الامتثال للقانون الدولي الإنساني. ونحث جميع الدول أن تعمل على تحقيق هذا الهدف بحسن نية.

ومن الأمور الهامة لحماية المدنيين الالتزام بتوفير احتياجاتهم، وذلك بوسائل منها كفالة توفير المساعدة

الأمين العام عن مستقبل حفظ السلام، وتقاريره الدورية عن حماية المدنيين، وتقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (انظر S/2015/446) إرشادات قيمة في هذا الصدد. كما أود في هذا السياق، أن أعرب عن دعمنا المستمر لمبادرة الحقوق أولاً التي أعلن عنها الأمين العام.

وهناك عشر بعثات لحفظ السلام لديها بالفعل ولايات من أجل حماية المدنيين. وفي إحدى هذه البعثات، وهي بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، أصبحت مسألة حماية المدنيين مسألة ملحة جدا. إن التحديات هائلة والبيئة معقدة والموارد محدودة. فهناك نحو ١,٦ مليون من الأشخاص المشردين داخلها، وقد وجد ما يقرب من ٢٠٠.٠٠٠ شخص في قواعد البعثة ملاذا آمنا. وترحب ألمانيا بالنهج الشامل الذي تقوم به بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، الرامي إلى تحسين حماية المدنيين. إن تعزيز الحوار والمشاركة مع المجتمعات المحلية على مستوى القاعدة الشعبية عنصرا حاسما في الحد من التوترات والعنف. أود أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر موظفي بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان على تفانيهم وعملهم الدؤوب من أجل المحافظة على سلامة السكان المدنيين.

ويمثل استخدام العنف الجنسي والجنساني كأسلوب من أساليب الحرب جانبا بشعا جدا من جوانب النزاعات المسلحة. وهذه هي الحالة في جنوب السودان، للأسف. وتؤيد ألمانيا بقوة الاهتمام الخاص الذي توليه البعثة لهذه الجرائم التي لها أثر كارثي على المجتمعات. والاعتداءات على السلامة البدنية والنفسية للمرأة وعلى كرامتها أمر لا يمكن التغاضي عنه في أي مكان في العالم. ومنذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، يسرنا أن ألمانيا قد تمكنت من المساهمة بضباط شرطة على درجة عالية من التخصص، للعمل مع الفريق الذي سوف يساعد البعثة ومجتمع جنوب السودان على التصدي للعنف الجنسي والجنساني.

حماية المدنيين والامتثال للقانون الدولي. وتأتي التدابير الرامية إلى حماية المدنيين في صميم عمل الأمم المتحدة. ويجب أن نستخدم جميع الأدوات المتاحة لنا - السياسية والإنسانية والأمنية وفي مجال التنمية الاقتصادية - من أجل تعزيز حرمة حماية المدنيين في النزاع وأهميتها البالغة.

**الرئيس (تكلم بالإسبانية):** أعطي الكلمة الآن لممثل بلجيكا.

**السيد بيفان (بلجيكا) (تكلم بالفرنسية):** بلجيكا تشكر أوروغواي، رئيسة مجلس الأمن، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة اليوم، كما تشكر العديد من المتكلمين على مساهماتهم. إن الأحداث الراهنة قد أظهرت للأسف أهمية هذه المناقشة وضرورتها.

وتؤيد بلجيكا تأييدا تاما البيان الذي أدلى به ممثل سويسرا بالنيابة عن مجموعة أصدقاء حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، وكذلك البيان الذي سيديلي به في وقت لاحق المراقب عن الاتحاد الأوروبي.

وأود أن أثير نقطتين بصفتي الوطنية. أولا، ترحب بلجيكا بتوصيات الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام. وفي إطار المناقشة المفتوحة اليوم، أود أن أعرب عن تأييد بلدي التام والكامل لعمل الأمين العام في تنفيذ هذه التوصيات، ولا سيما تلك المتصلة بحماية المدنيين. وفي هذا السياق، أعتقد أن من المفيد اقتباس الفقرة التالية من تقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى:

”ويجب ألا تقف الأمم المتحدة مكتوفة الأيدي فيما يتعرض المدنيون للتهديد أو القتل: فعلى البعثات إبداء العزم على عدم ادخار وسع لحماية المدنيين الذين يهدق بهم خطر وشيك.“ (S/2015/446، الفقرة ٩٢)

الإنسانية. وقد أصبحت العرقلة المنهجية وواسعة النطاق للجهود الرامية إلى تقديم المعونة المنقذة للحياة من خلال منع وصول المساعدات الإنسانية، سمة مؤسفة من سمات النزاعات اليوم. ونرحب بتوفير الإمدادات الصحية والغذائية الأساسية في أربعة مناطق محاصرة في سورية في الأسبوع الماضي باعتباره خطوة إيجابية. ومع ذلك، فلا بد لجميع الأطراف في جميع أنحاء البلد، ولا سيما الحكومة السورية، السماح فورا بإمكانية الوصول المستمرة والكاملة وغير المشروطة إلى كل من هم في حاجة. إن محاصرة المدنيين بهدف التضور جوعا ممارسة لإنسانية وغير قانونية. ولا بد أن تنتهي فورا جميع عمليات الحصار هذه.

وعندما تناط ببعثات حفظ السلام ولاية صريحة لحماية المدنيين، يجب على الأفراد النظاميين القيام بواجبهم، بما في ذلك استخدام القوة عند الضرورة. إن قوة حفظ السلام الرادعة تمثل أداة أساسية متاحة للمجلس من أجل حماية المدنيين. ويجب أن يتلقى المجلس تحليلا حسن التوقيت لاتجاهات النزاعات، وتحليلا في الوقت الحقيقي لاحتياجات الحماية في الحالات القطرية. ويجب تعزيز القدرات المدنية غير المسلحة التابعة لعمليات حفظ السلام من أجل دعم هذه الجهود.

وكما أبرز الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام، فإن تبادل المعلومات أمر ضروري لتكليف ولايات عمليات السلام، وتحسين تشكيل القوات، وكفالة أن يخضع مرتكبو الانتهاكات الجسيمة للمساءلة. كما يجب على المجتمع الدولي القيام بالمزيد من أجل دعم العمليات السياسية الفعالة التي تعزز قيام مجتمعات مسالمة وحاضنة للجميع، وتمكين الحكومات من الوفاء بمسؤوليتها عن حماية السكان المدنيين.

وأخيرا، قبل انعقاد مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني، ندعو الأمين العام لوضع تفاصيل واضحة ودقيقة للإجراءات التي يجب على جميع الجهات الفاعلة اتخاذها من أجل تعزيز

ثانيا، فيما يتعلق بالمنع، من واجب ذوي الخوذ الزرق التدخل حينما يكون المدنيون معرضين للخطر، باستخدام القوة عند الاقتضاء. وإلى جانب هذا الالتزام، يجب القيام بالكثير من أعمال المنع في إطار عمليات الأمم المتحدة فيما يتعلق بتدريب حفظة السلام قبل النشر، ومن خلال تبادل الآراء مع البلدان المضيفة. وعلى الأمم المتحدة ودولها الأعضاء أن تكفل أيضا إتاحة الوسائل اللازمة لإنجاز هذه المهام الأساسية.

إن البعد الوقائي متعدد الأوجه، ويستدعي تعزيز العديد من الروابط في سلسلة عمليات بعثات حفظ السلام لكي تتمكن البعثات من إيلاء الاهتمام الواجب لحماية المدنيين. وتوفر خطة العمل المشتركة التي أعدها إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني أساسا متينا في هذا الصدد. ونحث الأمين العام على تقديم تقارير منتظمة عن التقدم المحرز والصعوبات التي تواجه تنفيذ خطة العمل.

ثالثا، فيما يتعلق بمكافحة الإفلات من العقاب، يجب علينا كفالة إخضاع مرتكبي أشد الجرائم خطورة ضد المدنيين للمساءلة عن أفعالهم. أود أن أشير إلى ضرورة قيام مجلس الأمن بإحالة الحالة في سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية. وعلى غرار الأمين العام، تدعو بلجيكا جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى التصديق على نظام روما الأساسي. كما نناشد هذه الدول دعم الاتفاق بشأن امتيازات المحكمة الجنائية الدولية وحصاناتها، وهو أداة لا غنى عنها لأداء أعمال المحكمة على النحو السليم.

ومن الناحية الأخرى، أعتقد أن من الضروري أن نشيد بالجهود التي تبذلها حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى في إنشاء محكمة جنائية الخاصة، بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإدارة عمليات حفظ السلام. ومن التطورات الإيجابية للغاية كون مجلس الأمن كلف بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى بتيسير

ثانيا، تؤيد بلجيكا تأييدا تاما توصيات الأمين العام في كل المجالات التي تناولها تقريره الصادر في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٥ (S/2015/453)، وهي تحديدا، تعزيز احترام القانون الدولي؛ إمكانية إيصال المساعدة الإنسانية؛ واستخدام الأجهزة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان؛ وتحديد الخسائر في صفوف المدنيين وتسجيلها؛ والمشدون داخليا؛ ودور مجلس الأمن بشأن حماية المدنيين.

وأود الآن أن أتناول ثلاثة جوانب محددة لهذه التوصيات. أولا، فيما يتعلق بإمكانية إيصال المساعدات الإنسانية، فإن الصور المفزعة والشهادات الواردة من مضاي، حيث يعاني مئات الأشخاص حرفيا من الجوع، تذكرك لنا بمدى الحالة المساوية للسكان المدنيين في سوريا. وفي غضون ذلك، قررت السلطات السورية السماح بإيصال المساعدات الإنسانية إلى المدينة، وبدأت عمليات إيصال المعونة الإنسانية إلى السكان المعرضين للخطر.

إننا نناشد أطراف النزاع كفالة إيصال المساعدات الإنسانية إلى السكان المدنيين بأكملهم وعدم استخدام ممارسة فرض الحصار تحت أي ظرف من الظروف، وفقا لالتزاماتها بموجب القانون الدولي.

ويجب أن تظل إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية، فضلا عن حماية البنية التحتية الطبية، إحدى أولويات مجلس الأمن. ووجهت بلجيكا هذه الرسالة خلال رئاستها لفريق دعم الجهات المانحة التابع للجنة الدولية للصليب الأحمر الدولية في عام ٢٠١٥، من خلال دعم مبادرة الرعاية الصحية في خطر، وبارسالها، في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، رسالة موجهة من وزير الخارجية، أيدها ٢٨ وزيرا، تذكر جميع أطراف النزاع في سوريا بالتزاماتها باحترام القانون الإنساني الدولي فيما يتعلق بتوفير إمكانية إيصال الرعاية الصحية، وبالتالي تسهيل عمل الجهات الفاعلة الإنسانية.

والالتجار بالنساء والأطفال والاعتصاب وتجنيد الأطفال قسرا وتدنيس دور العبادة والرموز الدينية، وكذلك سلب وتدمير الممتلكات الثقافية والحرمات من الحريات الأساسية. وعمدت تلك العصابات إلى اتخاذ المدنيين العزل دروعا بشرية خلال مواجهاتها مع القوات الأمنية والعسكرية.

ويلتزم العراق وشركاؤه بمبدأ حصانة المدنيين بما يشتمل عليه من احترام وحماية حقوقهم وأرواحهم وممتلكاتهم، استنادا إلى أحكام القانون الإنساني الدولي والحرص الكامل على تجنب المدنيين مخاطر الحرب وآثار العمليات القتالية بكل الوسائل ودرء الضرر الذي يمكن أن يتعرضوا له من خلال فتح ممرات آمنة لإخلائهم قبل وقت مناسب من المناطق التي تشهد فعاليات قتالية، كما حدث في مدن تكريت وبيجي والرمادي مؤخرا، حيث تم إخلاء ٣٧٠٠ عائلة محاصرة، وكذلك التشديد على القوات الأمنية والعسكرية والقوات الجوية للتأكد من استهداف الأهداف العسكرية المعادية حصرا وبدقة عالية إضافة إلى فتح مراكز لإيواء النازحين وتوفير المستلزمات الضرورية لهم من مواد غذائية وتجهيزات طبية ودوائية تمهيدا لتحرير مناطقهم من العصابات الإرهابية وإعادةهم إليها بعد إعمارها.

تطبيقا لهذا الالتزام بحصانة المدنيين، يعمل العراق على رعاية ضحايا العمليات الإرهابية الذين يتعرضون لأضرار نتيجة تلك العمليات، إضافة إلى تعويض الأضرار الناشئة عن العمليات الحربية. ويؤكد وفد بلدي على دور المجتمع الدولي في فضح وبيان وإدانة المجازر والانتهاكات الخطيرة التي ترتكبها عصابات داعش الإرهابية بحق المدنيين من النساء والأطفال والشيوخ وأبناء الأقليات من جميع مكونات أطياف الشعب العراقي وتقديم المساعدة اللازمة للعراق في حربه ضد الإرهاب.

عمليات المحكمة الجنائية الخاصة، ولا سيما في الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها المحكمة. وأناشد مجلس الأمن والدول الأعضاء مواصلة دعم هذه الأداة وكفالة دعم بعثة الأمم المتحدة للعمل اليومي للمحكمة الجنائية الخاصة.

وأخيرا، أمامنا المسألة المتعلقة بالمسؤولية الجنائية لحفظه السلام والمسؤولية الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها القائمين بمهمة. ففي ٦ كانون الثاني/يناير، أبلغ عن وقوع حالات جديدة للاعتداء الجنسي في جمهورية أفريقيا الوسطى؛ وهذه المرة يبدو أن الاعتداءات ارتكبتها جنود بعثة الأمم المتحدة. وعلى الأمم المتحدة أن تكون مثالا يحتذى وأن تبذل قصارى جهدها لكيلا يتكرر ذلك النوع من الحوادث. ونرحب بالجهود التي يبذلها الأمين العام في هذا الصدد، ونشجعه على الاستمرار في هذا السياق، وندعو الدول الأعضاء إلى تقديم كل المساعدة اللازمة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أُعطي الكلمة الآن لممثل العراق.

السيد الحكيم (العراق): أود في البداية أن أقدم بالتهنئة لوفد بلدكم على توليه رئاسة جلسات مجلس الأمن لهذا الشهر، متمنيا لكم النجاح في مهمتكم. كما أود أن أشكر وفد الولايات المتحدة على جهوده خلال رئاسته جلسات المجلس للشهر الماضي.

إن حماية المدنيين وممتلكاتهم وحماية المنشآت المدنية خلال النزاعات المسلحة مسؤولية أخلاقية وقانونية مشتركة واجبة على الجميع. ومن الضروري أن تكون هذه المسؤولية بمنأى عن ساحات الصراعات والنزاعات والاستهداف المباشر خلال العمليات العسكرية والقتالية. وتقوم عصابات داعش الإرهابية في العراق بارتكاب انتهاكات خطيرة وذات طابع منهجي وواسع النطاق بحق المدنيين الأبرياء العزل كجرائم الإعدامات العشوائية والعنف الجنسي والاختطاف

المساعدات الإنسانية لمن هم بحاجة إليها، ووقف أي انتهاكات لميثاق الأمم المتحدة، والقانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وتفعيل الآليات الدولية لتجريم جميع الأفعال المحرمة دولياً، عبر لجان التحقيق أو المحاكم الخاصة، والتأكيد على أن الإفلات من العقاب لا يمكن أن يكون خياراً في النزاعات المسلحة، مما يجعل موضوع نقاشنا اليوم غاية في الأهمية.

منذ إدراج بند حماية المدنيين في النزاعات المسلحة في عام ١٩٩٩، عقد مجلسكم الموقر العديد من الاجتماعات لمناقشة هذه المسألة، وأصدر العديد من القرارات والبيانات الرئاسية، كان آخرها البيان الرئاسي الذي صدر في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، الذي يؤكد التزام المجلس بالتنفيذ الكامل لقراراته حيال حماية المدنيين، ورغم جميع تلك القرارات والبيانات الرئاسية، والجهود التي تبذلها منظمة الأمم المتحدة وأجهزتها المختصة في الأزمات الإنسانية في مختلف أنحاء العالم من أجل توفير الحماية للمدنيين، إلا أن المجتمع الدولي لم يستطع للأسف الشديد توفير تلك الحماية الفاعلة لهم، بل على العكس ازدادت مآسي القتل والتشرد والهجرة.

وقد ساعدت الخلافات بين الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن، واستخدامها حق النقض على تفاقم معاناة المدنيين واستمرار الانتهاكات الجسيمة ضدهم دون رادع أو حسيب. ولا يمكن الحديث عن موضوع حماية المدنيين دون التطرق إلى ما يعانيه الشعب الفلسطيني الأعزل على مدار ستة عقود من احتلال وعدوان وقمع وظلم واعتقالات تتنافى مع أبسط قواعد القانون الدولي الإنساني، واستمرار انتهاكات إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، ومواصلة تحديها وعدم اكتراثها للمجتمع الدولي وقرارات الشرعية الدولية والقانونين الدولي والإنساني، مما يتطلب من مجلس الأمن التحرك بشكل

وختاماً، سيدي الرئيس، يناشد العراق العالم وقوات التحالف الدولي وشركاءه في الحرب ضد الإرهاب مساعدته وبشكل عاجل ومستمر للقضاء على تلك العصابات الإجرامية وإعادة النازحين إلى أماكنهم والعمل سوياً مع العراق على تعمیر البنى التحتية لتلك المدن المدمرة. ويشكر العراق المنظمات الإنسانية الدولية على مساعدتها للنازحين العراقيين المدنيين واستمرارها في العمل مع العراق على تقديم الخدمات الإنسانية والطبية اللازمة.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل الكويت.

**السيد الحجار الله** (الكويت): في البداية، أود تهنئتك على رئاستكم لمجلس الأمن لهذا الشهر، كما لا يفوتني تجديد التهئة لوفود أوروغواي واليابان وأوكرانيا والسنغال وممثل العرب وفد مصر الشقيق، على عضويتها في مجلس الأمن، متمنيا لها كل التوفيق والنجاح. كما أشكر نائب الأمين العام للأمم المتحدة، السيد يان إلياسون، ونائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، السيدة كريستين برلي، والسيدة إفلين رويمانس من منظمة أو كسفام، على إحاطتهم الإعلامية القيمة حول موضوع بات يشكل تحدياً صعباً أمام المجتمع الدولي، وهو موضوع حماية المدنيين في النزاعات المسلحة.

إن ما يشهده العالم من أزمات واضطرابات يشير وبشكل مفرغ إلى تزايد معاناة المدنيين في النزاعات المسلحة، وما نتج عن ذلك من وجود نحو ٦٠ مليون لاجئ أو مشرد داخليا حول العالم. علاوة على الزيادة المفرطة خلال العقد الأخير في عدد الأشخاص الذين يحتاجون إلى المساعدة الإنسانية الدولية، ومعظمهم من المدنيين المتضررين من نزاعات مسلحة أو حالات طوارئ معقدة.

كل ذلك يدعونا للعمل بشكل حثيث نحو إلزام أطراف النزاع بتحمل واجباتها تجاه حماية المدنيين، والسماح بدخول



وإذ نؤكد أهمية المشاركة الفعالة في هذا المؤتمر، نأمل أن يواكب هذا المسار الإنساني، مسارا سياسيا يقوم على قرار مجلس الأمن ٢٢٥٤ (٢٠١٥) يسهم في التوصل إلى حل ينهي هذه الكارثة الإنسانية وآلام ومعاناة الأشقاء السوريين في الداخل والخارج.

شكلت المستجدات في اليمن، تهديدا مباشرا لأمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، واستقرار المنطقة بسبب ممارسات الميليشيات الحوثية والقوات الموالية للرئيس السابق علي عبدالله صالح، وإصرارها على استخدام قوة السلاح للاستيلاء على السلطة مما أدى إلى تدهور خطير للحالة الإنسانية هناك. ولعل ما تشهده محافظة تعز من حصار مفروض عليها ومنع وصول المساعدات الإنسانية إلى المدنيين المحتاجين، مثال على الممارسات التي عمقت الأزمة الإنسانية في اليمن. وإن استمرار الميليشيات الحوثية والقوات الموالية لعلي عبدالله صالح في تجاهل ما نص عليه قرار مجلسكم الموقر ٢٢١٦ (٢٠١٥) يشك يقوض عملية التوصل إلى حل سياسي في اليمن، وفي هذا السياق، نؤكد دعمنا لإعادة الأمن والاستقرار لليمن الشقيق وشعبه، بما يصون سيادته ووحدة أراضيه من خلال تنفيذ قرارات مجلس الأمن، والمبادرة الخليجية وآلياتها التنفيذية.

ختاما، يجدد وفد بلدي دعمه الكامل لدور الأمم المتحدة في مجال حماية المدنيين خلال النزاعات المسلحة، وتحديد عبر بعثات حفظ السلام التي يجب أن تعمل وفق ولايات واضحة ذات مهام محددة، كما نشدد على أهمية موضوع نقاش اليوم باعتباره موضوعا جوهريا لعمل مجلس الأمن، مما يتطلب منه السعي لاتخاذ التدابير اللازمة لحماية المدنيين في النزاعات المسلحة ومساءلة منتهكي القانون الدولي الإنساني.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ليختنشتاين.

جدي وسريع لتوفير الحماية الدولية الفاعلة للشعب الفلسطيني الأعزل.

لقد باتت الأزمة السورية تشكل أكبر كارثة إنسانية شهدتها تاريخنا المعاصر، وراح ضحيتها أكثر من ربع مليون شخص، وتشرذ بسببها الملايين من الشعب السوري في الداخل وفي الخارج، علاوة على ما يرد من أخبار ومشاهد مفرقة من بلدة مضايا وغيرها من المدن السورية المحاصرة، وجعل سكانها يقعون ضحية التجويع المتعمد، مما دعا الأمين العام للأمم المتحدة إلى التأكيد بأن استخدام الغذاء كسلاح حرب، أمر يرقى لجرمة حرب، وأمام هذه الفاجعة الإنسانية، في سوريا فإن مجلس الأمن مطالب بالخروج بحل ينهي هذه الأزمة ويوقف هذه الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ترتكبها الأطراف كافة.

إن الحديث عن حماية المدنيين، يدعونا للتطرق إلى مسألة توفير المساعدات الإنسانية لهم، فالأمم المتحدة تستعد لعقد المؤتمر الدولي الرابع للمانحين لدعم الوضع الإنساني في سورية المقرر عقده في العاصمة البريطانية لندن في ٤ شباط/فبراير المقبل، برئاسة مشتركة للمملكة المتحدة ومملكة النرويج وجمهورية ألمانيا الاتحادية ودولة الكويت.

إن هذا المؤتمر يأتي استكمالا للمؤتمرات الثلاثة التي استضافتها دولة الكويت، ونجحت في جمع أكثر من سبعة بلايين دولار أمريكي قدمت الكويت ١,٣ بليون دولار منها. ويشكل مؤتمر لندن الشهر المقبل، تحديا جديدا أمامنا باعتباره فرصة لمعالجة الاحتياجات طويلة الأمد لهؤلاء المتأثرين من الصراع في سورية، من خلال دعم إيجاد فرص العمل وتوفير التعليم، والأهم من ذلك كله إحداث حالة من الزخم، وحث كافة الأطراف المعنية على العمل على حماية المدنيين وتخفيف آلامهم.

نأسف لعدم تمكن المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر من الاتفاق على المزيد من التدابير الملموسة لتحسين الامتثال، بالرغم من أن المقترحات المقدمة متواضعة للغاية، وترمي إلى مراعاة الشواغل التي أعربت عنها بعض الدولة المعترضة عليه. وعليه، فإننا نهب بسويسرا واللجنة الدولية للصليب الأحمر، بوصفهما ميسرين للعملية، مواصلة صمودهما. غير أنه لا يسعنا أن ننتظر أربع سنوات أخرى في ظل الحالة الراهنة للأزمة. ويتعين النظر في اتخاذ خطوات تكميلية لتعزيز الامتثال على وجه السرعة، سواء كان ذلك في إطار المجلس أم خلاف ذلك. ونأمل أيضا أن يسهم مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني في تعزيز هذه الجهود.

وفي جميع النزاعات المسلحة، فإن المسؤولية والالتزام القانوني بحماية المدنيين يقعان في المقام الأول على عاتق الأطراف في النزاع، وبالتالي، فإنهما مسؤولية رئيسية بالنسبة للدول والجهات المعنية من غير الدول. وفي الوقت نفسه، يتعين على المجلس، وخاصة عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام الموجودة في الميدان أن يضطلعوا بدور هام أيضا. ونؤيد بوجه عام توصيات الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات حفظ السلام، غير أننا نعرب عن دهشتنا لخلو التقرير من أي إشارة إلى بعد هام للغاية: المساءلة.

ويكتسي تقديم مرتكبي جرائم الحرب وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي إلى العدالة أهمية حاسمة في المساعدة على ردع ارتكاب مثل هذه الجرائم في المستقبل، وإنهاء دورات الإفلات من العقاب، فضلا عن الوفاء بحقوق الضحايا. وفي مستطاع عمليات السلام التابعة للأمم المتحدة أن تسهم إسهاما كبيرا في مكافحة الإفلات من العقاب، بما في ذلك، من خلال دعم آليات المساءلة وتقصي الحقائق، سواء كانت محلية أم مختلطة أم دولية. وعلى وجه الخصوص، فإن بوسع عمليات السلام التابعة للأمم المتحدة

السيد باريغا (ليختنشتاين) (تكلم بالإنكليزية): إن التحذير المشترك الصادر عن الأمين العام ورئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ لا يدع مجالاً للشك في أن عدم احترام سلامة المدنيين في النزاعات المسلحة بلغ مستويات غير مسبوقة، تذكرونا بالعصور المظلمة. حيث تتضور أسر جوعا في المدن المحاصرة، ويقتل المرضى بقنابل في أسرتهم في المستشفيات، وثمة مستويات غير مسبوقة من أعمال العنف الجنسي، والهجمات على العاملين في المجال الإنساني، ولا تشكل تلك الأعمال انتهاكات واضحة للقانون الدولي الإنساني فحسب، بل إنها تعد ببساطة أفعالا همجية.

وإن من المذهل أنه لا يمكن أن تنسب جميع هذه الأعمال والاستراتيجيات إلى المتمردين والمتطرفين والجهات من غير الدول وحدهما، بل إن بعضها يقع تماما ضمن مسؤولية الدول. فكيف لنا أن نتوقع من الجهات من غير الدول أن تمتثل للقواعد الأساسية للقانون الدولي الإنساني ما دامت الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف نفسها لا تفعل ذلك؟ وقد بات التضارب بين نجاح اتفاقيات جنيف على مستوى النصوص والورق وتآكل احترامها الشديد على مستوى الممارسة العملية أمرا لا يطاق.

وقد تتعثر المناقشات بشأن القانون الدولي الإنساني أحيانا بسبب الحجج المثارة عن مدى أهميتها في ضوء التقدم التكنولوجي الذي تحقق في مجال صناعة الأسلحة، غير أن جزءا كبيرا من معاناة المدنيين الأبرياء اليوم إنما يعزى إلى أشكال العمل العسكري التي عفى عليها الزمن. وليس ثمة حاجة - في حالات كثيرة جدا - إلى اللجوء إلى حجج قانونية متطورة للغاية لكي نستنتج أن فعلا بعينه يرقى إلى مستوى الانتهاك الخطير للقانون الدولي الإنساني. ومن الواضح أن عدم الامتثال للقواعد الأساسية للقانون الدولي الإنساني هو المشكلة الكبرى التي يواجهها هذا القانون اليوم. وبالتالي، فإننا

ونحنى أوروغواي على عضويتها في مجلس الأمن وتوليها رئاسته لهذا الشهر، إلى جانب عقد هذه المناقشة الهامة اليوم بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة.

إننا نجتمع في لحظة حرجة تشهد المعاناة الهائلة للملايين من المدنيين في النزاعات الدائرة في جميع أنحاء العالم، وخاصة في الشرق الأوسط، حيث يتكبد المدنيون أكبر الخسائر في النزاعات المسلحة بجميع أشكالها، بما في ذلك الاحتلال الأجنبي. وقد حتمت تلك الخسائر حدوث أكبر حراك للاجئين منذ الحرب العالمية الثانية، وأسفر عن عواقب إنسانية واجتماعية واقتصادية ونفسية وأمنية وخيمة ترتبت على الأطفال والنساء والرجال الذين حتم عليهم مصيرهم أن يكونوا لاجئين. وأسفر ذلك الحراك أيضا عن عواقب وخيمة على البلدان الأطراف في النزاع والبلدان المضيفة والمجتمع الدولي بأسره.

ويدرك الشعب الفلسطيني جيدا، بمن في ذلك اللاجئون الفلسطينيون البالغ عددهم ٥,٥ مليون والذين يشكلون أشد أزمات اللاجئين التي طال أمدها في العالم، الألم والمأساة اللذين تسببهما مثل هذه الاضطرابات والعوامل المزعزعة للاستقرار، إذ ما زال يعاني من مظالم نكبة عام ١٩٤٨ ويتحمل وحشية الاحتلال العسكري الإسرائيلي العدواني وغير المشروع على امتداد ما يقرب من نصف القرن. ولا يعزى استمرار معاناته إلى الفشل في التوصل إلى حل عادل للنزاع فحسب - بالرغم من قرارات الأمم المتحدة العديدة ذات الصلة - وإنما يعزى أيضا إلى فشل المجتمع الدولي في دعم القانون الدولي الإنساني في مواجهة انتهاكاته الخطيرة، وضمنان حماية المدنيين إلى حين تحقيق حل كهذا.

لقد كانت مقاصد من تولوا صياغة اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها الإضافية واضحة. فهي تتمثل في ضمان حماية المدنيين في حالات النزاع المسلح والتقليل من ضعفهم ومعاناتهم إلى أدنى حد ممكن. ومع ذلك، ما تزال مأساة المدنيين

أن تفعل المزيد لدعم عمل المحكمة الجنائية الدولية. ويقتضي ذلك أيضا مزيدا من الالتزام من جانب المجلس نفسه. بمكافحة الإفلات من العقاب، واتخاذ إجراءات ملموسة ومبدئية أكثر، على سبيل المثال، عن طريق إحالة الحالات من قبيل الحالتين في سوريا وفي جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى المحكمة الجنائية الدولية، فضلا عن ضمان المتابعة اللازمة.

وأخيرا، أود أن أغتنم هذه الفرصة لتذكير أعضاء المجلس، فضلا عن الدول غير الأعضاء، بأهم مدعوون إلى الانضمام إلى مدونة السلوك المتعلقة بالإجراءات التي يتخذها مجلس الأمن ضد الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية أو جرائم الحرب. وقد انضمت إليها بالفعل مائة وتسع دول، بما في ذلك ثمانية أعضاء حاليون في المجلس. وهذه المدونة بمثابة تعبير قوي عن التزام الدول المؤيدة بالإسهام الفعال في الإجراءات التي يتخذها مجلس الأمن بطريقة حاسمة وحسنة التوقيت لمنع ارتكاب الفظائع الجماعية أو إنهاؤها. وقد تشجعنا بشدة للاستجابة الإيجابية من جانب الدول الأعضاء للمبادرة، ونحن على ثقة من أن القائمة ستطول أكثر. وتجسد المدونة أيضا الاعتقاد بأن حماية المدنيين ليست مجرد مسألة مواضيعية أخرى لكي يتصدى لها المجلس، وإنما هي مسؤولية أساسية أنيطت به. وعليه، ندعو جميع أعضاء المجلس إلى بذل مزيد من الجهود والمشاركة. بمزيد من روح التعاون، فضلا عن الارتقاء إلى مستوى هذه المسؤولية لما فيه مصلحة الأبرياء من الرجال والنساء والأطفال العالقين في النزاعات في جميع أنحاء.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل دولة فلسطين المراقبة.

السيد منصور (فلسطين) (تكلم بالإنكليزية): سآدي بصيغة مختصرة من بياني. غير أن نسخة أطول من النص ستعمم على أعضاء مجلس الأمن.

المؤرخ ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ (S/19443) لم تنفذ أبدا بسبب رفض إسرائيل القرار ٦٠٥ (١٩٨٧) وعدم توفر الإرادة السياسية اللازمة لمساءلة إسرائيل والإصرار على امتثالها للقانون الدولي الإنساني، بما يكفل حمايتها للمدنيين في ظل احتلالها.

وأعقب القرار ٦٠٥ (١٩٨٧) اتخاذ قرارات أخرى ذات صلة تدعو إلى احترام القانون الدولي الإنساني في الأرض الفلسطينية المحتلة، ولا سيما القرار ٩٠٤ (١٩٩٤) الذي أعرب فيه المجلس عن قلقه البالغ إزاء الخسائر في الأرواح بين الفلسطينيين وشدد على "ضرورة توفير الحماية والأمن للشعب الفلسطيني" ودعا إلى

"اتخاذ تدابير لضمان سلامة وحماية المدنيين الفلسطينيين في جميع أنحاء الأرض المحتلة تشمل، في جملة أمور، توفير وجود دولي أو أجنبي مؤقت" (القرار ٩٠٤ (١٩٩٤)، الفقرة ٢).

وبعد ذلك، كرر المجلس والجمعية العامة ومؤتمرات الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة ومن تعاقبوا على منصب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، بما في ذلك السيدة ماري روبنسون، إعادة تأكيد الالتزامات المترتبة على السلطة القائمة بالاحتلال بموجب القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك الالتزام بكفالة سلامة ورفاه السكان المدنيين الفلسطينيين، حيث شددت السيدة روبنسون في عام ٢٠٠١ على أن:

"حماية الضحايا ينبغي أن تكون الشغل الشاغل للأمم المتحدة ووكالاتها وبرامجها... وينبغي أن تُمنح الحماية لسكان الأراضي المحتلة في امتثال صارم لاتفاقية جنيف الرابعة".

في حالات النزاع المسلح مستمرة بسبب عدم الامتثال للقانون الدولي الإنساني في حالات كثيرة جدا، وعدم مساءلة مرتكبي الانتهاكات والخروقات الجسيمة، بما في ذلك إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، التي ما تزال تسبب الأذى والمعاناة للشعب الفلسطيني في إفلات تام من العقاب.

ولقد ناشدنا مرارا وتكرارا بتوفير الحماية للشعب الفلسطيني، ليس في الفترة الأخيرة فحسب، بل على مدى العقود، حيث لا يزال شعبنا يعاني من ممارسات لا توصف من الاضطهاد والمعاملة القاسية في ظل الاحتلال الإسرائيلي، بما في ذلك قتل وإصابة المدنيين بواسطة الغارات العسكرية والقصف الجوي وشن الهجمات الإرهابية في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، علاوة على ممارسات الاحتجاز أو السجن وسوء المعاملة والتعذيب والتشريد والنقل القسريين، وفرض حصار غير قانوني وغير ذلك من تدابير العقاب الجماعي المشددة. وقد أثبتت هذا الوضع المؤسف العديد من تقارير الأمم المتحدة، بما في ذلك تقرير الأمين العام السنوي الأخير عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2015/409) الذي يوثق الآثار المدمرة للاحتلال الإسرائيلي على الأطفال الفلسطينيين وضعفهم الشديد. مع ذلك، وبالرغم من دعوات مجلس الأمن نفسه إلى توفير الحماية، ما زال المدنيون الفلسطينيون محرومين من الحماية الفعالة ضد هذه الجرائم والانتهاكات المنهجية على مدى عقود من الزمن.

فمنذ عام ١٩٨٧، أخذ مجلس الأمن في الاعتبار في قراره ٦٠٥ (١٩٨٧) "الحاجة إلى النظر في اتخاذ تدابير تكفل الحماية المتجردة للسكان المدنيين الفلسطينيين الذين يعيشون تحت الاحتلال الإسرائيلي" وطلب إلى الأمين العام دراسة الحالة وتقديم تقرير عن "السبل والوسائل الكفيلة بضمان سلامة وحماية المدنيين الفلسطينيين الذين يعيشون تحت الاحتلال الإسرائيلي". وللأسف، فإن التوصيات الواردة في التقرير

المدني، في توفير وجود مدني للحماية. وفي فلسطين، ننوه بالإسهامات الهامة، في هذا الصدد، التي تبذلها وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وغيرها من وكالات الأمم المتحدة في توفير المساعدة والحماية إلى الفئات الأكثر ضعفاً، بمن فيهم الأطفال، ويعمل المجتمع المدني. ويشمل الأخير، على سبيل المثال برنامجاً يديره مجلس الكنائس العالمي ويوفّر حراسة وقائية للمدنيين الفلسطينيين، وندعو على وجه السرعة إلى تعزيز تلك الجهود. ونهيب بالأمين العام، على وجه الخصوص، التعجيل باستكشاف وتعبئة قدرات الأمم المتحدة في هذا الصدد، بما يتماشى مع القانون الدولي الإنساني.

وعلاوة على ذلك، فإن دراسة الأمم المتحدة التي تستعرض نظم الحماية (S/2015/809، المرفق)، والتي طلبها الرئيس محمود عباس من الأمين العام، الذي قدمها إلى مجلس الأمن في تشرين الأول/أكتوبر، تعرض سوابق هامة ينبغي دراستها دراسة تامة، إلى جانب التقارير الأخرى ذات الصلة الهادفة إلى تعزيز قدرة المجلس على تلبية احتياجات الحماية في النزاعات في جميع أنحاء العالم. ولم يجر تعميم تلك الدراسة، الواقعة في عدة عشرات من الصفحات، على أعضاء مجلس الأمن لتُحفظ في الأدرج. بل وزعت عليهم لدراستها والنظر فيها واستخلاص الاستنتاجات فيما يتعلق بالخطوات العملية لتوفير الحماية للشعب الفلسطيني. وبالنسبة للشعب الفلسطيني، فإن هذه الدعوة أكثر إلحاحاً من أي وقت مضى وذلك في ظل الحالة الخطرة لا يمكن تحملها والتي لا تزال تتطلب استمرار الاهتمام والعمل الدوليين. وناشد المجتمع الدولي، وفي المقام الأول مجلس الأمن، أن يرقى إلى مستوى التحدي ويعمل على حماية المدنيين واحترام حقوق الإنسان في فلسطين وفي كل مكان آخر في العالم، حيث يعاني المدنيون

وكان كل ذلك بلا طائل. وعلى الرغم من الوجود الدولي المؤقت في الخليل، وهو عبارة عن وحدة مدنية دولية صغيرة غير مسلحة تم نشرها في عام ١٩٩٧، والذي لا يزال يوفر حماية محدودة في المدينة، فإن الانتهاكات التي تواجه المدنيين الفلسطينيين لم تتوقف قط ولا تزال مستمرة حتى يومنا هذا ولم تزد إلا عنفاً وإفلاتاً من العقاب. وكان أثر الانتهاكات على المدنيين هائلاً، حيث حطمت حياة عدد لا يحصى من الناس وأسفرت عن ضياع أجيال، مما يؤكد الحاجة إلى توفير حماية معززة وفعالة للشعب الفلسطيني. إن على المجتمع الدولي مسؤوليات واضحة، وخاصة مجلس الأمن والأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة، ويجب الوفاء بها. ولا ينبغي أن ينظر أي طرف يحترم القانون وحقوق الإنسان وينشد السلام إلى الحماية بوصفها غير معقولة أو لا يمكن تصورها. ويجب أن لا يُستخدم المدنيون - الأطفال والنساء والرجال - وقوداً للحرب، ويجب بذل كل الجهود لتجنبهم فظائع الحرب وحماية حياتهم.

وجرى التأكيد على المسؤوليات الخاصة للأمم المتحدة، في جملة أمور، في تقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام، والذي يشدد على أن:

”حماية المدنيين في حالات النزاع المسلح مبدأ أساسي من مبادئ القانون الدولي الإنساني ومسؤولية أخلاقية تتحملها الأمم المتحدة“ (S/2015/446، الفقرة ٨٢)،

ويشجب القيود العامة، بما في ذلك عدم وجود توافق في الآراء بين أعضاء مجلس الأمن، والتي تحول دون اتخاذ الأمم المتحدة لإجراء في الجهود الرامية إلى التصدي لاحتياجات حماية المدنيين في العديد من النزاعات.

وفي هذا الصدد، نسلط الضوء أيضاً على الدور الأساسي الذي يمكن أن تقوم به المنظمات الإنسانية، فضلاً عن المجتمع

أولاً، هناك المسائل المتعلقة بالمساءلة والامتنال. ومن المهم أن يُذكر المجلس بصورة منتظمة الأطراف في النزاع بالتزاماتهم بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون اللاجئين، والتنديد على نحو منهجي بالانتهاكات للقواعد القائمة. وفي هذا الصدد، تؤيد إيطاليا المقترحات الرامية إلى تعزيز الامتنال للقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك من خلال إنشاء منتدى يمكن للدول أن تجري فيه حواراً طوعياً غير مُسيس ويتسم بقدر أكبر من المنهجية. وعلاوة على ذلك، أود أن أشدد على أهمية المحكمة الجنائية الدولية بوصفها مؤسسة أساسية في تعزيز الرسالة التي مفادها أنه لا يمكن أن يكون هناك إفلات من العقاب. ونعتقد أن المجلس ينبغي أن يكون له منتدى يمكن أن تُناقش فيه مسائل العدالة الجنائية الدولية والمساءلة بصورة منتظمة وعلى نطاق أوسع، مع الأخذ في الاعتبار مختلف الحساسيات القائمة، وكذلك الحاجة إلى مساعدة الجهود الداخلية الرامية إلى تعزيز المؤسسات القضائية المحلية.

ثانياً، هناك مسألة إمكانية إيصال المساعدات والاحتياجات الإنسانية. وبالتنسيق مع منسق الإغاثة في حالات الطوارئ، من المهم للمجلس أن يقوم بصورة منتظمة بتذكير أطراف النزاع بالتزاماتها لضمان إيصال المساعدة الإنسانية بسرعة ودون عوائق، وإدانة رفض السماح بهذا إيصال دون تقصير. ومن المهم أيضاً تمكين المجتمعات المحلية وهيئات المجتمع المدني التي تضطلع بدور رئيسي في تقديم المعونة والدعوة إلى القيم الإنسانية. ويجب علينا أيضاً أن نتذكر أن النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة كثيراً ما يتحملون وطأة النزاع المسلح، ولذلك يجب ألا تغيب عن بالنا احتياجاتهم الخاصة. وفي هذا السياق، أود الإشارة إلى المساهمة الأحدث لإيطاليا في برنامج الأغذية العالمي، والتي جرت في الأسبوع

الأبرياء في النزاعات، وأن يستعيد مصداقية القانون الدولي الإنساني والمجلس ذاته.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل إيطاليا.

السيد كاردي (إيطاليا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد إيطاليا البيانين اللذين سيديلي بهما كل من المراقب عن الاتحاد الأوروبي، والمتحدث الرسمي باسم مجموعة الأصدقاء المعنية بحماية المدنيين في النزاع المسلح، وتود أن تضيف الملاحظات التالية بصفتها الوطنية بشأن هذه المبادرة الحسنة التوقيت، التي نشيد برئاستكم عليها.

إن الاستهداف المتعمد للمدنيين والبنية التحتية المدنية، مثل المدارس والمستشفيات، آخذ في الازدياد. وقد أيدت إيطاليا إعلان المدارس الآمنة بشأن استخدام المدارس من قبل القوات المسلحة والجماعات المسلحة غير التابعة للدول في انتهاك للقانون الدولي الساري. وما زال استمرار وصول المساعدات الإنسانية واحداً من التحديات الرئيسية. وقد بلغ عدد اللاجئين والمشردين داخلياً مستويات قياسية. ولا يزال الإفلات من العقاب على الانتهاكات، للأسف، مرتفعاً جداً. وهذه هي التحديات التي أمامنا.

وفي ضوء هذه الخلفية، ترحب إيطاليا بالتقرير الأخير للأمين العام عن هذا الموضوع (S/2015/453) وباعتماد البيان الرئاسي S/PRST/2015/23 تحت رئاسة المملكة المتحدة لمجلس الأمن، والذي يؤكد من جديد التزام المجلس بهذه القضية، وتتطلع إلى مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني المقبل في اسطنبول كمئبر لتعزيز مشاركتنا الجماعية، الأمر الذي تبهن عليه إيطاليا كل يوم في عمليات إنقاذ المهاجرين واللاجئين القادمين عبر البحر الأبيض المتوسط. وأود أن أسلط الضوء على بعض النقاط.

البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة سينضم إلى هذه المبادئ وينفذها.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): أعطى الكلمة الآن لممثلة باكستان.

**السيدة لودي** (باكستان) (تكلمت بالإنكليزية): أود في البداية أن أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة المواضيعية. إنها تؤكد الأهمية المحورية لهذه المسألة، ولا سيما بعد أن أصبح المدنيون يمثلون النسبة المتزايدة من الضحايا في النزاعات المسلحة - في عصر وصفه الأمين العام مؤخرًا عن حق بأنه عصر الأزمات الكبرى. ويقدر وفد بلدي أيضًا الإحاطتين الثابنتين من نائب الأمين العام ونائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

إن معاناة المدنيين الذين يجدون أنفسهم في خط المواجهة في حالات النزاع تعجز الكلمات عن وصفها. لقد أصبح عشرات الآلاف من الأشخاص، بمن فيهم النساء والأطفال والمسنون، ضحايا لنزاعات ليست من صنع أيديهم. لقد تصاعدت الخسائر في صفوف المدنيين، وكذلك الحاجة إلى المساعدة الإنسانية. ويكشف تقرير الأمم المتحدة الذي صدر اليوم أنه في النزاع الدائر في العراق قتل ١٩ ٠٠٠ مدني في الفترة بين ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، مع إصابة أكثر من ٣٦ ٠٠٠ بجروح. تلك حقا أرقام مذهلة. وقد تم تشريد الملايين من ديارهم، أخرجهم النزاع الدموي المتواصل والاضطراب والاضطهاد اللذان لا ينتهيان. وشهد العديد من الذين تمكنوا من الفرار رحلتهم المحفوفة بالمخاطر للهروب تصبح رحلات موت.

إن حماية المدنيين مسؤولية أساسية على نطاق المنظومة، ولكن البلدان المضيفة تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية كافة المدنيين دون تمييز. هناك إطار معياري، ويواصل المجتمع الدولي حث جميع الأطراف على الوفاء بالتزاماتها والالتزام

الماضي بتقديم مواد غذائية أساسية إلى السكان المحاصرين في سورية، بما في ذلك بلدة مضايا.

ثالثاً، فيما يتعلق بعمليات حفظ السلام، ترحب إيطاليا بالتوصيات الواردة في تقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (انظر S/2015/446) وتقر بأن حماية المدنيين هي من مهام البعثة ككل. وهناك الكثير من الأدوات غير العسكرية المتاحة في هذا الشأن، بما في ذلك الدعوة السياسية القوية والإبلاغ المتسم بالمصادقية والاتصال مع المجتمعات المحلية. والتدريب قبل الانتشار ضروري أيضاً، بما في ذلك بشأن مسائل الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وتؤيد إيطاليا تأييداً تاماً سياسة الأمم المتحدة في عدم التسامح مطلقاً في هذا الصدد.

فالوقاية ليست الاختيار الأصوب فحسب بل الخيار الأفضل. فالحلول السياسية التفاوضية للنزاعات، وتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (القرار ١/٧٠) لمعالجة الأسباب الجذرية، والسلطة الوقائية للعدالة، وتحدد التركيز على الوقاية والوساطة عن طريق تعزيز قدرات الأمم المتحدة، بما في ذلك من حيث الموارد المالية، هي أفضل السبل لضمان الحماية الفعالة للمدنيين. ولذلك فإنني أشدد على أهمية آليات الإنذار المبكر، مثل إطار تحليل الجرائم الفظيعة التابع لمكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية والمستشار الخاص المعني بالمسؤولية عن الحماية. وأرحب بإطلاع المجلس بشكل مستمر على تلك القضايا.

وفي الختام، أود أن أشير إلى اعتماد مبادئ كيغالي المتعلقة بحماية المدنيين بناء على مبادرة من حكومة رواندا. وإيطاليا من بين المشتركين الأوائل في هذه المجموعة من المبادئ الطوعية، التي تنص على أن الحماية الفعالة للمدنيين في عمليات حفظ السلام تتطلب قوات مدربة بشكل مناسب ومعدات كافية والتزاماً سياسياً قوياً. وإننا واثقون من أن عدداً أكبر من

ولكن كونا نقدر الإشادة في تقرير الأمين العام بأن عمليات مكافحة الإرهاب في باكستان تنطوي على "التخطيط لها مسبقاً بشكل أفضل من أجل الحد من تأثيرها على المدنيين." (S/2015/453، الفقرة ٢٠)، يكرر وفد بلدي أنها إجراءات إنفاذ للقانون ولا تشكل حالة نزاع مسلح. وندين بالطبع بشدة الاستهداف المتعمد للمدنيين في حالات النزاع. ولقد قمنا حتى بنقل المدنيين مؤقتاً لحمايتهم من الاستهداف المتعمد من قبل الإرهابيين في المناطق التي تجري فيها عمليات إنفاذ القانون. وكما ظهر المرة تلو الأخرى، لا يلتزم الإرهابيون بأي اعتبارات إنسانية. ولم يستثنوا حتى أطفال المدارس، إذ أظهر الهجوم الجبان على المدرسة في بيشاور العام الماضي المستويات الجديدة والمريعة للقسوة التي تدنئ إليها المتطرفون الذين يمارسون العنف. ومع ذلك، يجب أن تكون استجابة الدول لمكافحة الإرهاب محسوبة ومخططة جيداً وموجهة بعناية لحماية المدنيين وإعلاء حقوق الإنسان. وأي شيء أقل من ذلك سيكون في مصلحة الإرهابيين وستكون له نتيجة عكسية.

وختاماً، فإن أفضل ما يساعد على تحقيق هدف حماية المدنيين، كما أشار متكلمون آخرون قبلي، هو منع نشوب النزاعات المسلحة أصلاً، والتصدي للأسباب الجذرية للنزاعات وإيجاد حلول سياسية شاملة وسلمية للنزاعات والمنازعات. ونرى أن تلك هي الاستراتيجية التي ستوجهنا نحو تحقيق السلام والأمن الدائمين والمستدامين.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): أعطى الكلمة الآن للمراقب الدائم عن دولة الكرسي الرسولي المراقبة.

**الراهب كارول** (الكرسي الرسولي) (تكلم بالإنكليزية): يود وفد بلدي أن يشكر رئاسة أوروغواي لتوجيه انتباه المجتمع الدولي لمسألة حماية المدنيين في النزاعات المسلحة.

بالقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. ولكن الامتثال للأسف متفرق في أفضل الأحوال، ويظل التحدي متفشياً، خاصة، من جانب الجهات الفاعلة من غير الدول، وإن لم يقتصر عليها. وكما تشهد الأمثلة التي وقعت مؤخراً، فقد استخدم التجويع كأداة استراتيجية للحصار، ونفذت حملات القصف العشوائي دون أي اعتبار للخسائر في أرواح المدنيين. وكان تدمير المستشفيات وشن هجمات على العاملين في المجال الطبي المثال الأكثر فظاعة لهذا الإفلات من العقاب. شكل كل ذلك عقبات هائلة لوصول المساعدات الإنسانية المشروعة للسكان المتضررين، وأسفر عن الموت والدمار، وهو ما كان يمكن تجنبه. ولذلك، نؤيد تأييداً تاماً الجهود الرامية إلى تعزيز الامتثال وتدابير المساءلة.

إن الاهتمام بالموضوع في تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بعمليات حفظ السلام (انظر S/2015/446) حسن التوقيت أيضاً. نؤيد التوصيات الواردة فيه من أجل تحسين تدريب أفراد حفظ السلام وتعزيز الحوار والتعاون الثلاثي الوثيق. غير أننا نعتقد أن المبادئ الأساسية لحفظ السلام ليست عائقاً أمام ولايات حماية المدنيين. ينشئ مجلس الأمن تلك الولايات واستخدام القوة في الدفاع عن تلك الولايات جزء لا يتجزأ من تلك المبادئ. ويحث التقرير أيضاً على الحذر الشديد عند التكليف بمهام الإنفاذ.

فباكستان، بوصفها أحد أكبر البلدان المساهمة بقوات في العالم، قد اضطلعت بفخر وبأمانة وبشكل استباقي بمهمة حماية المدنيين، عندما صدر بها تكليف من المجلس. وقد برهننا على أنه يمكن القيام بذلك بالردع القوي وبدون اللجوء إلى الاستخدام الفعلي للقوة. وعمل القوات الباكستانية في العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور يقدم مثلاً لحماية المدنيين النشطة مع الالتزام بمبادئ عمليات حفظ السلام.



ما في وسعه لوقف هذه الجرائم البشعة، بما في ذلك الاستخدام المشروع للقوة لوقف الأعمال الوحشية وجرائم الحرب. ثالثاً، يجب تعزيز الأدوات المتاحة للمجلس والمجتمع الدولي لحماية المدنيين في النزاعات المسلحة، وتقديم الجناة إلى العدالة، وزيادة تعزيز تلك الأدوات عند الاقتضاء. رابعاً، لا بد من أن تتوفر لدى المجتمع الدولي وفرادى الدول الإرادة والاستعداد لاستخدام تلك الأدوات. خامساً، لا بد من محاسبة المسؤولين عن تلك الأفعال. سادساً، إن السكان المدنيين الذين تأثروا بفظائع جماعية، وجرائم حرب يستحقون كل المساعدة التي يمكننا تقديمها إليهم ويجب علينا تقديمها إليهم.

في ١١ كانون الثاني/يناير، خاطب البابا فرانسيس أعضاء السلك الدبلوماسي المعتمدين لدى الكرسي الرسولي لأسماعهم صوت ضحايا الحروب، قائلاً:

”نحن نسمع راشيل تنحب بالبكاء على أطفالها الذين قضوا نجبهم. هذا نداء آلاف الناس الذين يحبون بالبكاء وهم يفرون من الحروب المروعة أو الاضطهاد، أو انتهاكات حقوق الإنسان، أو عدم الاستقرار السياسي، أو الاجتماعي الذي يجعل من المستحيل بالنسبة لهم العيش في بلدانهم الأصلية. أهما صرخة أطلقها الذين أجبروا على الفرار من الأفعال القاسية تجاه الأشخاص الأشد ضعفاً، مثل النساء والأطفال والمعوقين، أو الذين استشهدوا لا لسبب إلا على أساس انتمائهم الديني.“

باسم البابا فرانسيس، يود وفد بلدي أن يعرب عن الامتنان العميق للبلدان والمجتمعات المحلية والأفراد الذين يمدون يد التضامن والأخوة في خضم الكثير من المعاناة الإنسانية. يتقدم البابا صراحة بالشكر إلى لبنان والأردن، فضلاً عن بلدان خط المواجهة المؤلفة من إيطاليا واليونان وتركيا، على جميع جهودها والتزامها بإنقاذ الأرواح والتخفيف من هذه المعاناة المريعة. تلك البلدان بحاجة إلى مساعدة المجتمع الدولي

من المستجدات المحزنة التي طرأت على تطور النزاعات المسلحة أن عدداً متزايداً من الضحايا هو من المدنيين الأبرياء. في أوائل القرن العشرين، كان حوالي ٥ في المائة من هذه الوفيات من المدنيين، بينما في التسعينات، كان أكثر من ٩٠ في المائة من القتلى من غير المقاتلين. وما زالت الحالة تتفاقم. فجميع التقارير والدراسات بشأن الموضوع خلال الأشهر الستة الماضية، وبخاصة تقرير الأمين العام عن حماية المدنيين في النزاع المسلح المؤرخ حزيران/يونيه ٢٠١٥ (S/2015/453)، تؤكد بالإجماع بأن الاستهداف المتعمد والهجمات العشوائية على المدنيين تواصل الزيادة.

العواقب موجودة ليشهدها العالم بأسره: خسائر هائلة بين صفوف المدنيين، بمن فيهم الكثير من الأطفال؛ التشريد الجماعي للسكان؛ أزمة اللاجئين والمهجرة؛ التدمير المتعمد للبنية التحتية المدنية، مثل المدارس والمرافق الطبية؛ استخدام المدنيين كسلاح من أسلحة الحرب من خلال حرمانهم في جملة أمور، من الغذاء والضروريات الأساسية الأخرى؛ التجاهل التام لسلامة العاملين في المجال الإنساني والصحفيين؛ والانتهاكات الواضحة الأخرى للقانون الدولي الإنساني.

إن المجتمع الدولي بأسره ضالع في تلك الجرائم البشعة بطريقة أو بأخرى بالصمت واللامبالاة، على سبيل المثال، أو بحقيقة أن تدمير البنية التحتية المدنية وذبح المدنيين الأبرياء يرتكب بأسلحة مصنوعة وتم توفيرها بواسطة المحركات الصناعية في العالم وتباع بشكل علني أو في السوق السوداء أو تمنح أو تجري إعارتها للدول العميلة. ويتجاوز نطاق المسؤولية الذين يذبحون المدنيين بشكل مباشر.

ما من أحد منا يمكنه أن يظل غير مبالٍ أمام هذه المأساة. ويجب علينا أن نعمل بأقصى درجة من السرعة. أولاً، يجب على الجميع من دون استثناء شجب هذه البربرية وبأشد العبارات الممكنة. ثانياً، يجب على المجتمع الدولي بذل كل

٢٠١٥ فائدة كبيرة لمناقشتنا. يستند التقرير الأخير على ملاحظات وتوصيات هامة للفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام. أود أيضا أن أشكر نائب الأمين العام يان إلياسون، ورئيس لجنة الصليب الأحمر الدولية على إحاطتهما الإعلاميتين الهامتين جداً اليوم.

بما أن هذه هي المرة الأولى التي يناقش فيها مجلس الأمن هذا الموضوع بعد اعتماده خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (قرار الجمعية العامة ١/٧٠)، أود أن أعرب عن ارتياح رومانيا، بوصفها مروجاً نشيطاً للخطة، وفي إدراج الهدف ١٦ للخطة بشأن التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة ولا يُهمش فيها أحد من أجل التنمية المستدامة، وتوفير سبل اللجوء إلى العدالة للجميع، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة على جميع المستويات. ذلك الهدف له تأثير هام على الجوانب القطاعية لحماية المدنيين في النزاعات المسلحة.

إن العديد من النزاعات الجارية ترغمنا على التشديد مرة أخرى على أن المسؤولية عن حماية المدنيين في أوقات الحرب تقع على عاتق الدول، وإن من واجب الدول محاكمة الأشخاص الذين يرتكبون انتهاكات للمعايير الدولية، بما في ذلك انتهاك القانون الإنساني الدولي. ذلك الالتزام ينطبق على جميع أطراف النزاع. وندين إدانة قاطعة أي هجوم على المدنيين، ونحث جميع الحكومات والفصائل المتحاربة على حماية سكانها والتشجيع على تسوية النزاعات بالوسائل السلمية.

في الحالات التي تفتقر فيها الدول إلى الإرادة أو القدرة على ممارسة مسؤولياتها، يجب على المجتمع الدولي أن يتصرف فوراً. فمن واجب مجلس الأمن أن يطلب من المحكمة الجنائية الدولية إنفاذ حماية المدنيين. وتعتقد رومانيا أن الكفاح ضد الإفلات من العقاب أداة أساسية لحماية المدنيين. لذلك نهيئ بجميع الدول التي لم تصدق بعد على نظام روما الأساسي أن

لمواجهة التحديات التي تشكلها التحركات الضخمة للاجئين والمهاجرين.

توجد مجموعة من المشاكل المترابطة التي لا يمكن حلها إلا بتوطيد السلام من خلال الحوار والمفاوضات. وقد شجعنا التقدم نحو إيجاد حلول سياسية لبعض لأشد النزاعات عنفاً في الشرق الأوسط. إن رعاية المدنيين العالقين في عملية تبادل إطلاق النار واستخدامهم كأسلحة حرب تتطلب الدعم الكامل لمواصلة الحوار والمفاوضات. إن السلام الذي يتحقق بهذه الوسائل أفضل ضمان لنا لتفادي اللجوء إلى الحرب مرة أخرى.

إن استخدام المدنيين كسلاح للحرب يمثل أسوأ ضروب السلوك البشري. ينبغي أن يظهر المجتمع الدولي نفسه في أفضل صوره لقهو الشر بالخير، وتحويل سيوفنا إلى نصال محارث وتحويل حرابنا إلى مناجل، والعمل على مكافحة اللامبالاة بالتضامن، والسمو فوق المصالح الوطنية والجغرافية - السياسية الضيقة لإنقاذنا جميعاً من ويلات الحروب.

**السيد جنغا** (رومانيا) (تكلم بالفرنسية): تؤيد رومانيا البيان الذي سيُدلى به بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. أود أن أتقدم ببعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

أود أن أبدأ كلمتي بتوجيه الشكر لكم، سيدي الرئيس، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، وهي مسألة أساسية بالنسبة لمسؤولية مجلس الأمن عن صون السلم والأمن الدوليين. تشكل اليوم حماية السكان المدنيين في المنازعات المسلحة تحدياً رئيسياً. ومما يبرهن على ذلك عقد اجتماعين طارئيين لمجلس الأمن في الأسبوع الماضي بشأن الحالة الإنسانية في سوريا.

نرى في تقرير الأمين العام (S/2015/453) الصادر في حزيران/يونيه و (S/2015//682) الصادر في أيلول/سبتمبر

البيان البلدان المرشحة للانضمام للاتحاد: جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا والجبل الأسود وصربيا وألبانيا؛ وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب المحتمل ترشحه لعضوية الاتحاد، البوسنة والهرسك؛ وكذلك أوكرانيا وجورجيا.

وأود أن أشكر نائب الأمين العام يان إلياسون والسيدة كريستين بيرلي نائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، والسيدة إيفلين رومبانز، كبيرة مستشاري السياسات الإنسانية في منظمة أوكسفام، على إسهامهم في هذه المناقشة.

إن حماية المدنيين في حالات النزاع المسلح ما زالت تشكل شاغلا خطيرا، ونحن نقدر اختيار أوروغواي لهذا الموضوع الهام لمناقشة مفتوحة في مجلس الأمن. ويتشاطر الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الشعور بالغضب الذي أعرب عنه المجلس في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ إزاء أن المدنيين لا يزالون يمثلون الغالبية العظمى من ضحايا النزاعات حاليا (انظر S/PRST/2015/23). كما تتفق مع رأي الأمين العام، المبين في تقريره الصادر في تموز/يوليه ٢٠١٥، بعنوان "التزام حيوي ودائم: تنفيذ مبدأ المسؤولية عن الحماية" (S/2015/500)، بأن انتشار عدم احترام القانون الدولي الإنساني من جانب بعض الدول والجماعات المسلحة غير التابعة للدول، وتفشي الإفلات من العقاب الذي تتمتع به رغم انتهاكاتها، قد أصبحا من أهم التحديات التي تواجه حماية المدنيين.

ويلتزم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء بتعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين في جميع أنحاء العالم. إن احترام تلك القوانين أمر حاسم لكفالة حماية المدنيين في النزاعات المسلحة وتوفير المساعدة للضحايا بأكبر قدر ممكن من الفعالية. ويبحث تكرار عدم وفاء أطراف النزاعات المسلحة بالتزاماتها على القلق البالغ. كما يساورنا القلق إزاء تزايد استهداف البعثات الطبية والعاملين فيها، مما يشكل مرة أخرى انتهاكا واضحا لتلك الالتزامات. ونحن

تفعل ذلك، وأن تتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية. كذلك هذا شرط لا غنى عنه لمنع الإبادة الجماعية والفظائع.

تشارك رومانيا في بعثات حفظ السلام منذ عام ١٩٩١، ولم يحدث قط أن تورطت قوات الشرطة والجيش الروماني في أي أحداث تتعلق بعدم احترام السكان المدنيين المحليين. ذلك لأننا نبقي على سياسة عدم التسامح إطلاقا مع أي إساءة. وفي عام ٢٠١٥، شاركنا في ١٠ من أصل ١٨ بعثة من بعثات حفظ السلام المنضوية تحت راية الأمم المتحدة، وشاركنا أيضا في أربع بعثات لإدارة شؤون السلامة والأمن. ونعترم تقديم المزيد من المساهمات في هذا العام. إن رجالنا ونساءنا الذين يشاركون في بعثات تحت راية الأمم المتحدة، وتحت رايات الاتحاد الأوروبي، ومنظمة حلف شمال الأطلسي، يتلقون تعليمات صارمة خلال الأشهر الثلاثة التي تسبق مغادرتهم إلى البعثات، بما في ذلك تعليمات تتعلق باحترام حقوق الإنسان، مع التركيز بصفة خاصة على حماية النساء والأطفال والمدنيين.

ما برحت رومانيا تشدد على أن الحماية الفعالة للمدنيين في النزاعات المسلحة تزداد من خلال المشاركة والتعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية. من الجدير بالذكر أننا قبل شهرين فقط احتفلنا بالذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ القرار ١٦٣١ (٢٠٠٥)، وهو أول قرار يتخذه مجلس الأمن بشأن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية. ويسر رومانيا بوصفها المحرر لتلك الوثيقة أن تلاحظ في تقرير الأمين العام الأخير أننا أحرزنا تقدما كبيرا في ذلك المجال في السنوات الأخيرة.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لسعادة السيد جواو بيدرو، رئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة.

السيد فالي دي ألميدا (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. ويؤيد هذا

المساءلة. وينبغي للمحكمة الجنائية الدولية ممارسة اختصاصها، حيثما انطبق. ولمجلس الأمن دور هام يتعين أن يؤديه في هذا الصدد، بالنظر إلى ولايته العالمية بإحالة الحالات إلى المحكمة. والاتحاد الأوروبي مؤيد قوي للمحكمة الجنائية الدولية ولعملها. ومع ذلك، فإن كل قضية تُحال إلى المحكمة تشكل في الوقت نفسه إخفاقاً من جانب الحكومات الوطنية والمجتمع الدولي في منع نشوب النزاعات والجرائم الفظيعة. وبالنظر إلى حجم الجرائم الجنسية والجنسانية في أوقات النزاع، يقدر الاتحاد الأوروبي الاهتمام الخاص الذي توليه المدعية العامة للمحكمة لهذه الجرائم.

ومنذ عدة سنوات بالفعل، تشتمل ولايات العديد من بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات الأخرى على حماية المدنيين. ولا تزال تشكل بعداً أساسياً غالباً ما يكون حاسماً بالنسبة لنجاح العملية وشرعيتها. ويرحب الاتحاد الأوروبي بالأهمية المركزية التي تكسبها حماية المدنيين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، كما ورد في تقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (انظر S/2015/446) وتقارير الأمين العام. والتركيز على الدور الذي تضطلع به العمليات السياسية ومنع نشوب النزاعات والإنذار المبكر والشراكات في هذه التقارير هو أيضاً أمر هام في الجهود الرامية إلى النهوض بحماية المدنيين.

ومع ذلك، لا تزال ثمة تحديات عديدة في مجال التنفيذ الفعال لولايات الحماية، ونحن بحاجة إلى مواصلة التصدي لها. فعلى سبيل المثال، يتطلب التنفيذ الفعال توفير دعم أفضل في التخطيط للبعثات، وتطبيق الدروس المستفادة بفعالية وتحسين فهم الكيفية التي يمكن بها دعم الدول المضيفة في جهودها الرامية إلى حماية المدنيين. وينبغي تزويد العمليات بالأدوات اللازمة لمعالجة كل من الأسباب الجذرية للأزمات ونتائجها الأكثر وضوحاً. ويجب على حفظة السلام حماية المدنيين

نأسف لأنه لم يتسن التوصل إلى اتفاق حول قرار لإنشاء منتدى جديد من أجل تعزيز الامتثال للقانون الدولي الإنساني خلال المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر الذي عقد في جنيف في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. ومع ذلك، اتفق المشاركون على الضرورة الملحة إلى تحسين الامتثال للقانون الدولي الإنساني، والتزموا بالعمل من أجل تحقيق هذا الهدف خلال السنوات المقبلة. ونحن نشجع جميع الدول على المشاركة في المناقشات الجارية بشأن كيفية عمل هذا المنتدى الجديد على وجه الدقة.

والاتحاد الأوروبي يعكف على تنفيذ مبادئه التوجيهية بشأن تعزيز الامتثال للقانون الدولي الإنساني، ويستفيد الاستفادة الكاملة من جميع الأدوات المتاحة له. ويلتزم الاتحاد ودوله الأعضاء بمواصلة بذل جهودهم الرامية إلى تشجيع نشر القانون الدولي الإنساني والتدريب المتعلق به داخل الاتحاد الأوروبي، فضلاً عن مواصلة الجهود الرامية إلى الدعوة بقوة وباستمرار لاحترام القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني.

وتتطلب الاحتياجات الخاصة للنساء والأطفال في مجال الحماية اهتماماً خاصاً. وينبغي أيضاً إيلاء اهتمام مماثل لظاهرة العنف الجنسي واستخدام الاغتصاب كأسلوب من أساليب الحرب، مما يؤثر على النساء والأطفال وعلى الرجال أيضاً. ويتأثر الأطفال بالنزاعات المسلحة بشكل غير متناسب، ولا تزال الانتهاكات الجسيمة بحق الأطفال تتزايد. وحالة الأطفال في سورية تشكل مصدر قلق بالغ.

وتتحمل السلطات الوطنية المسؤولية الرئيسية عن كفالة المساءلة عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني والانتهاكات والتجاوزات لحقوق الإنسان. ولكن، عندما تكون السلطات الوطنية غير قادرة أو غير راغبة في اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان المساءلة، يجب استخدام آليات أخرى لكفالة تلك

وفي حالات فشل الجهود الدولية وارتكاب جرائم فظيعة، تصبح المساءلة أمراً بالغ الأهمية. وينبغي تجهيز عمليات الأمم المتحدة للسلام وتزويدها بالموظفين الذين لديهم القدرة والخبرة من أجل المساعدة في إجراء تحقيقات شفافة ودعم جمع الأدلة بطريقة حرفية، عند وجود تكليف بذلك أو عندما توافق الدولة المضيفة عليه. والاتحاد الأوروبي ملتزم بمساعدة الدول على تعزيز نظمها القضائية والإصلاحية الوطنية لتمكينها من التحقيق مع مرتكبي الجرائم الفظيعة ومقاضاتهم. وعلاوة على ذلك، يكتسي توثيق التعاون بين المحكمة الجنائية الدولية والبعثات في الميدان أهمية بالغة. وعند التخطيط لنشر عملية سلام في بلد أحييت الحالة فيه إلى المحكمة، ينبغي لولاية البعثة أن تأذن لها بتيسير عمل المحكمة أو المساعدة فيه، بما في ذلك عن طريق مد يد العون إلى السلطات في حماية الشهود واعتقال وتسليم الأفراد الصادر بحقهم أوامر اعتقال عن المحكمة.

في الختام، يظل الاتحاد الأوروبي شريكاً مخلصاً للأمم المتحدة. ويمكن لمجلس الأمن أن يعول على دعمنا في تعزيز حماية المدنيين في الصراعات المسلحة، بما في ذلك من خلال تقديم الدعم لعمليات الأمم المتحدة للسلام ومن خلال بعثاته. وسنواصل تقديم الدعم من أجل تشجيع الامتثال للقانون الدولي الإنساني وتعزيز المساءلة عن الانتهاكات الجسيمة.

**الرئيس (تكلم بالإسبانية):** أعطي الكلمة الآن لممثل بولندا.

**السيد فينيد (بولندا) (تكلم بالإنكليزية):** أشكر أوروغواي على عقد هذه المناقشة المهمة. تؤيد بولندا البيان الذي أدلى به للتو المراقب عن الاتحاد الأوروبي، ولكنني أود أن أضيف بعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

أولاً، إن مسألة حماية المدنيين أهم الآن من أي وقت مضى. ومازلنا نرى ملايين المدنيين يعانون من جراء الهجمات العسكرية الفتاكة، وإيواء مدنيين في القواعد التابعة للأمم

المعرضين لخطر العنف الجسدي، على نحو يتسق مع متطلبات الولايات المكلفين بها. ويجب أن تُواجه المستويات المختلفة للتهديد باستخدام القوة الملائمة والمناسبة، حسب الاقتضاء. ويمثل التدريب، من نواح عديدة، حجر الزاوية في تحسين الحماية التي تقدمها البعثات للمدنيين. وينبغي أن يشمل هذا التدريب أيضاً التدريب قبل النشر ودخل البعثات في مجال حماية الأطفال، وكذلك في مجال الاستغلال والاعتداء الجنسيين. ويدعم الاتحاد الأوروبي سياسة الأمم المتحدة المتمثلة في عدم التسامح مطلقاً في هذا الصدد. ولا يوجد ما هو أكثر ضرراً على شرعية العمليات الدولية لحفظ السلام والجهود الرامية إلى استعادة ثقة السكان المحليين من ارتكاب حفظة السلام انتهاكات بحق أولئك الذين هم مكلفون بحمايتهم.

ومن جانبه، يوفر الاتحاد الأوروبي تدريباً على حماية المدنيين ومنع الجرائم الفظيعة والحماية الجنسانية وحماية الأطفال وقانون حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، كجزء لا يتجزأ من المناهج التدريبية لبعثاته في الصومال ومالي والنيجر.

وينبغي أيضاً لعمليات الأمم المتحدة للسلام أن تؤدي دوراً حيوياً لمساعدة الدول المضيفة في تنفيذ المسؤولية عن الحماية لأن هذه العمليات تقف عادة على الخط الأمامي عندما تكون دولة ما غير قادرة أو غير مستعدة لحماية المدنيين من خطر الجرائم الفظيعة. وفي هذا السياق، من الضروري تزويد عمليات الأمم المتحدة للسلام بموظفين ومعدات على نحو يتيح المجال أمام موظفي الأمم المتحدة لتحسين التفاعل مع السكان المحليين ومنظمات المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات التي تركز على حقوق المرأة، وذلك لتحقيق هدف رئيسي يتمثل في الاستجابة لإشارات الإنذار والحد من مخاطر الجرائم الفظيعة. ويُنتظر أن يسهم تنفيذ مبادرة حقوق الإنسان أولاً إسهاماً إيجابياً في هذا الصدد.

تواجه حفظة السلام. فهم يحمون المدنيين وسط ظروف صعبة وقاسية جدا في ظل عدم كفاية الموارد في كثير من الأحيان.

ثالثا، ينبغي لعمليات السلام التابعة للأمم المتحدة أن تضطلع بدور حاسم في مساعدة الدول المضيفة في تنفيذ المسؤولية عن الحماية. ومن شأن تنفيذ مبادرة حقوق الإنسان أولا أن يسهم إسهاما إيجابيا في هذا الصدد. وينبغي أن يكون رصد حالة حقوق الإنسان والدعوة لها وتعزيز سيادة القانون والنهوض بمعايير الحكم الرشيد والمشاركة السياسية أمرا محوريا في جهود الحماية التي تبذلها الأمم المتحدة.

وينبغي ألا ننسى أبدا الفئات الأكثر ضعفا من النساء والأطفال، الذين يحتاجون كامل اهتمامنا. وللأسف، فإن عدد أولئك الأكثر تضررا من الصراعات المسلحة لا يتناقص. ونؤكد أن السلطات الوطنية تظل هي المسؤولة في المقام الأول عن حماية مواطنيها.

وأخيرا وليس آخرا، أود أن أشدد على أن بولندا لا تزال ملتزمة بتعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون اللاجئين في جميع أنحاء العالم. واحترام هذه القوانين ضروري لمساعدة الضحايا. غير أن تسييس المعونة وحالة الاستقطاب بين الدول بشأن القضايا الإنسانية ما يرحا يشكلان تحديا هائلا. وفي ذلك الصدد، نحن ممتنون للأمين العام على عقد مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني ولحكومة تركيا التي تستضيف ذلك الاجتماع في اسطنبول في أيار/مايو. وستكون القمة فرصة نادرة للجمع بين كل أصحاب المصلحة وإعادة تشكيل النظام الإنساني العالمي في السنوات القادمة. لقد انقضى ما يقرب من ٢٥ عاما منذ آخر مرة اجتمع فيها العالم لمناقشة المساعدة الإنسانية.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل إندونيسيا.

المتحدة، والهجمات المتكررة على العاملين في المجال الإنساني. وثمة دور أساسي لمجلس الأمن في هذا الصدد بالنظر إلى مسؤوليته الرئيسية عن السلام والأمن الدوليين.

وترحب بولندا بتناول حماية المدنيين في تقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (انظر S/2015/446) والتقرير اللاحق الذي قدمه الأمين العام عن تنفيذ توصيات الفريق (S/2015/682). وفي ظل إسناد ولايات واضحة لحماية المدنيين لتسع من عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام العاملة حاليا، نحث الأمانة العامة على مواصلة العمل في سبيل إعداد السياسات والتوجيهات وبرامج التدريب ذات الصلة.

إن تقرير الأمين العام المعروض علينا (S/2015/453) يشير بدقة إلى التحديات الرئيسية على صعيد حماية المدنيين، وهي: محدودية وصول المساعدات الإنسانية والهجمات على العاملين في المجال الإنساني وموظفي ومرافق الرعاية الصحية واستخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان. ونحن نوافق على أن وضع معايير للسياسات تحد من استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان يمكن أن يعزز حماية المدنيين.

ثانيا، ينبغي تزويد عمليات حفظ السلام بأدوات أكثر تقدما لمعالجة كل من الأسباب الجذرية للأزمات وأبرز آثارها. وثمة حاجة ماسة إلى تحسين قدرات الإنذار المبكر والرد السريع. ومن واجبنا أن نستكشف قدرات جديدة وأن نعتمد تكنولوجيات جديدة. ونحن بحاجة أيضا إلى مواصلة العمل من أجل إيجاد فهم أوضح لكنه نوع حماية المدنيين اللازم في عمليات حفظ السلام. وينبغي الاعتزاز بالقيمة العالمية للحياة البشرية بما لا يدع مجالاً للشك. وبينما نهتم بحياة أولئك الذين ينبغي حمايتهم، لا يمكننا أن ننسى أولئك الذين أسندت إليه مهمة الحماية. ولا يوجد تقدير كاف غالبا للتحديات التي

الدول، بوصفه الأساس لتحسين الاستراتيجيات والسياسات في هذا الصدد، بما في ذلك عن طريق ضمان محاسبة المسؤولين. وهذا من شأنه أيضا أن يكون وسيلة من الوسائل التي تسترشد بها الاستراتيجيات العسكرية للحد من الخسائر في صفوف المدنيين

وفي نفس السياق، يؤيد وفد بلدي أيضا اعترام الأمين العام بتقديم تقرير عن حماية المدنيين في الصراعات المسلحة على أساس سنوي بدلا من كل ١٨ شهرا، كما هو الحال الآن. والحقيقة أن مسائل حماية المدنيين في الحالات المثيرة للقلق، بما في ذلك حالة احترام القانون الدولي الإنساني في الصراعات الحالية، تتطلب من المجتمع الدولي الاهتمام والعمل المستمرين.

وفي ضوء السياق الأوسع لحماية المدنيين في الصراعات المسلحة، يود وفد بلدي أن يشدد على الأهمية الحيوية لضمان وصول المساعدات الإنسانية وحماية موظفي المساعدة الإنسانية في مناطق النزاع. ويعتقد وفد بلدي أنه ينبغي للمجلس أن يضطلع بدور أكثر فعالية في ضمان بذل جميع أطراف النزاعات المسلحة، بما في ذلك الجهات من غير الدول، لقضارى جهودها من أجل احترام القانون الدولي الإنساني وكفالة وصول المساعدات الإنسانية وضمان أمن وسلامة الأشخاص والمرافق الخاضعين لحماية القانون الدولي الإنساني. وينبغي للمجلس أن يوفر دعما سياسيا وتشغيليا فعالا ومتسقا في هذا الصدد.

وبخصوص حماية المدنيين في إطار عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، يؤمن وفد بلدي بأهمية وضع مبدأ مشترك بشأن حماية المدنيين ومبادئ توجيهية عملية من أجل تنفيذ ولايات حماية المدنيين. وينبغي أن يكون لدى البعثات ولايات واضحة وذات مصداقية وقابلة للإنجاز، تشمل على بروتوكول محدد بوضوح في ما يتعلق باستخدام القوة.

ويتفق وفد بلدي أيضا مع إحدى توصيات الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام، التي تشير إلى ضرورة أن تدرك البعثات أيضا حدودها. وإلى جانب سد الفجوة

السيد أنشور (إندونيسيا) (تكلم بالإنكليزية): يود وفد بلدي أن يشكركم، سيدي، على عقد هذه المناقشة المفتوحة حول موضوع على هذا القدر من الأهمية، وهنتكم على تولى أوروغواي رئاسة المجلس لشهر كانون الثاني/يناير.

ويود وفد بلدي أيضا أن يعرب عن تقديره لنائب الأمين العام ولممثلي اللجنة الدولية للصليب الأحمر ومنظمة أو كسفام على إحاطاتهم الإعلامية.

إن هذه المناقشة تأتي في الوقت المناسب في ضوء حقيقة أن المدنيين يشكلون الآن الغالبية العظمى من ضحايا الصراعات المسلحة اليوم واستمرار الجنوح إلى انتهاك القانون الدولي الإنساني بمستويات مثيرة للجزع في مناطق النزاع. وفي هذا الصدد، يرحب وفد بلدي كثيرا بحقيقة أن المجلس يواصل جهوده الرامية إلى كفالة أن تظل هذه المسألة البالغة الأهمية في صدارة جدول أعماله. ويأمل وفد بلدي أن تبعث مناقشة اليوم برسالة قوية وواضحة إلى جميع الأطراف في الصراعات بشأن ضرورة احترام القانون الدولي الإنساني دون شروط مسبقة.

ويتفق وفد بلدي مع الآراء القائلة بأن التقييمات والتوصيات الواردة في آخر تقرير للأمين العام عن هذا الموضوع (S/2015/453)، والصادر في حزيران/يونيه ٢٠١٥، ما زالت ذات صلة. وعلى وجه الخصوص، يؤيد وفد بلدي فكرة تعزيز رصد الخسائر في صفوف المدنيين وتتبعها وتسجيلها. ويرى وفد بلدي أنه ينبغي وضع نظام موحد داخل الأمم المتحدة لكي يسجل بصورة منهجية الخسائر بين المدنيين في إطار الرصد والإبلاغ بشأن انتهاكات القانون الدولي الإنساني بالتعاون مع الدول الأعضاء ومنظمات المجتمع المدني المعنية. وهذه الآليات يمكن أن تكون مفيدة في إعلام المجتمع الدولي عن مستوى الامتثال للقانون الدولي الإنساني من جانب أي طرف في الصراع المسلح، سواء من الدول أو الجهات من غير

لا يزال المدنيون يشكلون أغلب ضحايا الصراعات المسلحة. وتكتسي المناقشة المنتظمة لهذا الموضوع، أهمية قصوى في عمل مجلس الأمن، لضمان أمن وكرامة المدنيين المتضررين من النزاعات المسلحة بشكل أفضل. وتتطلب الحالة الإنسانية التي تؤثر على الشعوب في الجمهورية العربية السورية، وجنوب السودان، واليمن، على سبيل المثال لا الحصر، استجابة عاجلة.

إن ضمان احترام جميع أطراف النزاع، بما في ذلك الجماعات المسلحة، للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، يمثل أول خطوة ضرورية في مجال تعزيز حماية المدنيين. ويجب على الدول احترام التزاماتها بالسماح وتسهيل الوصول السريع وبدون عراقيل للإغاثة الإنسانية إلى المدنيين المحتاجين، وحرية تنقل العاملين في المجال الإنساني. وعلى المدى الطويل، ثمة حاجة للتوصل إلى تسوية سياسية للصراعات المسلحة، إلى جانب اتخاذ تدابير وقائية لضمان عدم العودة إلى الصراع، من أجل التوصل إلى استجابات أكثر استدامة للتحدي العاجل المتمثل في حماية المدنيين. وتشيد شبكة الأمن البشري بالجهود المبذولة في إطار مبادرة الأمين العام لحقوق الإنسان أولاً، لتعزيز دور منظومة الأمم المتحدة بأسرها لمنع ومواجهة الانتهاكات الواسعة النطاق لحقوق الإنسان، والقانون الإنساني الدولي، في الوقت المناسب وعلى نحو فعال.

ولا نزال نشهد انتهاكات جسيمة وأعمال عنف خطيرة، بما في ذلك أعمال عنف جنسي، ترتكب في حق المدنيين خاصة النساء والفتيات، خلال النزاعات وما بعدها. ونحن ندين بشكل قاطع العنف الجنسي والجنساني، كما أننا مصممون على منع وقوع تلك الجرائم البشعة والتصدي لها. وندرك في الوقت نفسه، بأن المرأة ليست مجرد ضحية من ضحايا النزاعات المسلحة، بل تعد عاملاً إيجابياً من عوامل

بين ما يُطلب من قوات حفظ السلام وبين ما يقدم لها، فإن وفد بلدي يؤكد على حياد الخوذ الزرق، وأهمية الحفاظ على سلامتهم وأمنهم. وتلك الجوانب ضرورية أيضاً لنجاحهم في تحقيق مهامهم.

وينبغي إجراء عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في السياق الأوسع لتسوية النزاعات ومنع نشوبها. ويشكل التوصل إلى حلول سياسية ذات مصداقية للنزاعات، الإطار الأفضل والأكثر استمراراً لحماية المدنيين. ويشمل هذا المنظور معالجة الأسباب الجذرية للنزاعات. ولذلك، من المهم إعطاء الاهتمام اللازم لبناء القدرات الوطنية في مجالات حقوق الإنسان، وسيادة القانون، والعدالة كجزء من أطر التنمية الشاملة للجميع في البلد والخاصة بمنع نشوب الصراعات.

وأخيراً، يتشاطر وفد بلدي الرأي القائل بأن مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني، سيوفر فرصة ممتازة لمعالجة هذه المسألة بشكل أكثر تعمقاً وشمولاً.

**الرئيس (تكلم بالإسبانية):** أعطي الكلمة الآن لممثل سلوفينيا.

**السيد لوغار (سلوفينيا) (تكلم بالإنكليزية):** يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن أعضاء شبكة الأمن البشري، وهي شبكة عبر إقليمية تتألف من عدة دول، بما في ذلك الأردن، أيرلندا، بنما، تايلند، جنوب أفريقيا بصفة مراقب، سويسرا، شيلي، كوستاريكا، مالي، النرويج، النمسا، اليونان، وبلدي سلوفينيا. نظراً لضيق الوقت، سألقي بياناً موجزاً. وستنشر النسخة الكاملة لبياني على موقعنا على شبكة الإنترنت.

أود أن أبدأ بشكر وفد الأوروغواي على عقد هذه المناقشة المفتوحة اليوم. وأود أيضاً أن أشكر نائب الأمين العام، ونائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وممثلة منظمة أوكسفام، على إحاطاتهم الإعلامية.



الأمن قيد نظره مسألة حماية المدنيين في الصراعات المسلحة، وتدعو إلى مواصلة هذه المناقشة بشكل منتظم.

وأود الآن أن أبدي بعض الملاحظات الإضافية بصفتي الوطنية. حيث أود أيضا الإشارة إلى تأييد سلوفينيا للبيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي منذ بضع دقائق.

لا يزال المدنيون يشكلون غالبية الضحايا في الصراعات وغالبا ما يشكلون أيضا أهدافا متعمدة لأطراف النزاع. وتشكل مأساة مضاي تذكيرا صارخا بأن المدنيين لا يتأثرون فقط بالرصاص والقنابل، ولكن أيضا من باقي أشكال المعاناة الناجمة عن الصراع. ويجب أن يظل الحفاظ على وصول المساعدات الإنسانية، واحترام المبادئ الإنسانية في صميم مساعيها. ولم يعد من الممكن السكوت على الإفلات من العقاب عن انتهاكات القانون الإنساني الدولي. ويجب على أطراف النزاع احترام التزاماتها المتعلقة بإتاحة وتسهيل وصول المساعدات الإنسانية بسرعة ودون عوائق.

وسيمثل مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني، الذي سيعقد في وقت لاحق هذا العام، فرصة تاريخية لبناء شراكة عالمية حقيقية بين جميع الأطراف الفاعلة داخل وخارج النظام الإنساني الحالي، وذلك لمنع وقوع المعاناة الإنسانية وإهانتها، ومعالجة الأسباب الجذرية للأزمات.

وفي السنوات القليلة الماضية، دعت القرارات المتعلقة بحالات محددة، اعتمدها مجلس الأمن على نحو متزايد إلى جعل الحماية مسألة ذات أولوية في تنفيذ ولايات حفظ السلام. وتقع حاليا، مسألة حماية المدنيين في صميم ولايات ١٠ من أصل ١٦ عملية أمم متحدة لحفظ السلام. ولأن تلك العمليات تؤدي دورا محوريا في مجال حماية المدنيين، من الضروري أن ينظر المجلس في إسناد تلك الولايات لجميع بعثات حفظ السلام، مع التركيز بشكل خاص على حماية الفئات الأكثر ضعفا، مثل الأطفال وكبار السن والمعوقين.

التغيير. ووفقا لذلك، ينبغي أخذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، والدراسة العالمية بشأن تنفيذها، والقرار ٢٢٤٢ (٢٠١٥)، والقرارات الأخرى ذات الصلة في الاعتبار، عند معالجة مسألة حماية المدنيين.

إن للصراعات المسلحة تأثيرا مدمرا على حياة الأطفال. ونحن ندين بشكل قاطع جميع أشكال العنف ضد الأطفال. ويجب على المجتمع الدولي أن يبذل المزيد من الجهود لحماية حقوق الأطفال أثناء وبعد النزاعات المسلحة، وضمان عيشهم طفولة آمنة ومأمونة. وتدعو أيضا إلى بذل المزيد من الجهود لزيادة الوعي بمحنة اللاجئين، والأطفال المشردين داخليا وحقوق الإنسان.

والمساءلة عنصر رئيسي آخر في مجال حماية المدنيين. ويجب على الدول أن تمتثل لالتزاماتها المترتبة عليها بموجب القانون الدولي ومحاسبة مقترفي الجرائم المرتكبة ضد المدنيين. إن شبكة الأمن البشري تؤكد فائدة لجان بعثات التحقيق وتقصي الحقائق فيما يخص التحقيق والتثبت من الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي. وعندما تكون الدول غير راغبة أو غير قادرة على تقديم الجناة إلى العدالة، تمثل الإحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية وسيلة مكتملة لتجنب الإفلات من العقاب واستعادة الكرامة للناجين من الفظائع وأسرههم ومجتمعهم المحلية.

لقد كلف مجلس الأمن عدة بعثات لحفظ السلام بحماية المدنيين. وتؤكد شبكة الأمن البشري أهمية وجود ولايات واضحة وقابلة للتحقيق، مع موارد وقدرات كافية لتنفيذ ولاية الحماية. وتدعم شبكة الأمن البشري، توصية الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام، بأن يجري تدريب جميع قوات حفظ السلام وتجهيزها وقيادتها بشكل صحيح، لكي تكون قادرة على الوفاء بمسؤولياتها في مجال حماية المدنيين. وتعتبر شبكة الأمن البشري من الأهمية بمكان أن يبقى مجلس

هو الهدف المتمثل في استهداف السكان المدنيين، أشد الفئات ضعفا في أوقات النزاع المسلح.

وهذه المناقشة مفيدة في تقييم رد فعلنا على هذه الظروف والتأكد مما إذا كانت الأدوات المتاحة في ترسانتنا فعالة في الاستجابة لمسؤوليتنا الجماعية. ولذلك، فمن الأهمية بمكان أن نكفل، لدى استجابتنا لهذا العنف الشديد، أننا لا نرتكب الأفعال التي تتسبب في المعاناة والموت للمدنيين أنفسهم الذين نحاول حمايتهم.

وبإضافة صوتنا إلى الأصوات المشاركة في مناقشة اليوم الحسنة التوقيت، يود وفد بلدي أن يثير النقاط الثلاث التالية.

أولا، إن حماية المدنيين يمكن أن تحقيقها على نحو أفضل بقيام مجلس الأمن بتعزيز وبذل المزيد من الجهود في منع نشوب النزاعات وإيجاد حلول سياسية لها. وتشكل فلسطين وليبيا وسورية أمثلة صارخة لما يقاسيه المدنيون من معاناة يعجز عنها الوصف، نتيجة عجز المجلس عن إيجاد حلول سياسية لهذه النزاعات. والتطبيق الانتقائي لولايات حماية المدنيين أو إساءة استعمالها يقوضان مصداقية المجتمع الدولي في سعيه إلى تحقيق هذا الهدف. وعلاوة على ذلك، فإن اختيار الحل العسكري، بما في ذلك عن طريق تسليح أفراد المعارضة، يضيف الغموض على التمييز بين المدنيين والمحاربين، ومن ثم، يجعل التسوية السلمية للنزاعات بديلا أقل اجتذابا.

ثانيا، نود أن نؤكد على أنه بالرغم من أن الدول لا تزال تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية المدنيين داخل حدودها، يجب على جماعات المعارضة أيضا أن تتحمل المسؤولية عن ضمان حماية المدنيين العزل. وينبغي للمجلس أن يكفل أن الأطراف الحكومية وغير الحكومية لن تفلت من العقاب على عدم تقيدها بذلك المبدأ. وضمن المساءلة عن أخطر الجرائم، لا سيما تلك التي تثير القلق على الصعيد الدولي، جانب هام جدا لكفالة مصداقية حماية المدنيين، ومفتاح تحقيق العدالة على

إن المرأة فاعل مهم في مجال حماية المدنيين. وتكتسي مشاركتها المتساوية والكاملة، أهمية حيوية في مجال منع نشوب الصراعات، وعمليات حفظ السلام وتسوية النزاعات وبناء السلام والانتعاش بعد انتهاء الصراع. ويعد إشراكها أمرا بالغ الأهمية إذا أردنا أن نجد أفضل الحلول لتخفيف العبء الملحق على كاهل المدنيين في حالات الصراع.

وللتخفيف من الضرر المترتب على المدنيين، يجب أيضا إيلاء اهتمام خاص لمنع ومعالجة أعمال العنف الجنسي في حالات النزاع، ودور عمليات حفظ السلام في هذا الصدد. وينبغي أن تكون قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة قدوة في مجال الوقاية والتصدي للعنف والاعتداء الجنسيين، ويجب ألا يرتكب أفرادها اعتداءات جنسية، وينبغي أن تحترم سياسة الأمم المتحدة المتعلقة بعدم التسامح مطلقا مع جميع أشكال الاستغلال والاعتداء الجنسيين.

في الختام، أود أن أشدد على أن الدعم المستمر للمجلس وانخراطه، هو أمر حاسم لحماية المدنيين في الميدان.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل جنوب أفريقيا.

السيد مينيلي (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية): سيدي الرئيس، تود جنوب أفريقيا أن تتقدم بالتهنئة لكم ولوفد أوروغواي على توليكم رئاسة مجلس الأمن. كما نشكركم على تنظيم هذه المناقشة التي تتسم بحسن توقيتها واستمرار أهميتها.

إن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية مواطنيها، وفقا لالتزاماتها القانونية بموجب القانون الدولي. غير أن المجتمع الدولي اليوم يواجه على نحو متزايد التحديات بسبب الطبيعة المتغيرة للنزاعات، التي أصبحت غير متكافئة، ودافعها

ويأمل وفد بلدي أن تفضي هذه المناقشة المواضيعية إلى اتخاذ إجراءات ملموسة، لا سيما من جانب المجلس، المكلف بصون السلم والأمن الدوليين.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية العربية السورية.

السيد منذر (الجمهورية العربية السورية): أتوجه إليكم مجدداً بالتهنئة على انتخاب بلدكم بعضوية مجلس الأمن وتوليكم رئاسة المجلس لهذا الشهر. كما أتوجه بالتهنئة للأعضاء الجدد الآخرين، وأشكركم على عقد هذا الاجتماع الهام.

منح تأسيس الأمم المتحدة شعوب العالم التي استغل الميثاق باسمهما آملاً جديداً في إمكانية أن تضطلع هذه المنظمة بالمسؤولية الأساسية المناطة بها في صون السلم والأمن الدوليين وتجنّب البشرية ويلات الحروب وآلامها. إلا أن هذه المنظمة لم ترق بعد إلى مستوى آمال وطموحات الآباء المؤسسين، ولم تتمكن من وضع حد للحروب العنيفة وإنهاء المعاناة البشرية الناجمة عنها. وبالرغم من مرور أكثر من ١٦ عاماً على شروع مجلس الأمن في إجراء مناقشات دورية حول بند حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، فإن الممارسة العملية أثبتت، للأسف، أن التعامل مع مسألة حماية المدنيين في النزاعات المسلحة لا يزال يتسم بالانتقائية الواضحة وبلاستناد لمعايير مزدوجة. واستُغلت هذه المسألة مراراً لخدمة أجندات تتعارض مع أبسط الأسس التي يقوم عليها نبيان القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. والشواهد على ذلك، وآثار تلك التدخلات الكارثية على شعوب دول أعضاء لا تزال ماثلة أمام أعيننا. ولن تكفي كلمة أسف هنا، أو إقرار بأخطاء هناك، للتخفيف من معاناة شعوب الدول المتضررة ومنح أبنائها الأمل بالمستقبل وإعادة إعمار ما دمرته السياسات الخاطئة.

ويود وفد بلدي أن يحدد التأكيد على النقاط الأساسية التالية.

الصعيد العالمي. وبالتالي، فإن تعزيز المساءلة عنصر أساسي في تعزيز امتثال الأطراف في النزاع المسلح لالتزاماتها الدولية.

وأخيراً وليس آخراً، فإن جنوب أفريقيا ترى أنه ينبغي نشر حفظة السلام دعماً لعمليات السلام أو العمليات السياسية. ولكن، عندما تُعزّل العمليات السياسية أو عمليات السلام وعندما تكون الأدوات غير العسكرية لتوفير الحماية غير كافية، فإن بعثات حفظ السلام بولاية صريحة لحماية المدنيين يجب أن تؤدي دورها في حماية المدنيين، بما في ذلك من خلال استخدام القوة. ونشر لواء التدخل التابع لقوة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية مثال يتسم بالمصادقية على النجاح الذي يمكن تحقيقه من خلال استخدام القوة ضد الذين يعرقلون السلام.

وكما أبرز في تقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى بشأن عمليات حفظ السلام (انظر S/2015/446)، فإن المبادئ الثلاثة لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام ينبغي ألا تكون مبرراً للفشل في حماية المدنيين أو الدفاع عن البعثات بشكل استباقي، وينبغي أن تكون هناك مرونة في تفسير هذه المبادئ لكفالة قيام حفظة السلام بإنفاذ ولايتهم. لكن هذا الأمر سيتطلب تزويد بعثات حفظ السلام بالموارد الكافية وتوفير الولاية والقدرات اللازمة لها بغية تنفيذ ولايتها. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الأمم المتحدة، من خلال اللجوء إلى الفصل الثامن، يمكن أن تعتمد على الميزة النسبية للترتيبات الإقليمية في النهوض بحماية المدنيين في حالات النزاع، كما تبين في الصومال ودارفور.

وفي الختام، إن التدابير الوقائية، وتعزيز وحماية حقوق الإنسان، ودعم التنمية في بيئة مستقرة، تشكل في نهاية المطاف أفضل استراتيجية طويلة الأجل لحماية المدنيين، بل وتحقيق رفاههم في إطار مسؤولية الدول.

بشرائح واسعة منهم إلى المهجرة والتشرد واللجوء والوقوع في برائن مافيا التهريب والإتجار بالبشر والابتزاز السياسي.

سادسا، إن حماية المدنيين تتطلب من الدول الأعضاء الالتزام أيضا بقرارات مجلس الأمن المتعلقة بمكافحة الإرهاب وتخفيف منابع تمويله.

ويجدد وفد بلادي التأكيد على ضرورة توفير الحماية للرازيين تحت نير الاحتلال الإسرائيلي في الجولان السوري المحتل والأراضي العربية المحتلة الأخرى، ووضع حد لممارسات سلطات الاحتلال الإسرائيلي العدوانية إزاءهم تمهيدا لإنهاء الاحتلال. إن صمت مجلسكم هذا عن هذه الانتهاكات الإسرائيلية للقانون الدولي والقانون الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وغيرها من الصكوك الدولية المتعلقة بمكافحة الإرهاب، جعل إسرائيل تعتقد أنها في منأى عن المساءلة لتواصل بالتالي سياساتها العدوانية ودعمها للجماعات الإرهابية التي تنشط في منطقة الفصل في الجولان السوري، بما يهدد أمن واستقرار المنطقة والسلم والأمن الدوليين، ويقوّض المبادئ والقواعد التي أرساها القانون الدولي.

ختاما، إنه لمن المؤسف أن تقوم بعض الوفود باستغلال هذه الجلسة لتكرار ادعاءاتها بشأن الوضع في بلادي، والتشويش على العمل الجاري لإيجاد حل سياسي سلمي للأزمة السورية وعقد المحادثات المرتقبة في جنيف. كما أنه من المؤسف أن الكثير من أولئك المتحدثين قد تجاهلوا الأسباب المباشرة لمعاناة السوريين، والمتمثلة في التنظيمات الإرهابية المدعومة من قبل حكومات دول معروفة، وفي مقدمتها المملكة العربية السعودية، وقطر وتركيا، واستمرار الاحتلال الإسرائيلي لأراض سورية، والتدابير القسرية الأحادية الجانب المفروضة على بلادي. وتطالب حكومة الجمهورية العربية السورية مجلس الأمن مجددا بتحمّل مسؤولياته وفقا للميثاق لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي، ومساءلة حكومات الدول الداعمة

أولا، المساعي الحميدة الرامية إلى الحيلولة دون نشوب النزاعات والسعي العاجل لتسوية ما قد ينشب من أزمات قبل تفاقمها وبالطرق السلمية وفقاً لآليات الأمم المتحدة وميثاقها وقواعد القانون الدولي، هي الوسيلة الأمثل لحماية المدنيين وتجنّبهم شرور الحرب.

ثانيا، إن المسؤولية الأساسية عن حماية المدنيين من المخاطر التي قد يتعرضون لها، بما في ذلك مسؤولية حمايتهم من الأعمال الإرهابية، هي من اختصاص الدولة المعنية، باعتبارها السلطة والجهة الوحيدة المخولة بحفظ الأمن والاستقرار على أراضيها.

ثالثا، إن مسألة حماية المدنيين في النزاعات المسلحة لا يمكن أن تستقيم إلا في ظل الالتزام الكامل بمبادئ القانون الدولي وأحكام ميثاق الأمم المتحدة، وفي مقدمتها مبادئ السيادة والمساواة في السيادة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

رابعا، من غير المقبول على الإطلاق أن يتم التعامل مع مسألة حماية المدنيين على نحو استنسابي يجعل منها أداة لخدمة أهداف سياسية ومصالح دول نافذة على حساب سيادة واستقرار واستقلال دول أعضاء. وإن استغلال بعض الدول الأعضاء في مجلس الأمن وخارجه لمسألة حماية المدنيين لفرض سياساتها الانتقائية ومعاييرها المزدوجة على توجهات المجلس سيلحق المزيد من الضرر بالدور المناط بالمجلس بموجب الميثاق

خامسا، لا بد من التعامل مع مسألة حماية المدنيين بشكل شمولي يقوم على معالجة كل ما من شأنه الإضرار بهم، بما في ذلك وضع حد للتدابير القسرية الأحادية الجانب، التي أكدت الأمم المتحدة عدم شرعيتها والتي تفرضها دول بعينها على دول أخرى، ومن بينها بلادي، مما يؤدي إلى تعريض المدنيين للمعاناة والموت البطيء من خلال حرمانهم من المستلزمات المعيشية اليومية كالغذاء والدواء والوقود وغيرها، والدفع

النحو المعتاد. ولكن لا ينبغي التعامل مع أي من النزاعات أو أشكال المعاناة البشرية على هذا النحو. وليست الحالة في مدينة مضايا السورية وصور أولئك الأشخاص الذين جُوعوا إلى حد الموت سوى إحدى المآسي الكثيرة التي لا يمكننا التزام الصمت عنها. وعليه، أود أن أضيف صوت كرواتيا القوي إلى النداءات التي يوجهها المجتمع الدولي إلى جميع الأطراف السورية، وخصوصا النظام، لوقف جميع أشكال الحصار والسماح بوصول المساعدات الإنسانية فورا ودون قيود، علاوة على الامتثال للقانون الدولي الإنساني. ويجب أن تكون حماية المدنيين ووضع حد لارتكاب الفظائع والتسبب بالمعاناة على نطاق واسع في سوريا من صميم جهود المجتمع الدولي في جميع الأوقات.

وللأسف، فإن الصور المبتوثة من مضايا وغيرها من المدن السورية تذكرنا بالمآسي التي عانى منها الكثير من الأشخاص في منطقتنا، في ذلك الجزء من العالم على امتداد ربع قرن من الزمان. ويوافق شباط/فبراير مرور الذكرى السنوية العشرين للإلتقاء الرسمي للحصار المفروض على سرايفو، البوسنة والهرسك، والذي استمر لمدة أربع سنوات تقريبا - وهي أطول فترة حصار للمدن في القرن العشرين. وتعتزم كرواتيا هذا العام، إحياء الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لحصار فوكوفار، وهي بلدة فرضت عليها القوات الصربية الحصار وتعرضت للقصف على نحو مستمر لنحو ثلاثة أشهر. ومن المهم التشديد على أن يواجه العدالة بعض المسؤولين عن ارتكاب الفظائع في فوكوفار وسرايفو - على الأقل - أمام المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

وينبغي الأخذ بمساءلة وتقديم أولئك المسؤولين إلى العدالة على أنهما جزء من معادلة حماية المدنيين. ويتعين على الأطراف في النزاع كفالة الامتثال التام للقانون الدولي الإنساني. ومن البديهي أن الحصار والتجويع والحرمان من المساعدة هي

للإرهاب وإلزامها بالامتثال لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، لا سيما القرارات ٢١٧٠ (٢٠١٤)، ٢١٧٨ (٢٠١٤)، ٢١٩٩ (٢٠١٥)، ٢٢٥٣ (٢٠١٥)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل كرواتيا.

السيد دروبنيك (كرواتيا) (تكلم بالإنكليزية): بداية، أود أن أهنيئ أوروغواي، بصفتها عضوا جديدا في مجلس الأمن، وأتمنى لها كل النجاح خلال فترة ولايتها الهامة هذه.

تؤيد كرواتيا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي. وأود أن أدلي ببعض الملاحظات الإضافية بصفتي الوطنية.

نحن نشكر رئاسة أوروغواي على عقد هذه المناقشة الحسنة التوقيت بشأن حماية المدنيين. وهذا موضوع يقتضي منا الاهتمام المستمر والكامل، لا سيما حين نشهد مستويات غير مسبوقة من المعاناة الإنسانية في جميع أنحاء العالم. وأود أن أتقدم بالشكر والثناء للأمين العام على تقريره عن هذا الموضوع (S/2015/453).

وما فتتنا نرى يوما بعد الآخر، تقارير وصورا تبثها وسائل الإعلام عن المدنيين في سوريا واليمن والعراق وجنوب السودان والعديد من مناطق النزاع الأخرى، الذين يتحملون وطأة النزاع من الفارين من مناطق الحرب والذين يكافحون من أجل البقاء على قيد الحياة في ظروف لا تطاق. وما زال عدد الأشخاص الذين يحتاجون إلى المساعدة الإنسانية يشهد ازديادا هائلا. وفي ذلك السياق، يحدونا الأمل في أن يكون مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني خطوة هامة نحو إيجاد حلول مستدامة للأزمة الإنسانية العالمية.

وقد كثرت النزاعات وغالبا ما يطول أمدتها، وربما يبدو أننا نتصدى لها في كثير من الأحيان بنهج سير الأمور على

احتجاجا أيضا. وعليه، ترى كرواتيا أنه يتعين علينا أن نواصل رفضنا للعنف الجنسي بصوت عال، وأنه يجب على المجتمع الدولي بذل المزيد الجهد لمنع العنف الجنسي في حالات النزاع والتصدي له. وبالنسبة لنا، فإن من الأهمية بمكان أيضا الإقرار بأن الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي في حالات النزاع تعتبر جريمة من جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، وكلاهما من اختصاص المحكمة الجنائية الدولية أيضا.

في الختام، أود أن أنؤكد مجددا على أن منع نشوب النزاعات يجب أن يكون في صميم كل جهودنا الرامية إلى كفالة حماية المدنيين. ولذلك نرحب بأن استعراض عمليات حفظ السلام وبناء السلام وضعا المنع في محور السلم والأمن الدوليين. ونود أيضا أن نؤكد مجددا تأييدنا القوي لمبادرة حقوق الإنسان أولا ومفهوم المسؤولية عن الحماية.

إن سينيشا غلافاشيفيتش، الإعلامي الإذاعي الذي قضى نحبه مع كثيرين من أبناء جلدته في فوكوفار في عام ١٩٩١، والذي تشهد تحقيقاته وتقاريره من تلك المدينة الكرواتية إبان كانت محاصرة على مآسي الحياة تحت الحصار، وفي أحد تحقيقاته قال، إن الحرب هي حقا أفظع وأكثر شئ تدميرا يمكن أن يحدث للبشرية. أعتقد أن هذه الكلمات توجز تمام الإيجاز الأسباب التي ينبغي أن تجعلنا جميعا نسعى إلى منع نشوب النزاعات على نحو أفضل، وإن نشبت أن نسعى إلى حماية المدنيين على نحو أفضل لأنهم، في نهاية المطاف، هم من يدفع أغلى ثمن.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل شيلي.

**السيد باروس ميليت** (شيلي) (تكلم بالإسبانية): نشكر رئاسة أوروغواي على عقد مناقشة اليوم وعلى إعدادها المذكورة المفاهيمية (S/2016/22، المرفق). كما نشكر نائب

ممارسات غير مشروعة، بل هي جرائم يعاقب عليها بموجب القانون الدولي. ولذلك نكرر تأكيد أهمية الدور الذي تضطلع به المحكمة الجنائية الدولية في سياق حماية المدنيين في حالات النزاع المسلح. وينبغي أن يعلم أولئك الذين ينتهكون حقوق الإنسان في حالات النزاع المسلح أنهم سيقدمون إلى العدالة بسبب الجرائم التي ارتكبوها. ولذلك السبب، تؤيد كرواتيا الطلب بإحالة الحالة في سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية.

ونسلم بأن المسؤولية الرئيسية عن حماية المدنيين تقع على عاتق الدول، غير أنه يتعين على المجتمع الدولي تحمّل نصيبه من المسؤولية عن الحماية، فضلا عن العمل الجماعي - من خلال مجلس الأمن - متى تبيّن عجز السلطات الوطنية عن حماية سكانها.

ويساورنا الشعور بالقلق البالغ أيضا إزاء التقارير التي تفيد عن ادعاءات باستخدام الذخائر العنقودية في اليمن وسوريا وغيرها من مناطق النزاع. وفي أيلول/سبتمبر العام الماضي، استضافت كرواتيا المؤتمر الاستعراضي الأول للاتفاقية بشأن الذخائر العنقودية. ونؤيد بقوة الهدف العام للاتفاقية الذي نرى أنه حقق نجاحا كبيرا في وصم الذخائر العنقودية التي لا ينبغي لأحد استخدامها في أي وقت كان مطلقا. ونرحب أيضا بالجوانب الإنسانية من الاتفاقية، التي وضعت معايير رفيعة لمساعدة ضحايا الذخائر العنقودية وإدماجهم على المستويين الاجتماعي والاقتصادي، علاوة على تعزيز القدرات المحلية والإقليمية. وقد كانت كرواتيا من بين مقدمي قرار الجمعية العامة ٧١/٦٣، وهو الأول في نوعه بشأن هذا الموضوع.

وتشعر كرواتيا بالقلق البالغ أيضا إزاء عواقب النزاع المسلح على النساء والأطفال، خاصة وأن العنف الجنسي ضد المرأة لا يزال يُستخدم أسلوبا من أساليب النزاع. ولا يشكل العنف الجنسي أحد أكثر الجرائم الشنيعة التي ترتكب بحق المرأة في حالات النزاع فحسب، إنما هو من بين أكثر الجرائم

معنيين بحماية المرأة والطفل وحقوق الإنسان كقضية مستقلة لكفالة توفير الحماية للأضعف وتلبية احتياجاتهم الخاصة. نحن نقر بالتحديات الخاصة التي تواجه النساء والفتيات. إن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرارات الأخرى ذات الصلة، فضلا عن التوصيات الواردة في الدراسة العالمية في هذا الشأن سيساعد دون شك في حمايتهن. ونحث المجلس على تنفيذ القرارين ٢١٢٢ (٢٠١٣)، ٢٢٤٢ (٢٠١٥) من خلال عقد اجتماعات لفريق الخبراء غير الرسمي المعني بالمرأة والسلام والأمن لتحسين الاضطلاع بالمهمة.

وبالمثل، فإن حالة الأطفال والنزاع المسلح تستحق اهتماما خاصا. وندعو إلى تنفيذ القرار ٢١٤٣ (٢٠١٤) والقرارات الأخرى ذات الصلة لضمان حماية المدارس والجامعات وعدم استخدامها للأغراض العسكرية أثناء النزاع، وفقا لمبادئ لوستر التوجيهية وإعلان أوسلو بشأن المدارس الآمنة. هناك مسؤولية عن مكافحة الإفلات من العقاب ومقاضاة ومعاقبة المسؤولين عن الجرائم المرتكبة ضد المدنيين. وإن كانت الدول غير قادرة أو غير راغبة في مقاضاة مرتكبي الجرائم المزعومين، سيكون على المحكمة الجنائية الدولية التصدي لهذه الجرائم، بموجب نظام روما الأساسي.

وفي الختام، يحدونا الأمل في أن تفضي مناقشة اليوم إلى مزيد من الدعم السياسي لحماية المدنيين وفقا لأحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل لاتفيا.

السيد مازيكس (لاتفيا) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، السيد الرئيس، على تنظيم مناقشة اليوم بشأن حماية المدنيين في النزاع المسلح. كما أشكر نائب الأمين العام، ونائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر والمستشارة الأقدم للسياسات الإنسانية لدى منظمة أو كسفام على إحاطاتهم الإعلامية.

الأمين العام، ونائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر والمستشارة الأقدم للسياسات الإنسانية لدى منظمة أو كسفام على إحاطاتهم الإعلامية.

ويؤيد وفد بلدي البيانيين اللذين أدلى بهما الممثل الدائم لسولوفينيا بالنيابة عن شبكة الأمن البشري، والممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية بالنيابة عن حركة عدم الانحياز.

لا يزال المدنيون الأكثر تضررا جراء النزاعات المسلحة. وحمايتهم إحدى القضايا التي يجب أن يواصل مجلس الأمن منحها الأولوية، ولا سيما فيما يتخذ من قرارات تتعلق بالأعمال التي تمارسها الأطراف الفاعلة في النزاع. إن المسؤولية عن حماية المدنيين لأن الدولة غير قادرة أو غير راغبة في اتخاذ الإجراءات اللازمة لكفالة احترام حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني عنصر رئيسي من عناصر استجابة المنظمة والمجلس. إن مدونة قواعد السلوك بشأن عدم استخدام حق النقض في حالات الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية أو جرائم الحرب، التي أعدها فريق المساءلة والاتساق والشفافية، وبلدي عضو فيه، والبيان الفرنسي - المكسيكي بشأن هذه المسألة، مقترحان عمليان في الاتجاه الصحيح.

وتتضمن تقارير عمليات الاستعراض الجارية توصيات مماثلة. نحن نقر بالحاجة إلى تعزيز آليات الإنذار المبكر والدور الذي تضطلع به المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في هذا الجهد. وينبغي للإشارات السياسية والإنسانية التي يعيها مجلس الأمن أن تعيد التأكيد على أهمية حقوق الإنسان، أولا وقبل كل شيء، وتقييم المعلومات المقدمة من البعثات نفسها ومن جانب المجتمع المدني.

ومن شأن تعزيز التنسيق بين المجلس والبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة والأمانة العامة أن يساعد على تحسين حماية المدنيين. وينبغي أن تحصل القوات على التدريب المناسب وأن تضم البعثات مستشارين في الشؤون الجنسانية ومستشارين

الوصول دون عراقيل للعاملين في المجال الإنساني والعاملين الطبيين والمرافق الطبية وتوفير الحماية لهم، وتلبية احتياجات المشردين داخليا واللاجئين. إن لاتفيا مؤيد قوي لمبدأ المسؤولية عن الحماية. ونتطلع إلى إعادة تأكيد ذلك الالتزام من خلال قرار للجمعية العامة.

وتعتقد لاتفيا أن تعزيز حماية المدنيين في جميع أنشطة الأمم المتحدة أمر أساسي. على مجلس الأمن أن ينظر إلى المسألة باعتبارها أولوية عند تناول الحالات المثيرة للقلق. إن تقاعسه عن التصرف على وجه السرعة لمنع نشوب نزاع أو وقفه وعن المطالبة بتحقيق المساءلة، لطمة للضحايا. ونهيب بالأعضاء الدائمين في مجلس الأمن الامتناع عن استخدام حق النقض في حالات الجرائم الفظيعة، وفي هذا الصدد، نؤيد بقوة مبادرتي فرنسا والمكسيك وفريق المساءلة والاتساق والشفافية.

إن تعزيز منع نشوب النزاعات وقراءة علامات الإنذار المبكر أمران أساسيان. نحن نحبي الأمين العام لتعزيز مبادرته المعنونة حقوق الإنسان أولاً، التي أطلقت لإيلاء الاعتبار لحقوق الإنسان وحماية المدنيين باعتبارهما مسؤولية المنظمة على نطاق المنظومة. وتعتقد لاتفيا أن عمليات استعراض الأمم المتحدة الثلاث جميعاً - بشأن المرأة والسلام والأمن وبشأن عمليات السلام وبشأن هيكل بناء السلام - سوف تسهم في تعزيز استجابة الأمم المتحدة للنزاعات. ونشعر بالتشجيع بصفة خاصة لأن الاستعراضات تعترف بدور المرأة في جميع مجالات تحقيق السلام والأمن.

وترحب لاتفيا بأن حماية المدنيين في النزاع احتلت موقع الصدارة في العديد من عمليات حفظ السلام. غير أن التنفيذ الفعال لولايات الحماية لا يزال يشكل تحدياً ويجب أن يتحسن من خلال عملية استعراض حفظ السلام الجارية. ولاتفيا مستعدة للمساهمة في جهود الأمم المتحدة لحفظ السلام، وبالإضافة إلى مشاركتنا في الاتحاد الأوروبي، ومنظمة الأمن

تؤيد لاتفيا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي.

اليوم، يؤثر العديد من النزاعات في جميع أنحاء العالم تأثيراً مدمراً على المدنيين. يشكل المدنيون الأبرياء، بمن فيهم النساء والأطفال، في كثير من الأحيان الغالبية العظمى من الضحايا أو يجري استهدافهم عمداً. في الآونة الأخيرة، نسمع كل يوم تقريباً عن ارتكاب أفظع الجرائم مثل القتل والتعذيب والعنف الجنسي والاحتطاف والاسترقاق وغيرها من الجرائم على يد الأطراف في النزاع المسلح أو المتطرفين الذين يمارسون العنف في العديد من المناطق. إن الدور المتزايد للجماعات المسلحة غير القانونية والمنظمات الإرهابية في النزاعات يوجد بيئة أصعب بالنسبة للمدنيين في مناطق النزاع. ترغم النزاعات والعنف الناس على ترك منازلهم، مما أفضى إلى أكبر عدد من الأشخاص المشردين واللاجئين منذ الحرب العالمية الثانية. مطلوب استجابة دولية سخية على أساس يومي للاحتياجات الإنسانية المتزايدة لمن هم في أمس الحاجة وفي أزمات معقدة.

يرقى الفشل في حماية المدنيين إلى كونه عدم احترام للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لللاجئين والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وفي حين أحرز تقدم على المستوى المعياري - حيث تضطلع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بدور مهم - فإن عدم احترام القانون الدولي الإنساني ووجود الإفلات من العقاب على أرض الواقع في ازدياد.

تتحمل الدول المسؤولية الرئيسية عن حماية سكانها من الجرائم الفظيعة. لذلك، فإن لاتفيا تؤيد تماماً النداء المشترك الذي وجهه الأمين العام ورئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ لبذل كل جهد ممكن لتحقيق حلول سياسية للنزاعات، وكفالة الامتثال للقانون الدولي الإنساني، ومساءلة مرتكبي الانتهاكات، ومنح إمكانية



التراعات المسلحة. والقرارات ٢٢٢٢ (٢٠١٥) بشأن حماية الصحفيين، و ٢١٧٥ (٢٠١٤) بشأن العمليات الإنسانية و ٢١٥٠ (٢٠١٤) الذي يدعو إلى منع ومكافحة الإبادة الجماعية، ليست سوى حفنة من الأمثلة الحديثة على ذلك. وفي شباط/فبراير ٢٠١٣، وخلال رئاسة بلدي للمجلس، اعتمد مجلس الأمن بياناً رئاسياً (S/PRST/2013/2) تناول بصورة شاملة مسألة حماية المدنيين - بما في ذلك إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية - واللاجئين، والحاجة إلى حماية العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية، والعنف الجنسي والجنساني، وضرورة إنهاء الإفلات من العقاب على الانتهاكات الجسيمة. ونحث مجلس الأمن على مواصلة معالجة هذه المسائل بشعور متجدد بالإلحاح والتصميم.

وفي هذا الصدد، نعرب عن تقديرنا للالتزام الأمين العام المستمر بإدراج حماية المدنيين في جميع عمليات الأمم المتحدة للسلام. إن قسماً كبيراً من تقريره لشهر أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ (انظر S/2015/453) مخصص لتحديد السبل الكفيلة بتحسين تنفيذ ولايات حماية المدنيين في الميدان، ومنها في جملة أمور، تكييفها في الميدان، ورحب وفد بلدي أيضاً بالبيان الرئاسي لمجلس الأمن المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ (S/PRST/2015/23). ومن جانبنا، شاركت حكومة جمهورية كوريا في المناقشة الجارية لبناء وتعزيز الزخم السياسي لتنفيذ توصيات الأمين العام (S/2015/682) والفريق الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (انظر S/2015/446). وقد استضفنا في العام الماضي مؤتمراً بشأن هذا الموضوع، أولهما في نيويورك في أيار/مايو، أعقبه آخر في سيول في تشرين الأول/أكتوبر. ونتطلع إلى مواصلة تلك المناقشة هذا العام.

وتؤيد جمهورية كوريا أيضاً مكافحة الإفلات من العقاب، ومحاسبة الذين ارتكبوا أشد الجرائم خطورة ذات الأهمية الدولية. وانضمامنا إلى العديد من الوفود الأخرى في

والتعاون في أوروبا وبعثات منظمة حلف شمال الأطلسي، قررت أن تنضم للمرة الأولى إلى إحدى بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

في الأسبوع الماضي، أيد برلمان لاتفيا مشاركة القوات اللاتفية في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، ولكننا ستزيد أيضاً من مشاركتنا العملية في التحالف العالمي لمواجهة تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، المعروف أيضاً باسم داعش، وسنسهم في تدريب قوات الأمن العراقية.

ولا يمكن أن ننأى بأنفسنا عن المعاناة الإنسانية ونداءات الاستغاثة.

إن التحديات المتبقية، فضلاً عن التحديات الناشئة، في حماية المدنيين في النزاعات من سورية إلى أوكرانيا، كما أكد التقرير الأخير للأمين العام (انظر S/2015/453)، يجب أن تُعالج على وجه السرعة. ويجب على المجتمع الدولي مضاعفة التزامه بتوفير حماية أفضل للمدنيين.

**الرئيس (تكلم بالإسبانية):** أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية كوريا.

**السيد أوه جون (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية):** أود أولاً أن أهنئكم، سيدي الرئيس، ووفد أوروغواي على تولي رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر، وهو الشهر الأول من فترة ولايتكم في المجلس. وأود أيضاً أن أشكركم على عقد هذه المناقشة الحسنة التوقيت بشأن حماية المدنيين.

وبدخولنا العام الجديد، نشعر بالتواضع إزاء الحقائق الصعبة في جميع أنحاء العالم، بالنظر إلى الأثر المدمر على المدنيين - ولا سيما النساء والأطفال - الناجم عن العديد من النزاعات التي نواجهها. وفي الماضي، أعرب مجلس الأمن مراراً وتكراراً عن الحاجة الملحة إلى حماية المدنيين في

لقد انقضت أكثر من عشر سنوات منذ أن أجرى مجلس الأمن مناقشة مفتوحة بشأن المسألة المعروضة علينا (انظر S/PV.3980) ولكن فيما نتحدث، يعاني ملايين الأشخاص في جميع أنحاء العالم من الآثار المؤلمة للنزاع المسلح، الأمر الذي يجرهم من حقوقهم وحرياتهم الأساسية، ويفصلهم عن أسرهم ويجبرهم على ترك أماكن إقامتهم الدائمة. إن مهمة حماية المدنيين في النزاعات ما زالت تشكل تحدياً. فمن سورية إلى العراق، ومن اليمن إلى ليبيا إلى جمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ونيجيريا، وجنوب السودان، والسودان إلى أوكرانيا والعديد من المناطق الأخرى، يتعرض المدنيون العالقون في حزم النزاع المسلح إلى القتل والجراح. وغالباً ما يكون نطاق الوحشية أبعد من تصوراتنا. إنها مسؤولية جماعية تقع على عاتق الأمم المتحدة، وبخاصة مجلس الأمن، لاتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية المدنيين وضمان حقوقهم الأساسية.

أما المسألة الحيوية الأخرى فهي قدرة المجتمع الدولي على معالجة حالة حقوق الإنسان في المجالات التي تكون فيها السلطات الرسمية غير قادرة على ممارسة حقوقها السيادية والتي توجد تحت السيطرة العسكرية الفعلية لسلطة قائمة بالاحتلال. وفي مثل هذه الحالات، ينبغي مع ذلك ممارسة القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي دون أي عائق من أجل توفير الحد الأدنى من الحماية للسكان المدنيين. إن الوصول على نحو آمن ودون معوقات من جانب الجهات الفاعلة الإنسانية للأشخاص الذين يحتاجون إلى الحماية والمساعدة عنصر هام آخر. ومن الضروري تزويد السكان المقيمين في المناطق المتضررة من النزاع بالمعونة الإنسانية دون عوائق، وأن يسمح للمنظمات الدولية المعنية، تحقيقاً لهذا الغرض، بتنفيذ أنشطتها.

دعم مدونة قواعد السلوك المتعلقة بإجراءات مجلس الأمن ضد الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية أو جرائم الحرب، والمبادرة الفرنسية - المكسيكية بشأن تعليق حق النقض في حالات الفظائع الجماعية.

وأخيراً، أود أن أؤكد أن الدول الأعضاء هي التي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية المدنيين. وتقع علينا مسؤولية تقديم مرتكبي الجرائم الوحشية إلى العدالة، على النحو المحدد في الصكوك الدولية ذات الصلة. ومن هذا المنطلق، يود وفد بلدي أن يحث أعضاء مجلس الأمن على الاستفادة من الفرصة التي تتيحها الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ٦٠/١)، وإعادة التأكيد بشكل محدد على الفقرتين ١٣٨ و ١٣٩ منه بشأن المسؤولية عن الحماية. إن لدى مجلس الأمن بالفعل مجموعة واسعة من الأدوات لتعزيز الامتثال والمساءلة، حتى يتسنى له التصدي للتحديات الحالية التي تمثلها حماية المدنيين. إن المهمة المطروحة هي تعبئة الإرادة الجماعية للمجلس لاستخدام هذه الأدوات، ونأمل أن تساعد الآراء التي أعرب عنها خلال مناقشة اليوم المجلس على الاضطلاع بالتزامه بحماية المدنيين.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل جورجيا.

**السيد إمنادزه** (جورجيا) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أيضاً أن أنضم إلى المتكلمين السابقين في تهنئة رئاسة أوروغواي على قيادتها وأشكرها على تنظيم هذه المناقشة. كما أعرب عن تقديري لجميع مقدمي الإحاطات على إسهاماتهم القيمة في وقت سابق من اليوم.

تؤيد جورجيا تأييداً تاماً البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي. وأود، بصفتي الوطنية، أن أدلي بالملاحظات الموجزة التالية، في حين أن النص الكامل سيكون متاحاً.

وألية الرصد الدولية الوحيدة الموجودة حالياً في الميدان هي بعثة الرصد التابعة للاتحاد الأوروبي، ولكن حتى هذه الآلية مُنعت من التنفيذ التام لولايتها، وكذلك من دخول الأراضي المحتلة. ومن المحتم تزويد السكان المتضررين من النزاع بالمعونة الإنسانية دون عوائق وأن يُسمح للجهات الفاعلة الدولية ذات الصلة بالاضطلاع بأنشطتها وفقاً لولاية كل منها.

ما من بديل لنا عن تعزيز جهودنا المشتركة الرامية إلى حماية المدنيين في النزاعات المسلحة. فنحن بحاجة إلى اتخاذ خطوات ملموسة للتخفيف من آثار الأعمال القتالية المسلحة على المدنيين، وحماية حقوقهم وحرّياتهم.

في الختام، أكرر بأن جورجيا تؤيد البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي، وتحض جميع الجهات الفاعلة المعنية على ضمان وصول المساعدة الإنسانية السريعة والأمنة ومن دون عوائق إلى السكان المتضررين بالنزاعات التي لم تحسم بعد في جميع أنحاء العالم. أما بلدي من جانبه، فعلى استعداد للمساهمة في الجهود الدولية المتضافرة لضمان حماية أكثر فعالية للسكان المدنيين أثناء النزاعات المسلحة، وفي مرحلة ما بعد انتهاء النزاع.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطى الكلمة الآن لممثل كندا.

السيد غرانت (كندا) (تكلم بالفرنسية): بادئ ذي بدء، اسمحوا لي، نيابة عن حكومة كندا، أن أتقدم بأحر التعازي للأسر وأصدقاء الأشخاص الذين لقيوا مصرعهم في الهجوم الذي وقع مؤخراً في وأوغدوغو وكان من بينهم ستة كنديين من العاملين في مجال تقديم المعونة الإنسانية ومتطوعين، ونتمنى الشفاء العاجل لجميع الذين أصيبوا بجراح.

إن مسألة حماية المدنيين في النزاعات المسلحة أمر يبعث على القلق بشكل خاص في نظري بصفتي ممثلاً لبلد اضطرّ لتحمل عدوان عسكري واسع النطاق على كيان دولته واستقلاله في الماضي القريب. وبعد مرور أكثر من سبع سنوات على غزو روسيا العسكري لبلدي، لا يزال ٢٠ في المائة من أراضينا السيادية تحت الاحتلال العسكري غير المشروع، في انتهاك صارخ للالتزامات التي قطعتها روسيا بموجب القانون الدولي، بما في ذلك اتفاق وقف إطلاق النار المبرم في ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٨. إن السكان المقيمين حالياً في المناطق الجورجية المحتلة محرومون من حقوق الإنسان الأساسية والحد الأدنى من الضمانات على حياتهم، بالإضافة إلى حقوقهم المدنية والاجتماعية - الاقتصادية والثقافية. وفي غضون ذلك، حُكِم على مئات الآلاف من الجورجيين المشردين داخلياً واللاجئين التشريد الذي طال أمده. وخلال السنوات العديدة الماضية، ما برح نظام الاحتلال يقيم الأسلاك الشائكة على طول خط الاحتلال لتقسيم الأسر والمجتمعات المحلية ومنع التواصل بين الناس. ويحدث هذا في ضوء خلفية من استمرار التسلح والغياب التام لأي آلية للرصد الدولي داخل المناطق المحتلة، وهو وضع ورد، في الحقيقة، في قرارات الجمعية العامة وتقارير الأمين العام والمقرر الخاص المعني بحقوق المشردين داخلياً. ومن الجدير بالذكر أن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، نافي بيلاي، بعد أن مُنعت على نحو متكرر من الوصول إلى الأراضي، أشارت إلى المناطق الجورجية المحتلة بوصفها "ثقباً أسود" و"أحد أكثر الأماكن على وجه الأرض صعوبة في الوصول، وقد مُنعت الوكالات الدولية من الوصول إليها". ويمكن العثور على عرض مفصل لما ذكرته للتو أيضاً في واحدة من التقارير الفصلية المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة من جورجيا الصادر عن وزارة الخارجية، والتي صدرت أيضاً بوصفها وثائق رسمية للجمعية العامة ومجلس الأمن، لمن يهتم بالأمر.

الإنسان وكرامته، ويصاحبه ازدياد غير مقبول لقواعد الحرب. ومن وجهة نظر كندا فإن القضية الأساسية لا تتمثل في وجود ثغرات قانونية أو معيارية، بل بالأحرى في الفشل الكبير المقلق في التنفيذ الكامل والمناسب للالتزامات التي ينص عليها القانون الإنساني الدولي. فالتنفيذ الكامل للقانون الإنساني الدولي أمر أساسي لحماية المدنيين في أوقات النزاع المسلح. لذلك من الجوهري أن يعمل المجتمع الدولي والمجلس على تنشيط جهودهما الرامية إلى كفالة الامتثال للقانون الإنساني الدولي، وتمكين وصول المساعدات الإنسانية، وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، والأهم من ذلك، منع نشوب النزاعات وحلها.

(تكلم بالفرنسية)

يحدونا الأمل في أن يمكننا مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني المقبل من استرعاء الانتباه إلى قضايا الحماية. سيتيح لنا مؤتمر القمة فرصة لدراسة الجوانب الرئيسية للإجراءات الرامية إلى تعزيز حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، من قبيل الامتثال للقانون الإنساني الدولي، ومكافحة العنف الجنسي، فضلا عن إمكانية الحصول على مساعدات إنسانية آمنة ومن دون عوائق. وسوف يمكننا المؤتمر من تهيئة مناخ يفضي إلى استجابات أفضل للاحتياجات الإنسانية والحماية، لا سيما في مواجهة الأزمة الحالية ذات الأبعاد التاريخية التي نجمت عن تشريد السكان الفارين من العنف.

أخيرا، بينما تتحمل الحكومات الوطنية المسؤولية عن حماية المدنيين، تقوم الأمم المتحدة والمجلس أيضا بدور هام في هذا المجال، بالإضافة إلى ما لديهما من الأدوات اللازمة لمنع نشوب النزاعات والاستجابة إليها وحسمها. لا بد من الاستمرار في العمليات الإنسانية الجارية في مضاي وفي المجتمعات المحلية الأخرى المحاصرة حاليا وتوسيع نطاق تلك العمليات، ولكن هذه العملية ما هي إلا مثال واحد على ما يمكن عمله. إن توصيات الفريق المستقل الرفيع المستوى

تدين كندا بحزم وبأقوى العبارات جميع الأفعال التي تهدد سلامة المدنيين، بما في ذلك الذين يسعون جاهدين إلى تحسين حياة الأشخاص الضعفاء في جميع أنحاء العالم. إنهم يعملون في ظروف صعبة ومحفوفة بالمخاطر، ويبدلون جهودا لإقامة علاقات دائمة بين الشعوب، بينما العمل على بناء عالم أكثر عدلاً وسلاماً لن يتوقف. مع ذلك فإن الهجوم أيضا بمثابة تذكير آخر للكنديين ولجميع مواطنينا في كل أرجاء العالم بالخطر الذي يشكله الإرهاب في العالم، وتذكير بالحاجة إلى العمل مع الشركاء للتصدي للتهديدات العالمية.

(تكلم بالإنكليزية)

أود أن أشكر أوروغواي على مبادرتها إلى عقد هذه المناقشة المفتوحة اليوم وعلى تمكينها الوفود من القيام على نطاق واسع ببث ما لديها من شواغل تتعلق بحماية المدنيين. من الجوهري لمجلس الأمن أن يكرس اهتمامه لتحديات الحماية المتصاعدة، ومن هنا تود كندا أيضا أن تقر وترحب بالبيان الرئاسي الأخير للمجلس (S/PRST/2015/23) الذي سيمكن الدول بصورة منتظمة وشاملة من التصدي لتلك الشواغل.

تشعر كندا بقلق عميق إزاء النطاق الواسع لمعاناة السكان المدنيين الذين كثيرا ما تستهدفهم الدول والجماعات المسلحة من غير الدول في النزاعات المسلحة. إن التعقيد المتزايد للنزاعات المسلحة الذي يتسم بتشرذم الجماعات المسلحة، والحروب غير المتكافئة والتقسيم الإقليمي للصراعات يوضح الحاجة إلى استدامة الاهتمام الدولي لتلبية احتياجات الحماية للسكان المتأثرين بالعنف والنزاع المسلح. في كثير من الأماكن، فإن الرجال والنساء والأطفال هم ضحايا الهجمات العشوائية، والعنف الجنسي والحرمان من المساعدة الإنسانية وغيرها من انتهاكات القانون الدولي. إن ما تظهره الأطراف المتحاربة اليوم وصفه الأمين العام عن صواب بأنه تجاهل عارض لحياة

الأمن البشري. وفي هذا السياق، فإن مشاركة المرأة في منع نشوب النزاعات وإدارتها وحلها أمر حاسم لإحلال السلام الشامل والمستدام. وفي الوقت نفسه، ما زلنا نشهد على نطاق واسع ارتكاب أبشع الانتهاكات ضد النساء والأطفال، بما في ذلك العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس. لذلك تؤيد النمسا بالكامل الجهود الرامية إلى تعزيز التنفيذ الفعال لبرنامج المرأة والسلام والأمن، بما في ذلك التوصيات الواردة في الدراسة العالمية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، المعنون: "منع نشوب النزاعات وتحقيق نقلة نوعية في مجال العدالة وتأمين السلام"، وخطة العمل المتعلقة بالأطفال والنزاعات المسلحة التي ينبغي أن تؤخذ في الحسبان عند التطرق إلى مسألة حماية المدنيين.

نؤيد تماما التوصيات بشأن دور عمليات حفظ السلام في حماية المدنيين والواردة في تقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (انظر (S/2015/446)، ونؤيد أيضا ما ورد في تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ توصيات الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (S/2015/682). وتقر النمسا بأنه، إذا صدرت ولاية بشأن أي عملية سلام، فإن حماية المدنيين تتطلب عمليات استباقية قد تشمل استخدام القوة من جانب أفراد يرتدون الزي العسكري. وعلاوة على ذلك، من المهم جعل حماية المدنيين مهمة على نطاق البعثة كلها، الأمر الذي يتطلب التدريب الكافي والموارد الكافية، بما في ذلك الإنذار المبكر وتوفير الحماية للمدنيين على نحو يتصل بالقدرات التكنولوجية، فضلا عن توفر الموظفين المكرسين للقيام بذلك العمل. ونرحب بتضمين كبار المستشارين المتخصصين في حماية المدنيين في جميع البعثات، وبإسناد ولاية لهم بشأن حماية المدنيين، ونشجع الأمانة على توسيع وجودها في تلك البعثات.

المعني بعمليات السلام (انظر (S/2015/446) والمبادرات الواعدة، مثل مبادرة كيغالي والمبادئ المتعلقة بحماية السكان المدنيين، يمكن أن ترشدنا في تعزيز قدرتنا على حماية المدنيين في الميدان. وعلاوة على ذلك، نحض المجلس في قراراته المتعلقة بالنزاع وحماية المدنيين على تطبيق نهج يتناول المنظور الجنساني. وفي الواقع، أن أحد أفضل السبل لحماية النساء والرجال والأطفال الأخذ في الاعتبار آثار مختلف النزاعات على كل فئة من تلك الفئات، فضلا عن المساهمات المختلفة التي يمكن تقديمها لمنع نشوب النزاعات وحسمها.

(تكلم بالإنكليزية)

في الختام، تشدد كندا على ضرورة تعبئة الإرادة من أجل العمل على مواجهة التحديات الماثلة أمامنا. يجب ألا يفقد الناس الأمل. وبغض النظر عن صعوبة الظروف، نرى دلالات مشجعة تجب رعايتها، ونرى فرصا يجب اغتنامها. نشكر رئاسة أوروغواي على إتاحة هذه الفرصة لنا للإعراب عن شواغلنا، ونتطلع إلى التعاون في بذل جهود متجددة لتعزيز حماية المدنيين.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطى الكلمة الآن لممثل

النمسا.

السيد كيكيرت (النمسا) (تكلم بالإنكليزية): أولاً،

أود أن أشكر أوروغواي على الدعوة إلى عقد هذه المناقشة المفتوحة. ما برحت حماية المدنيين في النزاعات المسلحة تكتسي أهمية كبرى بالنسبة للنمسا. وما فتئنا منخرطين في الجهود الرامية إلى تعزيز سلامة وأمن المدنيين بدعمنا عمل الأمم المتحدة واستكمالها، بما في ذلك من خلال عقد دورات تدريبية متخصصة في مجال التعاون مع إدارة عمليات حفظ السلام.

لا تزال الوقاية والحل السلمي للصراعات من أنجع

الأساليب لضمان سلامة ورفاه السكان المدنيين، وتعزيز

الجهود المبذولة الرامية إلى تنفيذ أفضل للقانون الدولي الإنساني وإنشاء آلية خاصة لهذا الغرض، وشاركت بنشاط في العملية في أعقاب اعتماد القرار ١ المتخذ في الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر عام ٢٠١١، وللأسف، لم تؤد المفاوضات الجارية في المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر، إلى النتائج المرجوة.

وفي عام ٢٠١٥، قتل ٣٩ صحفياً في النزاعات الجارية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا وحدها، قام تنظيم الدولة الإسلامية بتنفيذ معظمها، في حين تم اختطاف ٥٤ صحفياً آخر. ويوضح هذا العدد المرتفع أن الجماعات المسلحة في المنطقة على استعداد للقيام بكل ما يلزم لكتف الانتقادات والمعلومات المستقلة الواردة من مناطق النزاع. ولا يزال الإفلات من العقاب منتشراً على نطاق واسع في سياق هذه الأعمال، الأمر الذي يؤدي إلى المزيد من الانتهاكات. وندعو الأمم المتحدة إلى تقديم معلومات حسنة التوقيت ودقيقة عن التهديدات التي يتعرض لها الصحفيون وموظفو وسائل الإعلام والأفراد المرتبطون بها في حالات النزاع، وهذا شرط أساسي إذا أريد للمجلس أن يعالج الموضوع بطريقة أكثر اتساقاً، بما في ذلك في المداورات الخاصة ببلدان محددة.

كما تسلط النمسا الضوء على القلق إزاء استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان بوصفه سبباً رئيسياً من أسباب الضرر الذي يلحق بالمدنيين في العديد من البلدان. وفي معظم النزاعات المسلحة، فإن الإصابات في صفوف المدنيين من الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان، تفوق بدرجة كبيرة الإصابات في صفوف العسكريين. وهذه مشكلة إنسانية خطيرة وتمثل تحدياً بالغاً لحماية المدنيين في النزاعات المسلحة.

واسمحوا لي أن أختتم بياني بطمئنة مجلس الأمن إلى أن النمسا ستواصل العمل عن كثب مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين من أجل زيادة تعزيز حماية المدنيين.

على الرغم من الجهود التي يبذلها المجلس والمجتمع الدولي ككل، لا تزال النزاعات المسلحة تلحق معاناة هائلة بالمدنيين في جميع أرجاء العالم، مما يزيد من تفاقم الوضع الإنساني المتردي أصلاً في سوريا واليمن وجنوب السودان، من بين بلدان أخرى. وتحقيقاً لهذه الغاية، من الأهمية القصوى لنا العمل على إنهاء المناخ السادر للإفلات من العقاب وضممان المساءلة. ونحضر جميع أعضاء مجلس الأمن على التوقيع على مدونة قواعد السلوك المتعلقة بالإجراءات التي يتخذها مجلس الأمن ضد جرائم الإبادة الجماعية، والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب (S/2015/978، المرفق)، وتتضمن المدونة تعهداً بدعم عمل المجلس في أوانه وبصوره حاسمة في الحالات التي تنطوي على جرائم وحشية، فضلاً عن التعهد بعدم التصويت ضد قرارات مجلس الأمن التي تهدف إلى منع تلك الجرائم أو قطع دابرها.

وعلاوة على ذلك، فليس من المغالاة في شيء التأكيد على الدور البالغ الأهمية للمحكمة الجنائية الدولية، وندعو المجلس لإحالة الحالات التي قد تكون ارتكبت فيها الجرائم بموجب نظام روما الأساسي إلى المحكمة. كما أننا ندعو جميع الدول إلى الوفاء بالتزاماتها بالتعاون الكامل مع المحكمة الجنائية الدولية.

والامتثال التام للقانون الدولي الإنساني من جانب جميع الأطراف، يظل ذا أهمية بالغة بالنسبة لحماية المدنيين. وفي عالم اليوم، يواجه القانون الدولي الإنساني العديد من التحديات الخطيرة: الاستهتار الوحشي به من جانب جهات فاعلة معينة من غير الدول، وتدمير التراث الثقافي، والهجمات ضد الأشخاص المتمتعين بالحماية والمؤسسات المحمية. والأعداد المتزايدة من اللاجئين الذين يغادرون حالياً مناطقهم الأصلية التي مزقتها الحرب، هي نتيجة مباشرة للانتهاكات المستمرة للقانون الدولي الإنساني. ولسنوات عديدة، أيدت النمسا بقوة

ويؤيد وفد بلدي تماما البيان الذي أدلى في وقت سابق المراقب عن الاتحاد الأوروبي. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لتسليط الضوء على بضعة نقاط إضافية.

أولا، تقع المسؤولية الرئيسية عن حماية السكان على عاتق الدول. ويؤيد بلدي الاستمرار بالنهوض بالمسؤولية عن الحماية، استنادا إلى الركائز الثلاث.

ثانيا، فيما يتعلق بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، أدخلت تحسينات كثيرة منذ عام ١٩٩٩، عندما أنيطت الولاية بأول بعثة لحفظ السلام في سيراليون لاتخاذ الخطوات اللازمة لحماية المدنيين. ونحن نشي على الأمانة العامة لوضع سياستها المتعلقة بتنفيذ ولايات حماية المدنيين وتشجيعها من أجل مواصلة تحديد السبل الكفيلة بجعل هذا التنفيذ أكثر فعالية. ونحن نقدر الالتزام الذي أعرب عنه الأمين العام في تقاريره ذات الصلة بإبلاغ مجلس الأمن عن الحالات حيث إن تصاعد المخاطر أو أوجه القصور في قدرة البعثات على الوفاء بولايات الحماية يعرض المدنيين للخطر. نحن نؤيد أيضا توصية الأمين العام بتقديم تقارير عن حماية المدنيين كل ١٢ شهرا، وعقد المناقشات المفتوحة في مجلس الأمن في حزيران/يونيه وكانون الأول/ديسمبر.

وللأسف، هناك حالات حيث الذين ينبغي أن يكونوا الحماة يصبحون الجناة. إن بلدي، بوصفه بلدا مساهما بقوات، يؤيد الأمين العام في سياسة عدم التسامح مطلقا إزاء الاستغلال والاعتداء الجنسيين من جانب حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة.

ثالثا، حماية المدنيين وإصلاح القطاع الأمني هما أمران متكاملان ويعزز كل منهما الآخر. وكلاهما يرمي إلى حماية المدنيين ومجتمعاتهم المحلية، من العنف البدني، وفي نهاية المطاف إلى تحسين الأمن البشري وأمن الدولة في المجتمع. ونؤمن بأنه من المهم زيادة توضيح الكيفية ترتبط بها حماية المدنيين مع

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل سلوفاكيا.

السيد غالبا في (سلوفاكيا) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة المفتوحة وعلى إتاحة الفرصة لنا للتكلم. وأود أن أهنيء بلدكم على الانضمام إلى مجلس الأمن وأتمنى لكم كل النجاح.

وأعرب عن ترحيب وفد بلدي باعتماد البيان الرئاسي S/PRST/2015/23 المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر عام ٢٠١٥، الذي أبرز فيه مجلس الأمن أهمية مسألة حماية المدنيين بوصفها إحدى المسائل الرئيسية المدرجة في جدول أعماله. ومن الضروري أن يتخذ مجلس الأمن إجراءات عاجلة في الحالات التي تشكل تهديدا للمدنيين.

وأود أيضا أن أشكر نائب الأمين العام، ونائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وممثلة منظمة أوكسفام على إحاطاتهم الإعلامية.

ونحن نشعر بقلق بالغ إزاء تزايد الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني، ولا سيما على أيدي جهات فاعلة من غير الدول، وإزاء الهجمات على العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية وفي مجال الرعاية الصحية ومرافقها. التراعات الجارية في جميع أنحاء العالم لها أثر مروع على السكان المدنيين. ووفقا لتقرير الأمين العام (S/2015/453)، فقد بلغ التشرد أعلى مستوياته منذ الحرب العالمية الثانية. وهناك أكثر من ٦٠ مليون لاجئ، بما في ذلك ٣٨ مليون مشرد داخلي، وهذا العدد ما زال يتزايد. ويعاني المدنيون في المدن المحاصرة، مثل مضايا وكفريا والفوعة، من سوء التغذية ونقص الرعاية الطبية، وهذا ببساطة أمر غير مقبول.

إن استمرار مشاركة المجلس واهتمامه، مدعوما ليس من جانب جميع أعضاء الأمم المتحدة فحسب، وإنما أيضا من المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني، قد أدى إلى إحراز قدر كبير من التقدم المعياري في مجال حماية المدنيين. وكما ذكر في تقرير الأمين العام الأخير (S/2015/453) بشأن هذه المسألة، فإن العديد من القرارات والبيانات الرئاسية، وتحديث المذكرات وإنشاء الولايات المصممة خصيصا لتلبية احتياجات النساء والأطفال في حالات النزاع المسلح، قد عززت إنشاء إطار قانوني قوي. ومع ذلك، فمن الواضح أنه على الرغم من أوجه التقدم هذه، فإن مصير السكان المدنيين، وبخاصة النساء والأطفال، آخذ في التدهور، مع زيادة مستمرة في عدد الضحايا والمشردين واللاجئين. والأرقام الدامغة على مدى العقد الماضي لم تكن قط أكبر، على الأقل منذ الحرب العالمية الثانية، والتوقعات للعقود القادمة بالكاد مبشرة بالخير. وتميزت السنة الماضية بهذه الآفة خصوصا.

وتدين المغرب بقوة جميع الهجمات العشوائية التي تؤثر على المدنيين، وتحث أطراف النزاع على التقيد بالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. ومع أن حماية المدنيين تقع أساسا على عاتق الدول، من الواضح أنه في أوقات النزاع فإن قدرة هذه الدول قد تكون غير كافية أو غير موجودة. وفي هذه الحالات، تقع على المجتمع الدولي مسؤولية دعم هذه البلدان من خلال بناء قدراتها وتوفير الوسائل اللازمة لتحمل مسؤولياتها عن حماية السكان على أراضيها. وفي هذا السياق، تضاعف المغرب مضاعفة جهودها بالتعاون مع البلدان التي تشهد نزاعات أو الخارجة منها، بما في ذلك ما يتعلق بإصلاح القطاع الأمني وتعزيز سيادة القانون.

كما يجب علينا أن نلتزم التزاما راسخا بتعزيز التنفيذ والامتثال للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة،

إصلاح قطاع الأمن من أجل تعزيز العلاقة المتعاضدة بينهما في عملية اتخاذ مجلي الأمن للقرارات.

وأخيرا، أود أن أشدد على ضرورة إنهاء الإفلات من العقاب ومحاسبة المسؤولين عن الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. في الحالات حيث تكون السلطات الوطنية غير قادرة أو غير راغبة في إجراء التحقيقات على الصعيد الوطني، فإن دور المحكمة الجنائية الدولية أمر لا غنى عنه. ولذلك ندعو جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الدول إلى التصديق على نظام روما الأساسي والتعديلات المدخلة عليه، وبالتالي تحقيق عالميته.

**الرئيس (تكلم بالإسبانية):** أعطي الكلمة الآن لممثل المغرب.

**السيد لعسل (المغرب) (تكلم بالفرنسية):** أود في البداية أن أهنئكم، سيدي الرئيس، بتبوء بلدكم رئاسة مجلس الأمن لشهر كانون الثاني/يناير، وأن أشكر وفدكم على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة بشأن المسألة التي تهمنا جميعا - حماية المدنيين في النزاعات المسلحة.

وأغتنم هذه الفرصة لكي أشكر نائب الأمين العام على إحاطته الإعلامية الشاملة، حيث قدم تقييما للحالة الراهنة لحماية المدنيين، وأبرز التحديات التي تواجه المجتمع الدولي في هذا الصدد.

وأخيرا، أشكر نائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر وممثلة منظمة أو كسفام على إحاطتهما الإعلاميتين، وخصوصا على جميع جهود أعضاء منظمتهما الذين غالبا ما يبذلونها معرضين حياتهم للخطر.

ويؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل جمهورية إيران الإسلامية بالنيابة عن حركة عدم الانحياز.



من تطوير تفكيرنا بهدف التأكيد على أهمية الحلول السياسية للنزاعات ومن توفيق ذلك مع ضرورة حماية المدنيين. وفعلا، فإن إحدى أهم الأدوات المتاحة لمجلس الأمن لكفالة حماية المدنيين في حالات النزاع المسلح هي عمليات حفظ السلام، وهو مجال يجري استعراضه، عن حق، في الوقت الحالي. ويعرب المغرب عن تأييده الكامل للتوصيات الواردة في تقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات حفظ السلام (انظر (S/2015/446)، ولا سيما فيما يتعلق بالفصول المتعلقة بالبلدان المساهمة بقوات. فالقوات المغربية، التي ما فتئت منتشرة على مدى أكثر من ٦٠ عاما في عمليات حفظ السلام، اعتبرت حماية المدنيين دائما جزءا رئيسيا من مهمتها. ويؤخذ ذلك الجانب بعين الاعتبار على النحو الواجب في مراحل تدريب الوحدات المغربية قبل نشرها للخدمة تحت راية الأمم المتحدة. وأحد الأمثلة المحددة هو الهجوم الذي نفذ حول بربيا في جمهورية أفريقيا الوسطى، ويمكن من استعادة سلطة الدولة في جميع أنحاء المنطقة، ومن كفالة حماية المدنيين بل والسماح بعودة العديد من الأشخاص المشردين.

وتتحمل البلدان المساهمة بقوات مسؤولية عن حماية المدنيين، ولكن تلك المسؤولية مشتركة مع كلا مجلس الأمن والأمانة العامة. وبغية تمكين القوات من الاضطلاع بمهامها بنجاح، يتعين على المجلس أن يأخذ في الحسبان الوقائع في الميدان وأن يزود قوات الأمم المتحدة بالوسائل الكافية. كما ينبغي للأمانة العامة أن تعزز تعاونها مع البلدان المساهمة بقوات وأن تشركها بقدر أكبر في مراحل التخطيط. وتؤكد تلك العناصر تؤكد أهمية تنقيح وتعزيز التعاون الثلاثي، الذي يهدف إلى تحديد العقوبات المحتملة وإلى تمكين القوات المنتشرة من الاضطلاع بولايتها بنجاح. ويمكن عقد تلك المناقشات في سياق الأفرقة العاملة غير الرسمية التابعة لمجلس الأمن والمعنية بحماية المدنيين والأفرقة العاملة المعنية بحفظ السلام.

والقانون الدولي، وبخاصة قانون حقوق الإنسان، واتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ والبروتوكولين الإضافيين الملحقين بها.

ومن غير المقبول أن تستهدف المستشفيات والمدارس بصورة عشوائية وأن تستخدم الأسلحة بشكل عشوائي في المناطق المكتظة بالسكان، مما لا يؤدي إلى إصابة المقاتلين فحسب، بل أيضا إصابة السكان المدنيين. ونرى أنه ينبغي أنه تكمن مكافحة الإفلات من العقاب في صميم مناقشتنا. كما أنه من غير المقبول أن يستهدف عمدا الصحفيون أو العاملون في الحقل الإنساني. وغالبا ما يزاح جانبا القانون الإنساني الدولي، بالرغم من النداءات المتكررة من جانب مجلس الأمن. وبالمثل، نؤكد من جديد على ضرورة احترام مبادئ المساواة بين الدول واستقلالها وسيادتها واحترام سلامتها الإقليمية.

وتمثل المساعدة الإنسانية عنصرا هاما في حماية المدنيين أثناء حالات النزاع المسلح. وينبغي أن يظل تقديم المساعدة الإنسانية لمن هم بحاجة إليها من أولويات المجتمع الدولي، لأن حياة الآلاف من الضعفاء تكون معرضة للخطر. ومع العدد غير مسبوق من الأشخاص المشردين والفارين من النزاع، يجب على المجتمع الدولي أن يضاعف جهوده لتقديم المساعدة اللازمة لهؤلاء الناس. ولذلك السبب يرى وفد بلدي أن مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني، المقرر أن يعقد في اسطنبول في أيار/مايو ٢٠١٦، سيكون اجتماعا لا غنى عنه سيمكن المجتمع الدولي من إعادة التفكير في المساعدة الإنسانية وإيجاد سبل ووسائل جديدة كفيلة بتحسين استجابة المجتمع الدولي للأزمات وتقديم المساعدة الإنسانية بصورة أكثر فعالية وكفاءة. ولا يمكن أن تكون المساعدة الإنسانية فعالة بدون كفالة إمكانية وصول المنظمات الإنسانية بحرية وبدون عائق إلى السكان المتضررين من النزاع.

ومكثنتنا الحلقة الدراسية التي نظمها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ وفدا أوروغواي وأستراليا بشأن حماية المدنيين

عشر، التي جرت في ميادين محددة للقتال، وبعيدة عن المناطق المأهولة بالسكان، وكانت تدور بين جيوش لدول مختلفة. فمثل تلك النزاعات المسلحة هي الاستثناء في الوقت الحالي. وحاليا تشكل النزاعات غير التقليدية القاعدة، وعلى نحو متزايد فإن المدنيين هم من يعانون من آثارها بشكل عشوائي.

وبالنسبة لباراغواي، فإن زيادة عدد النزاعات غير التقليدية والتكنولوجيا الجديدة لا تتعارض بأي حال من الأحوال مع قابلية تطبيق اتفاقيات جنيف. ونعتقد أن اهتمام المجتمع الدولي ينبغي أن يتركز على تطوير أحكام الاتفاقيات وبروتوكولاتها الإضافية، من أجل تفادي الثغرات القانونية التي قد تعيق تنفيذها في نزاعات معينة، وهو ما من شأنه أن يكون بشكل رئيسي على حساب السكان المدنيين المتضررين. ولذلك السبب، من الأهمية بمكان مناقشة مسألة تحديد النزاع المسلح على النحو السليم. فعدم تحديد أية حالة للنزاع المسلح ينطوي على عدم تطبيق قواعد القانون الإنساني الدولي، وبالتالي يمكن أن يؤدي إلى عدم توفير الحماية للمدنيين، ولا سيما أشد المدنيين ضعفاً؛ وهم الذين، لمجرد وجودهم في المكان غير المناسب أو الوقت غير المناسب، يحاصرون في النزاعات بين الدول أو الجماعات المسلحة من غير الدول أو العابرة للحدود الوطنية أو في النزاعات بين تلك الجماعات، أو يتعرضون للاحتطاف أو التعذيب أو التجنيد القسري أو المعاملة اللاإنسانية أو المهينة، أو التشريد من ديارهم والانفصال عن أسرهم.

ونحن على اقتناع بأن توافر الإرادة السياسية أحد العوامل الرئيسية اللازمة لضمان حماية المدنيين، بغض النظر عن جنسيتهم أو أي شكل آخر من أشكال الظروف الاجتماعية أو الاقتصادية أو الثقافية أو الدينية أو ظرف آخر، ولضمان حماية كرامتهم الإنسانية، ولا سيما من خلال احترام القانون الدولي والمساءلة وإنفاذهما، حينما تنتهك تلك القوانين. ونناشد الدول، في جميع الحالات، حينما تواجه بضرورة المتطلبات

وينبغي أن يكون سلوك ذوي الخوذ الزرق، المسؤولين عن حماية المدنيين، سلوكاً لا غبار عليه. ويؤيد المغرب بقوة سياسة الأمين العام لعدم التسامح إطلاقاً. واتخذ المغرب تدابير محددة في ذلك المجال. ويوفد المغرب بشكل منتظم محققين وطنيين إلى قواته المنتشرة، بغية التعامل بأكبر قدر من العناية والحزم مع أي حالة قد تنشأ. ومرة أخرى، من الضروري تحسين التعاون مع الأمانة العامة، لا سيما في مجال تبادل المعلومات. وينبغي أن تؤخذ جميع تلك العناصر في الاعتبار أثناء الاستعراض المقبل للمسألة خلال الاجتماعات المقبلة للجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام.

وفي الختام، أود أنؤكد مجدداً على التزام المغرب الراسخ بحماية المدنيين في حالات النزاع المسلح، وهو أمر ضروري، سواء كان في سياق القوات المكرسة للعمل تحت راية الأمم المتحدة أو في شكل برامج لتعزيز قدرات الدول. ونأمل أن تنفذ بصورة ملموسة الأفكار والاقتراحات المقدمة خلال هذه المناقشة من أجل تحسين حماية المدنيين على أرض الواقع. وعلينا مواصلة جهودنا الجماعية من أجل بدء إحداث التغييرات التي ينتظرها ملايين الأشخاص في حالات النزاع في جميع أرجاء العالم.

**السيد غونزاليس فرانكو (باراغواي) (تكلم بالإسبانية):**

أود في البداية أن أهني حكومة أوروغواي على مبادراتها بعقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن مشكلة، للأسف، لا تزال مستمرة، حتى بعد التجارب المفجعة للحربين العالميتين وعدد لا يحصى من النزاعات المسلحة.

وفي أي نزاع مسلح، تشكل حماية أي شخص ليس طرفاً في الأعمال العدائية التزاماً لا يمكن أن تتجنبه الدول المتحاربة، حتى لو لم تكن أطرافاً في اتفاقيات جنيف، نظراً لأن ذلك الالتزام يكفله القانون الإنساني الدولي وذو طابع عرفي. وما فتئت النزاعات المسلحة آخذة في التغيير. وليس لديها في الوقت الحالي جوانب مشتركة كثيرة مع نزاعات القرن التاسع

العام ورئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر خلال شهر تشرين الأول/أكتوبر الماضي من أجل التحرك بفعالية وبشكل حاسم ومناسب من حيث التوقيت لحماية المدنيين في الصراعات نداء لم يسبق له مثيل، ويمثل تنبيها قويا لنا جميعا.

وينبغي للمجتمع الدولي أن يعالج مسألة أهمية حماية المدنيين على أعلى مستوى سياسي. وفي هذا الصدد، فإنني أؤكد أهمية الإحاطات الإعلامية الحسنة التوقيت التي يقدمها المستشارون الخاصون المعنيون بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية فيما يخص الإسهام في الوعي المبكر بالأزمات المحتملة. ويتمشى هذا النهج مع مبادرة حقوق الإنسان أولاً. كما أود أن أؤكد أن المسؤولية عن الحماية والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك حماية المدنيين في الصراعات المسلحة، يعزز كل منها الآخر.

أود اليوم، تناول النقاط الثلاث التالية فيما يتعلق بحماية المدنيين: أولاً، أهمية الامتثال للقانون الدولي الإنساني؛ ثانياً، رصد عمليات السلام بالتشاور مع البلدان المساهمة بقوات وثالثاً، تدريب قوات حفظ السلام.

أولاً، فيما يتعلق بالامتثال للقانون الدولي الإنساني، تأسف مملكة هولندا لعدم التمكن من الاتفاق على إنشاء آلية جديدة لتعزيز الامتثال للقانون الدولي الإنساني في المؤتمر الدولي الـ ٣٢ للصليب الأحمر والهلال الأحمر. وفي الواقع، فإن القانون الدولي الإنساني، عندما تحترمه جميع الأطراف، يوفر أفضل حماية للمدنيين أثناء النزاعات المسلحة. لكننا نواجه، وبشكل يومي، الواقع القاسي المتمثل في عدم الامتثال المنهجي والمتعمد في كثير من الأحيان للقانون الدولي الإنساني. إننا بحاجة إلى تعزيز جهودنا في اتجاه إنشاء آلية امتثال تقودها الدول وتحظى بتأييد واسع. ونحن مدينون بذلك لجميع المدنيين في حالات الصراع الذين لا يتمتعون حالياً بالحماية المنصوص عليها في القانون الدولي الإنساني.

العسكرية، أن تختار دوماً الضرورة الإنسانية للحماية. وفي ذلك الصدد، نشجع المجلس على كفالة أن يتخذ مثل ذلك الخيار في كل مرحلة من الزمن، بغض النظر عن هوية أطراف النزاع. ونؤكد مجدداً على أن المفاوضات والاتفاقات السياسية في النزاعات تمثل أفضل ضمان لحماية الأشخاص وتحقيق السلام الدائم والمستدام. ونشدد على أن هذه مسألة على مجلس الأمن أن يضطلع فيها بدور رئيسي.

وأخيراً، تؤكد باراغواي من جديد على تأييدها للرأي القائل إن لجميع المدنيين الحق في الحماية، وإنه حين الإشارة إلى أشد الفئات ضعفاً، مثل الأطفال أو النساء أو كبار السن، ينبغي أن تشكل مبادئ التمييز والتناسب وتوحي الحذر المبدأ التوجيهي الأساسي لجميع الإجراءات المتخذة من جانب أطراف النزاعات المسلحة.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل هولندا.

السيد منكفلد (هولندا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر وفد أوروغواي على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن الموضوع الهام المتعلق بحماية المدنيين في النزاع المسلح. وأود أيضاً أن أشكر نائب الأمين العام، السيد إلياسون؛ ونائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، السيدة بيرلي؛ وممثلة منظمة أوكسفام، السيدة رويمانز، على إسهاماتهم القيمة في مناقشة اليوم. وأؤيد البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي.

كما نرى في صراعات اليوم الدائرة في سورية وليبيا واليمن وأماكن أخرى، فإن السكان المدنيين، بمن فيهم النساء والأطفال، يشكلون الضحية الرئيسية لأعمال العنف الوحشي. والصور الأخيرة القادمة من مضاي وغيرها تتحدث عن نفسها. وإننا نشعر بالفزع إزاء حقيقة أن حصار السكان المدنيين أضحي وسيلة حرب. وكان النداء الذي وجهه الأمين

العسكرية والمدنية للبعثات إلى إجراءات حاسمة ومناسبة من حيث التوقيت في مجال حماية المدنيين. وستجري تجربة هذا التدريب في ربيع هذا العام. وتطلع إلى نشر النتائج الملموسة والممارسات الجيدة المستفادة من هذه التجربة.

وستواصل مملكة هولندا العمل كشريك بناء في مسائل إصلاح عمليات حفظ السلام. وندعو إلى اتباع نهج متكامل فيما يتعلق بعمليات السلام، يجمع بين الجهود المبذولة في مجالات الحوار السياسي ومنع نشوب الصراعات وسيادة القانون وحماية المدنيين والشؤون الجنسانية والتنمية.

ويقدم تقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (انظر S/2015/446) توصيات قيمة لتعزيز عمليات الأمم المتحدة للسلام. وتدعم مملكة هولندا عمل هذا الفريق، وتتطلع إلى إجراء المزيد من المناقشات بشأن تنفيذ التوصيات. وتظل مملكة هولندا ملتزمة تماما بعمليات حفظ السلام في السنوات المقبلة، بناء على تقليد قوي وعريق من المشاركة الفعالة في بعثات الأمم المتحدة في جميع أنحاء العالم.

**الرئيس (تكلم بالإسبانية):** أعطي الكلمة الآن لممثل غواتيمالا.

**السيد ساندوفال كوخلون (غواتيمالا) (تكلم بالإسبانية):** نشكر وفد أوروغواي على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة اليوم، ومقدمي الإحاطات الإعلامية على البيانات التي أدلوا بها. ونرحب أيضا بالذاكرة المفاهيمية التي وزعتها الرئاسة للتركيز في مناقشتنا (S/2016/22، المرفق).

إن الأزمات الإنسانية الراهنة التي تواجه المجتمع الدولي تتطلب انتباهنا جميعا. ويتسبب عدد المشردين واللاجئين ودرجة المعاناة الإنسانية المسجلة في الأشهر الأخيرة في دعر كبير. وإننا ندين انتهاكات بعض الدول والجماعات المسلحة غير التابعة للدول للقانون الدولي الإنساني وحقوق

ثانيا، فيما يتعلق بعمليات السلام، يمكن لمجلس الأمن أن يراقب عن كثب ما إذا كانت قوات حفظ السلام تقوم بما هو مطلوب منها وفقا لولايتها. إن القيادة والتوجيه السليمين في مجال حماية المدنيين عنصران ضروريان لنجاح ومصداقية البعثة. ويجب على قيادة البعثة أن تتحمل كامل المسؤولية وأن تخضع للمساءلة عن مدى حماية البعثة للمدنيين. ويتضمن ذلك استخدام القوة خارج نطاق الدفاع عن النفس لحماية المدنيين عندما يكون ذلك ضروريا للوفاء بالمهام المنصوص عليها في الولاية. وينبغي لجميع البعثات الإبلاغ عن حالات إخفاق قوات حفظ السلام في مجال حماية المدنيين. وهولندا تؤكد أهمية تشاور مجلس الأمن بطريقة أكثر تنظيما مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة في بعثات الأمم المتحدة. ونرحب بالجهود الجارية لعقد اجتماعات غير رسمية قبل تجديد ولايات البعثات.

وأخيرا، فيما يتعلق بتدريب قوات حفظ السلام، شاركت مملكة هولندا خلال شهر أيار/مايو من العام الماضي في مؤتمر حول حماية المدنيين، عقدته رواندا في الفترة التي سبقت مؤتمر قمة القادة بشأن حفظ السلام في أيلول/سبتمبر. وكنا من بين أوائل الموقعين على مبادئ كيغالي التي قدمت في ذلك المؤتمر. وتوفر تلك المبادئ توصيات واضحة وصریحة حول كيفية تنفيذ ولايات حماية المدنيين بشكل فعال في عمليات حفظ السلام. وتركز على وجه الخصوص على بناء قدرات قوات حفظ السلام فيما يتعلق بحماية المدنيين. وبالتعاون مع رواندا والولايات المتحدة، فإننا نعكف حاليا على إعداد تدريب مصمم خصيصا لحماية المدنيين، كجزء مما التزمنا به خلال مؤتمر قمة القادة.

وتتمثل الأهداف الرئيسية لهذا التدريب في تطبيق نهج شامل فيما يتعلق بعمليات حفظ السلام لحماية المدنيين في الصراعات المسلحة وتطوير القيادة لترجمة المسؤوليات

فالنساء والفتيات هنّ الأكثر معاناة من أشد الآثار المدمرة للنزاعات المسلحة، لا سيما بسبب تزايد انتشار استخدام العنف الجنساني. ومع ذلك، لا ينبغي النظر إلى النساء بوصفهن ضحايا للحروب فحسب. فالمرأة هي التي تكفل بقاء الأسرة في أشد حالات الفوضى والدمار. وتشارك المرأة بنشاط أيضا في تعزيز السلام في مجتمعها المحلي. مع ذلك، فمما لا جدال فيه أن هناك مجالا لزيادة تعزيز مشاركة المرأة في مائدة المفاوضات ودورها في مجال الوساطة والتفاوض، فضلا عن العمل بوصفها خبيرة تقنية في عمليات السلام.

علاوة على ذلك، فإن من دواعي شعورنا بالقلق أن نشهد ظهور المزيد من الجماعات المتطرفة الجديدة التي غيرت مشهد النزاع المسلح. وعليه، نرى أنه يجب أن يواكب التركيز على حماية المدنيين الظروف المتغيرة هذه وأن يتكيف معها.

ومن الضروري أيضا بناء قدرات المؤسسات العامة، التي كثيرا ما يتم تفكيكها أو يصيبها الضعف بعد انتهاء النزاع. ويتطلب ذلك بدوره، من بين أمور أخرى، ضمان زيادة اتساق ممارسة الحماية وفعاليتها، إلى جانب قدرتها على توفير التدريب للقوات المعنية. ولا يمكن أن تحل قوات الأمم المتحدة محل الدول في الوفاء بمسؤوليتها إزاء حماية السكان المدنيين. وعادة ما تنشأ الكوارث الإنسانية الكبرى حين تعجز الدول عن الوفاء بهذا الالتزام الأساسي أو ترغب عنه.

ومن الأهمية بمكان استخدام جميع الأدوات المتاحة للمجلس بصورة متسقة، وأن تتلاءم مع نوع الجريمة المرتكبة، وأن تتضمن عناصر قوية للردع والمساءلة وتحقيق العدالة بالتعاون مع جهات عدة، بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية. وينبغي أن تكون الدروس المستفادة من حالات النزاع، من أسوأ الإخفاقات إلى أفضل الممارسات، بمثابة مرشد يُهتدى به في ذلك المسعى.

الإنسان، فضلا عن إفلاتها من العقاب على هذه الانتهاكات والتجاوزات. وينبغي إتاحة وصول المساعدات الإنسانية لتلبية الاحتياجات الأساسية للسكان المدنيين في الصراع في الوقت المناسب ودون أي عوائق.

إن وفد بلدنا، بوصفه يمثل بلدا مساهما بقوات، يؤيد الملاحظات التي أدلى بها السيد إلياسون وتوصيات الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام. وتشكل حماية المدنيين في النزاع المسلح مبدأ أساسيا من مبادئ القانون الدولي الإنساني ومهمة أساسية من مهام مجلس الأمن ومسؤولية أخلاقية بالنسبة للأمم المتحدة.

لقد تطورت عمليات حفظ السلام، وتعززت الحماية الدولية من خلال تنفيذ ولايات محددة. ونحن نعتقد أن هذا التطور كان إيجابيا، حيث أنه أعطى الأولوية لبعض جوانب النطاق الواسع لحماية المدنيين، وخاصة حماية الأطفال والنساء في حالات الصراع. لكن التحديات متعددة، وبالتالي فإننا نعترف بضرورة أن يكون هناك تنسيق أفضل من أجل تعزيز دور الأمم المتحدة، لا سيما فيما يتعلق بالامتثال الصارم لسياسة عدم التسامح مطلقا إزاء جميع أشكال الاستغلال والاعتداء الجنسيين. وفي هذا الصدد، فإننا نرحب بجهود الأمين العام لتكثيف أنشطة المنظمة في مجالات منع نشوب النزاعات والتنفيذ وحل المشاكل فيما يتعلق بجميع أشكال سوء السلوك.

إن حماية المدنيين التزام قانوني. ويجب علينا أن نطالب بضرورة مساءلة أفراد قوات الأمن والمليشيات المحلية وباقي الجماعات المسلحة الذين يرتكبون انتهاكات للقانون الدولي الإنساني أو حقوق الإنسان.

ونؤكد مجددا أن المسؤولية الرئيسية للبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة تتمثل في التحقيق في الادعاءات المتعلقة بالاستغلال أو الانتهاكات الجنسية دون أي تأخير.

ثانياً، يتعين النظر بصورة شاملة في فكرة إعطاء عمليات السلام التابعة للأمم المتحدة ولاية وقائية حامية، فضلاً عن الاستخدام التكتيكي للقوة بغرض حماية المدنيين المعرضين للتهديد بالعنف البدني. فلا تقاس سمعة المنظمة بما تطلقه من عبارات الإدانة، وإنما بقدرتها على توفير الحماية بالفعل.

ثالثاً، ما تزال البعثات الميدانية للأمم المتحدة مصدراً هاماً للمعلومات في الكشف عن تدهور الأوضاع وتنبه المنظمة لاتخاذ إجراءات مبكرة. ولا يزال المنع، كما هو مسلّم به في جميع التحليلات المتاحة، أفضل وسيلة للحماية. تحقيقاً لهذه الغاية، ما برح تعزيز قدرات البعثات الميدانية، بما في ذلك المنظمات الإقليمية ذات الصلة، بشكل أولوية مستمرة.

أخيراً وليس آخراً، ترتبط حماية المدنيين في حالات النزاع المسلح ارتباطاً وثيقاً بمنع ارتكاب الفظائع الجماعية، بما في ذلك جريمة الإبادة الجماعية. ونشدد مرة أخرى على أهمية مكتب المستشارين الخاصين المعيّنين بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن توفير الحماية في الكشف عن المخاطر الناشئة. وينبغي زيادة تعزيز ثقافة تقييم جميع أوضاع الأزمات التي تلحق الضرر بالسكان المدنيين عبر منظور ارتكاب الجرائم الفظيعة، بما في ذلك جريمة الإبادة الجماعية، في إطار المنظمة.

وقد واجهت أرمينيا وناغورني كاراباخ مؤخراً جدّاً تحديات هائلة فيما يتعلق بأمن السكان المدنيين نتيجة لاستمرار تجاهل أذربيجان لاتفاق وقف إطلاق النار المبرم في عام ١٩٩٤. ولا تزال أذربيجان تستهدف المدنيين بصورة متزايدة عبر خط التماس مع ناغورنو كاراباخ والحدود مع أرمينيا. وقد لحقت أضرار كبيرة بسبل معيشة سكان القرى المجاورة نتيجة لتزايد انتهاكات وقف إطلاق النار والقصف المكثف للمناطق المأهولة بالسكان باستخدام المدفعية الثقيلة بصورة لم يسبق لها مثيل. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، قُتلت ثلاث نساء أرمينيات من جراء إطلاق النار من قبل الأذربيجانيين.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل أرمينيا.

السيد مناتساكانيان (أرمينيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على اختيار موضوع هذه المناقشة. وقد تمت موافاتنا طوال عام ٢٠١٥ بعدد كبير من التحليلات بشأن الحالة الراهنة داخل الأمم المتحدة، بما في ذلك تقرير الأمين العام (S/2015/453) وتقريراً فريق الخبراء الاستشاري (انظر S/2015/490) والفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (انظر S/2015/446).

ونشاط الأمين العام شعوره بالقلق إزاء التحديات الخطيرة في مجال حماية المدنيين في المناطق المتضررة من النزاع، والتي لا تزال مستمرة أكثر من ذي قبل. وفي حين أن الجوانب الإنسانية للسكان المتضررين من النزاع ما تزال مثيرة للقلق العميق، ما برح الأمن المادي الأساسي للمدنيين يتأثر سلباً - مثلما ذكر الأمين العام في الفقرة ٤ من تقريره "بمستويات مروعة من الوحشية والاستهانة والاستخفاف بحياة الإنسان وكرامته". ونثني بطبيعة الحال، بالتقدم الكبير المحرز في تعزيز الإطار المعياري لحماية المدنيين، غير أن استمرار ارتفاع عدد الحوادث البشرية في صفوف المدنيين يتطلب اتخاذ الإجراءات الحاسمة.

ولن تكون التحليلات المتاحة هذه مجددة بما فيه الكفاية إلا باتخاذ التدابير اللازمة بناء عليها. فهي شاملة بما يكفي في تحديد السبل الكفيلة بتعزيز قدرات جميع الجهات الفاعلة الرئيسية في مهمة المنع. ونحن على استعداد لتبادل بعض أفكارنا في جوانب معيّنة من هذه التحليلات.

أولاً، تقتضي المساءلة تعزيز وحدة صف المجلس في إبداء عزمه في مواجهة الأطراف المسؤولة عن حرمان السكان المتضررين من توفير الأمن الأساسي أو إيصال الإغاثة الإنسانية إليهم.

بأنكم ستسهمون إسهاما عظيما في عمل مجلس الأمن خلال فترة ولايتكم التي تمتد إلى سنتين. وأود أيضا أن أشكركم، سيدي، على عقد هذه المناقشة، وأن أشكر مقدمي الإحاطات الإعلامية على المعلومات التي وفروها لنا.

ومن المؤسف أن يؤكد التقرير الأخير للأمين العام عن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة (S/2015/453) مجددا أن المدنيين لا يزالون يمثلون أغلبية الضحايا في هذه النزاعات. ويؤدي عدم التمييز بين المقاتلين والمدنيين إلى قتل المدنيين أو إصابتهم أو تشريدهم، بالإضافة إلى عرقلة إيصال المساعدة الإنسانية على نحو خطير في بعض الحالات، هذا إن لم تتعرض للهجمات أحيانا. وعليه، يجب أن يواصل مجلس الأمن التزامه بحماية المدنيين في النزاعات المسلحة عبر تعزيز الاحترام الكامل للقانون الدولي، وخاصة القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين، فضلا عن مكافحة الإفلات من العقاب.

وينبغي ألا تمس الولايات القوية المأذون بها من قبل المجلس، علاوة على تنفيذها بواسطة عمليات حفظ السلام باضطلاع تلك العمليات بولايتها الأساسية المتمثلة في حماية المدنيين أو أن تصرفها عن تلك المهمة. ويجب أن تتوفر لعمليات حفظ السلام ولايات واضحة، إلى جانب توفير الموارد اللازمة لها لتنفيذها بطريقة فعالة وحسنة التوقيت.

لقد وردت الكثير من هذه المفاهيم في توصيات الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (انظر S/2015/446) وفي تقرير الأمين العام عن عمليات حفظ السلام. ومع ذلك، فإن هناك جانبا لم تتناوله هذه الوثائق بصورة كافية، ويود وفد بلدي أن يشدد على ضرورة التزام قوات الأمم المتحدة باحترام القانون الدولي الإنساني.

وفي هذا السياق، أود أن أذكر بنشرة الأمين العام (ST/SGB/1999/13) بشأن تقييد قوات الأمم المتحدة بالقانون

وتدين أرمينيا بشدة هذه الأفعال الأذربيجانية المتعمدة الرامية إلى انتهاك نظام وقف إطلاق النار وتقويض عملية السلام الجارية في إطار الرئاسة المشتركة لمجموعة مينسك التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

وتحث أرمينيا أذربيجان مرة أخرى، على الامتثال لنداءات المجتمع الدولي، وأن توافق دون تأخير على اتخاذ خطوة أولى بإنشاء آلية للتحقيق في انتهاكات وقف إطلاق النار وسحب قنصتها. وفي حال رفضها إنشاء آلية كهذه، فإن على أذربيجان أن تتحمل المسؤولية الكاملة عن انتهاكاتها وتضعيها لحدة التوترات.

ختاما، فإن المفاوضات الجارية للتوصل إلى تسوية سلمية للنزاع بشأن ناغورنو كاراباخ في إطار الرئاسة المشتركة لمجموعة مينسك تعتبر مثالا إيجابيا على الاستخدام الفعال لقدرات المنظمات الإقليمية في حل النزاعات. وهي مثال على ما وصفه الأمين العام بأنه نهج عملي لشراكة عالمية - إقليمية.

وتثني أرمينيا كثيرا على الدعم الذي يقدمه المجتمع الدولي والأمم المتحدة والأمين العام إلى الرئاسة المشتركة لمجموعة مينسك فيما يتعلق بالتسوية السلمية للنزاع في ناغورنو كاراباخ. وينبغي منع أذربيجان من محاولة تقويض الجهود التي يبذلها الرؤساء المشاركون، أو السعي لإفساد جهود المنتدى والوساطة.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل الأرجنتين.

**السيد إستريمي** (الأرجنتين) (تكلم بالإسبانية): أود بداية أن أهنئ أوروغواي على توليها رئاسة مجلس الأمن لشهر كانون الثاني/يناير، وأعرب عن مدى سرورنا لرؤية أوروغواي في المجلس مرة أخرى. السيد الرئيس، استنادا إلى مهارة بلدكم الدبلوماسية وخبرتها، فإننا على اقتناع

ومن سبل تحقيق ذلك إنشاء منتدى يمكن أن تلتقي فيه الدول بانتظام لتبادل الآراء بشأن المسائل ذات الصلة - وهي إمكانية نوقشت خلال المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر، وسيظل الأمر قيد النظر خلال السنوات القليلة القادمة.

وينبغي للمجلس أن يعزز جهوده الرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني. وفي هذا الصدد، تعتقد الأرجنتين أن آليات المساءلة تؤدي دوراً وقائياً. ولا غنى عن الآليات المحايدة من أجل التحقيق في انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وتكتسي لجان التحقيق المختصة أهمية، بما في ذلك تلك التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، أود أن أشدد على عمل اللجنة الدولية لتقصي الحقائق في المسائل الإنسانية المنصوص عليها في البروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩. ونأمل أن يواصل مجلس الأمن الإقرار بإمكانية استخدام اللجنة، على النحو الوارد في القرار ١٨٩٤ (٢٠٠٩) والبيان الرئاسي S/PRST/2013/2.

وبالنسبة أيضاً إلى الحاجة إلى تعزيز المساءلة من قبل المسؤولين عن الجرائم الشنيعة، تشدد الأرجنتين على دور المحكمة الجنائية الدولية. ومن المهم أن تعتمد الدول الأطراف في نظام روما الأساسي القواعد اللازمة لهذا الغرض. وتعاون جميع الدول مع المحكمة أساسي أيضاً. وعلاوة على ذلك، فإن من الضروري أن يعزز مجلس الأمن التزامه بمكافحة الإفلات من العقاب عن هذه الجرائم. وفي هذا الصدد، إن تنفيذ طريقة ترصد بفعالية إحالات المجلس إلى المحكمة الجنائية الدولية هي ضرورة تأخرت كثيراً. ونحث المجلس على الوفاء بالالتزام الذي قطعته في البيان الرئاسي المذكور أعلاه.

وفي الختام، أؤكد من جديد، وفقاً للقانون الدولي الإنساني وقرارات مجلس الأمن، على أن أي هجمات ضد

الدولي الإنساني. وتأمل الأرجنتين في أن تتناول اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام هذه المسألة في دورتها المقبلة في آذار/مارس. ونشدد على أنه سيكون من المناسب لمجلس الأمن أن يدرج تذكيراً في إعلاناته، وهو أمر مفيد دائماً، بأن على قوات الأمم المتحدة، فضلاً عن القوات المشاركة في العمليات التي يأذن بها المجلس، أن تقيّد أيضاً بالقانون الدولي الإنساني.

وفيما يتعلق بالمساعدة الإنسانية، ينبغي للأطراف في النزاع بذل كل جهد ممكن لضمان الوصول الفعال وفي الوقت المناسب للعمل الإنساني، بما في ذلك الشحنات والمعدات. وتتمتع هذه المساعدة بحماية خاصة بموجب القانون الدولي الإنساني، ولهذا السبب فإن من المثير للقلق أن إمكانية الحصول على المساعدة الإنسانية، في العديد من الحالات، قد أعيقت أو حتى مُنعت. وفي هذا السياق، يعرب وفد بلدي عن بالغ قلقه وإدائته للأحداث الأخيرة في سورية، ولا سيما فيما يتعلق بالحالات التي ذكرها هذا الصباح نائب الأمين العام، وذكرها في الأيام الأخيرة الأمين العام، مع إيلاء اهتمام خاص بمدينة مضايا. ومن الضروري أن تصل المساعدة الإنسانية إلى السكان المدنيين لتفادي المجاعة. ونحن نذكر، كما ذكر كل من نائب الأمين العام والأمين العام، بأن استخدام التجويع المتعمد ضد السكان المدنيين كأسلوب من أساليب الحرب، بما في ذلك من خلال تعمد عرقلة تقديم المساعدة الغذائية، يعد انتهاكاً خطيراً للقانون الدولي الإنساني وجريمة حرب.

ومن الواضح أن التحدي الأول هو تعزيز الامتثال للمعايير ذات الصلة. ويجب أن يُترجم الإطار التنظيمي القائم لحماية المدنيين إلى نتائج ملموسة على أرض الواقع. وترى الأرجنتين أن من الأولويات مواصلة النقاش بشأن إنشاء آليات جديدة لتعزيز الامتثال للقانون الدولي الإنساني، فضلاً عن تحفيز حوار بناء وشفاف وشامل بين الدول والجهات المعنية الأخرى.



والجنساني هي مجرد أمثلة قليلة على هذه التزعة المقلقة والمتفاقمة، والتي شهدناها في سورية وجنوب السودان وجمهورية أفريقيا الوسطى والعراق. والحقيقة المحزنة هي أن المدنيين لا يزالون يشكلون نسبة عالية من الضحايا في معظم النزاعات المسلحة.

وعندما يحدث أمر مثل وفيات المدنيين ومعاناتهم، وبخاصة النساء والأطفال، يتطلع الناس في جميع أنحاء العالم إلى الأمم المتحدة وحفظة السلام التابعين لها بحثاً عن الاطمئنان والحماية. ونسأل أنفسنا ما الذي يمكن عمله علاوة على ذلك لمنع ما يحدث والكيفية التي يمكن بها عملياً تحسين حماية المدنيين في النزاع. لقد شهدنا عدداً من أهم التطورات الإيجابية المتعلقة بحماية المدنيين. ومع ذلك، يجب على مجلس الأمن أن يفعل أكثر من مجرد تناول مسألة حماية المدنيين على المستوى المواضيعي. إن اهتمامنا الوثيق وعملنا الحاسم ومشاركتنا الكاملة في التنفيذ الفعلي لهذا البند من بنود جدول الأعمال ضروري لحماية المدنيين وكفالة تقديم مرتكبي الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد المدنيين إلى العدالة.

ويلزم إيلاء مزيد من الاهتمام لحماية المدنيين في مناطق النزاع، ولللاجئين الذين فروا منها. ويجب أن نفعل كل ما في وسعنا للحد من المعاناة، والسماح بوصول المساعدات الإنسانية، وبناء الثقة وحماية المدنيين. لا يمكن للمدنيين المحاصرين في مناطق النزاع اليوم أن ينتظروا الانتهاء من العمليات السياسية قبل حصولهم على المساعدة. ولا يمكن أن يكون هناك مبرر لأي بلد ليقف في طريق الحل الهادف لإتاحة حصول المدنيين على الأغذية والمساعدة الطبية. إن منع وصول المساعدات الإنسانية عن طريق الهجمات العشوائية هو جريمة كبرى، ومن الأدوار المهمة للمجلس ضمان المساءلة عن هذه الانتهاكات.

ويرى الجبل الأسود في العمل المبكر لمنع نشوب النزاع والانتهاكات الجماعية لحقوق الإنسان أمراً ضرورياً. ونسلم

المدنيين وبخاصة النساء والأطفال أو غيرهم من الأشخاص المحميين والمدارس والملكية الثقافية وأماكن العبادة، وكذلك تجنيد الأطفال وعرقلة وصول المساعدة الإنسانية، تشكل انتهاكاً للقانون الدولي. وفي هذا الصدد، نكرر أنه لا يمكن مهاجمة العاملين الطبيين والعاملين في المستشفيات، وندين الحالات العديدة التي حدث فيها هذا، ولا سيما الهجمات التي وقعت في اليمن وفي أماكن أخرى ضد أطباء بلا حدود الذين استمعنا إلى شهادة بخصوصها.

وأخيراً، أود مرة أخرى أن أحث على الامتثال الصارم للالتزامات الناشئة عن اتفاقيتي لاهاي لعامي ١٨٩٩ و ١٩٠٧؛ واتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ والبروتوكولين الإضافيين لعام ١٩٧٧؛ والقانون الدولي لحقوق الإنسان؛ والقانون الدولي للاجئين وقرارات مجلس الأمن.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجبل الأسود.

السيد بيروفيتش (الجبل الأسود) (تكلم بالإنكليزية): نشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة الهامة بشأن حماية المدنيين، ونشيد بالتزام أوروغواي القوي بهذه المسألة. كما أشكر مقدمي الإحاطات الإعلامية اليوم على بيانهم القيمة، التي ذكرتنا بأن هذا البند من جدول الأعمال ما زال ذا صلة بمجلس الأمن.

يؤيد الجبل الأسود البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي. ولكنني أود أن أضيف بعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

نتذكر في كل يوم أنه يتم تحدّي قواعد ومبادئ القانون الدولي الإنساني لحماية المدنيين من آثار العمليات العسكرية، وللأسف، غالباً ما يتم تجاهلها. إن الاستهداف المتعمد، والهجمات العشوائية أو غير المتناسبة، والعنف الجنسي

السيد مؤمن (بنغلاديش) (تكلم بالإنكليزية): سيدي الرئيس، نعرب عن تقديرنا لرئاستكم على تنظيم مناقشة اليوم.

إن بنغلاديش، بوصفها من البلدان الرئيسية المساهمة بقوات، تتخذ عادةً نهجاً عملياً نحو ولاية حماية المدنيين من حيث الممارسة والتأهب، مع الالتزام بالمبادئ الأساسية لعمليات حفظ السلام. كوننا جزءاً من بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام التي ينطوي معظمها على تحدٍ كبير، ندرك مدى أهمية حماية المدنيين مباشرة في الميدان في الولاية المنوطة، وفي عدد من الحالات، نعمل على معالجتها باحتراف مهني وبدرجة من الإبداع، وحتى عندما لا تكون اختصاصات الولاية واضحة ومحددة.

لقد أدمجنا مكوناً شاملاً لحماية المدنيين في مناهج التدريب على حفظ السلام، مع تضمين تمارين عملية في التدريب. ففي عام ٢٠١٤ وبدعم من اليابان، نظم معهد التدريب لدينا لدعم عمليات السلام ولأول مرة دورة تدريبية مخصصة في حماية المدنيين، من خلال فريق التدريب المتنقل التابع للأمم المتحدة. كما أعلنت رئيسة الوزراء، الشيخة حسينة في مؤتمر القمة المعني بعمليات حفظ السلام في العام الماضي، سبباً لزيادة دمج حماية المدنيين في برامج التدريب على حفظ السلام المصممة للقوات العسكرية وقوات الشرطة لدينا.

استناداً إلى تجربتنا الشاملة، سندلي بخمس ملاحظات بشأن حماية المدنيين، بما في ذلك في سياق ولاية حفظ السلام. أولاً، هناك حاجة إلى زيادة التركيز على التحليل الاستراتيجي وتقييم المخاطر التي تواجه المدنيين، إذ ربما يحدد بوضوح مجلس الأمن توقعاته فيما يتعلق بتنفيذ ولايات حفظ السلام لحماية المدنيين. من هنا من الحتمي توفر تنسيقٍ محددٍ وتشاورٍ بين مجلس الأمن، والبلدان المساهمة بقوات عسكرية وقوات شرطة، والأمانة العامة، والأفرقة القطرية المعنية بكل بلد بمفرده، بغية

بقية التقدم المحرز في مجال تعزيز تنفيذ ولايات الحماية من جانب بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام وبعثاتها الأخرى.

وينبغي إيلاء الأولوية لحماية المدنيين في تقييمات التخطيط للبعثات، وتخصيص الموارد، وفي الأنشطة على أرض الواقع. ويبدو أن التحديات المتمثلة في حماية المدنيين آخذة في التفاقم. إن تحديات اللوجستيات والتنقل والاستجابة السريعة في البيئات الصعبة، في خضم النزاعات المسلحة وبعضها مع وجود الجماعات المتطرفة العنيفة، أمور هامة للغاية. ومع ذلك، فإن حماية المدنيين ليست مجرد مسؤولية حفظة السلام العسكريين، ولكنها أيضاً المسؤولية الأساسية للدول.

لذلك من الضروري تولى مسؤولياتنا واستخدام سلطة المجلس لكي نكفل بأن تتحمل الدول مسؤوليتها الرئيسية عن منع نشوب النزاعات، والحد من المعاناة. إن المدنيين، والمنظمات غير الحكومية، والمجتمعات المحلية ذاتها تؤدي دوراً هاماً في هذا الصدد.

إن ظهور أي تحديات جديدة أمام السلم والأمن الدوليين ينطوي على دور أكبر للتكنولوجيا الجديدة في ذلك الصدد. من الحيوي القيام بتدريب القوات قبل نشرها، واستعدادها وجاهزيتها لمواجهة التهديدات الناشئة لكي تكون هذه القوات فعالة.

إن حماية المدنيين من الآثار المدمرة للنزاع أمر حيوي لمهمة مجلس الأمن؛ فبناءً على ذلك يحكم الناس على الأمم المتحدة في نهاية المطاف. إنه وقت عصيب للقيام بعمل ما، ولا تزال جمهورية الجبل الأسود ملتزمة بالإسهام في الهدف المشترك المتمثل في حماية أرواح النساء، والرجال والفتيات والفتيان من آثار النزاعات.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطى الكلمة لممثل بنغلاديش.

المدنيين. لقد شهدنا الفوائد التي حصلنا عليها من إنشاء لجنة وطنية معنية بالقانون الإنساني الدولي كما دعت إلى ذلك لجنة الصليب الأحمر الدولية، ونحضر على استخدام آليات المساءلة القائمة المتأصلة في القانون الإنساني الدولي بكامل طاقتها. في حين سوف نواصل تعزيز إضفاء الطابع العالمي على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، نؤكد على الحاجة إلى إيلاء المراعاة الواجبة للجهود الوطنية الرامية إلى تحقيق العدالة فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وغيرها من الجرائم الدولية التي تُرتكب ضد المدنيين.

إن توفير الأمن والحماية للمدنيين في بيئة النزاع الراهنة غير المتماثلة أصبح يُنظر إليه الآن على نحو متزايد على أنه مسألة ترتبط بشرعية ومصداقية عمليات حفظ السلام والمساعدة الإنسانية التابعة للأمم المتحدة. كما شدد عدد من التقارير الإبداعية في العام الماضي فإن حماية المدنيين بالوسائل العسكرية وحدها ستظل قاصرة دائماً ما لم تدعمها بقوة عمليات سياسية ذات مغزى ترمي إلى إحلال السلام الدائم.

**الرئيس (تكلم بالإسبانية):** أعطي الكلمة الآن لممثلة ليتوانيا.

**السيدة ياكوبوني (ليتوانيا):** سيدي الرئيس، أشكركم على الدعوة إلى عقد مناقشة اليوم، وأشكر جميع مقدمي الإحاطات الإعلامية على مساهمتهم الهامة وبعدهم نظرياً.

كانت حماية المدنيين إحدى الأولويات الرئيسية لعضوية ليتوانيا في المجلس، فقد قمنا بتنظيم مناقشتين وعقدنا جلسة على غرار صيغة آريا، مع التركيز على تنفيذ الولايات المتعلقة بحماية المدنيين في عمليات حفظ السلام، وحماية الصحفيين في النزاعات المسلحة، وقضايا حقوق الإنسان في عمليات حفظ السلام. ونعتقد أن حماية المدنيين ينبغي أن تظل متجسدة بقوة في جدول أعمال المجلس.

تحسين التوجيه المقدم للبعثات والتشجيع على اتباع نهج متسق على نطاق كل بعثة لحماية المدنيين.

ثانياً، لكي تكون حماية المدنيين فعّالة، تتطلب الولايات استمرار الدعم السياسي من مجلس الأمن، ومن الأطراف الرئيسية في النزاع، والتزام الحكومات المضيفة على وجه الخصوص. فلا بد من دعم ولايات حماية المدنيين باستراتيجيات مجدية، وموارد كافية كي لا تفشل قدرة البعثات عندما تواجهها أطراف النزاع بالقتال أو عدم توفر الإرادة أو القدرة لدى الحكومات المضيفة على التعاون.

ثالثاً، يقتضي الأمر بذل جهود متضافرة لتوضيح الجوانب التنفيذية لولايات حماية المدنيين وإزالة اللبس إزاء الذين تنبغي حمايتهم، والتقليص بفعالية من الفجوات بين تصميم الولاية وتنفيذها. على الرغم من أن ذلك قد يبدو مزعجاً في ظل وجود محدود للبعثة وموارد محدودة في مناطق نزاع كبيرة نسبياً، من الحيوي أن نأخذ في الاعتبار أن بعثات حفظ السلام لا يمكنها دائماً حماية كل فرد من كل شيء، وبالتالي يتعين على المجلس تدبر مسألة التوقعات.

رابعاً، ينبغي للحملة العالمية الجارية حالياً لإنهاء العنف ضد النساء والأطفال في النزاعات المسلحة أن تعمل على زيادة الزخم لحشد الدعم من جميع الدول والجهات الفاعلة من غير الدول. إن قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، والقرارات اللاحقة له توفر أساساً ممتازاً لوضع استراتيجيات وطنية فعّالة من خلال عملية تشاورية شاملة. ويجب أن نتمسك بنهجنا المتمثل في عدم التسامح إطلاقاً إزاء أي خطأ من جانب قوات حفظ السلام إرساء معايير للتعامل مع الجرائم الجنسية والجرائم القائمة على أساس نوع الجنس.

وأخيراً، أدى الاهتمام المتجدد بضمان الامتثال للقانون الإنساني الدولي والاحتكام إلى قواعد العدالة الجنائية الدولية إلى زيادة الوعي بشأن جوانب الوقاية والمساءلة في حماية

ونود أيضاً أن نكفل رؤية المزيد من الإناث الوسيطات يعملن بنشاط في الميدان. ولذلك نشجع البلدان على تقديم المزيد من المرشحات لادراجهن على قوائم الوساطة. وعموماً، فإن وجود أكبر للإناث في قوات حفظ السلام وفي صفوف أفراد الشرطة والمستشارين المعنيين بالحماية في الميدان أمر له أهميته. إذ أن أمامهن فرصاً أفضل لإقامة الاتصالات وبناء جسور الثقة مع الضحايا من الإناث، خاصة مع وجود العادات والمحرّمات الجامدة، ومن شأن ذلك أن يوفر أفكاراً مستنيرة ووجهات النظر فريدة في تعديل ولايات الحماية في البعثات. في سياق استعراض عمليات حفظ السلام سيكون من المفيد النظر في أفضل السبل لتشجيع البلدان المساهمة بقوات والبلدان المساهمة بقوات شرطة على مضاعفة جهودها في هذا الصدد.

إن الوقاية في الميدان تتطلب أيضاً وجود طائفة أكثر تنوعاً من الأدوات المادية في أيدي قوات حفظ السلام. تكلم قادة القوات هنا في المجلس مراراً وتكراراً عن استخدام المركبات الجوية غير المأهولة لأغراض وقائية أو للإنقاذ. فالمركبات الجوية غير المأهولة، وتوفر القدرات على الرؤية الليلية واستخدام الاتصالات الخلوية أو الأقمار الصناعية من أجل الإنذار المبكر كلها تمكن من حماية أفضل وتعمل على إنقاذ المزيد من الأرواح.

أخيراً، اسمحو لي أن انتقل إلى موضوع المساءلة. إن حالة الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد السكان المدنيين والهجمات عليهم وعلى الموظفين العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية والعاملين في المجال الطبي، وعلى المدارس، والصحفيين العاملين في مناطق النزاع كلها تبعث على الصدمة. نشهد في سوريا أسوأ أزمة إنسانية عرفها هذا القرن، وهي أزمة تتسم باستخدام البراميل المتفجرة، والحصار، واستخدام التجويع كوسيلة من وسائل الحرب، والقتل

تؤيد ليتوانيا البيان الذي أدلى به ممثل وفد الاتحاد الأوروبي. أود أن أدلي ببيان بصفتي الوطنية. اسمحو لي أن أتطرق إلى الإنذار المبكر والوقاية والمساءلة فيما يتعلق بحماية المدنيين. فيما يتعلق بالإنذار المبكر، يتعين القيام بالكثير لتنبية المجلس إلى الأزمات المحتملة بهدف نزع فتيل النزاعات قبل نشوبها. وتقوم أفرقة الأمم المتحدة في الميدان بدور هام في الاستشعار من الإشارات المبكرة للأزمات المحتملة، وتنبه الأمانة العامة إلى ذلك. واتخذت إدارة الشؤون السياسية خطوات إيجابية في هذا الصدد، من قبيل تقديم إحاطات إعلامية غير رسمية لأعضاء المجلس. ونرى أن هذه الإحاطات الإعلامية، فضلاً عن استكشاف الأفق، ينبغي أن تظل جزءاً من الأدوات المتاحة للمجلس.

من الجوهرى التفاعل الوثيق مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في سياق الإنذار المبكر، حيث أن انتهاكات حقوق الإنسان والتمييز ضد المجموعات الفردية داخل مجتمع ما، غالباً ما تكون إشارة على المزيد من المتاعب الوشيكة. وقيام الأمين العام باستعراض اهتمام المجلس إلى حالات محددة يمثل أداة هامة أخرى يمكن، في رأينا، أن تُستخدم بفعالية أكبر. إن التردد المتفشي حالياً وما يعتبر من المحرمات في تناول الحالات قبل أن تفجر في وجه المجلس يكلف الكثير من الأرواح البشرية ويدمر أرواح عديدة أخرى. فكلما تم الإسراع في استعراض انتباه مجلس الأمن إليها، كلما كانت الفرص أفضل للعمل الوقائي.

إن القدرة القوية في الوساطة، والمسامحة الحميدة للأمين العام، والانخراط المبكر مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية وإشراكها في العملية تمثل عنصراً رئيسياً في هذا الصدد. ونقدر أعمال الوساطة في إدارة الشؤون السياسية، وندعو إلى دعم أفضل وأكثر قابلية للتنبؤ بهذه الجهود. كذلك نحض البلدان على ضمان حصول المرأة على مقعد على طاولة المفاوضات،

وأولئك الذين يهاجمون ويقتلون العاملين في المجال الإنساني والطبي والصحفيين، أنه لا مفر من العدالة. وآليات العدالة الوطنية والدولية، بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية، دور هام تضطلع به في هذا الصدد.

كما يجب ضمان المساءلة أينما وحيثما انخرط أفراد حفظ السلام في الاستغلال والاعتداء الجنسيين ضد الفئات الأكثر ضعفاً. وفي حين أن المسؤولية تقع على البلدان المساهمة بقوات في تقديم الجناة للمساءلة، فإن لدى الأمانة العامة أيضاً مجموعة من الأدوات للتصدي للحالة، بما في ذلك إبعاد القوات المخالفة. وينبغي أن يواصل الأمين العام تقديم التقارير إلى المجلس بشأن الجهود المبذولة والتدابير المتخذة للقضاء على أعمال الاستغلال والاعتداء الجنسيين التي يرتكبها حفظة السلام.

وفي الختام، لن تستطيع أي قاعدة معيارية، مهما كانت مثالية، في حد ذاتها حماية المدنيين إذا بقيت الفجوات بين المعايير والإجراءات قائمة في الميدان. وعلينا أن نستخدم جميع الأدوات المتاحة لكفالة حماية السكان المدنيين، بما في ذلك من خلال مبادرة "حقوق الإنسان أولاً". وبصورة أعم، علينا أن نضاعف جهودنا في تنفيذ الهدف ١٦ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (قرار الجمعية العامة ١/٧٠)، باعتبارها أفضل فرصة لدينا على صعيد الوقاية.

**الرئيس (تكلم بالإسبانية):** أعطي الكلمة الآن لممثل غابون.

**السيد ندونغ إيلا (غابون) (تكلم بالفرنسية):** يرحب وفد بلدي بمبادرتكم، سيدي الرئيس، بتنظيم هذه المناقشة الرفيعة المستوى بشأن المسألة الهامة المتمثلة في حماية المدنيين في النزاع المسلح.

ويعرب وفد بلدي عن تأييده للبيان الذي أدلى به ممثل جمهورية إيران الإسلامية بالنيابة عن حركة عدم الانحياز.

والتعذيب والهجمات الكيميائية، كلها تحدث مع الإفلات التام من العقاب.

وفقاً لمنظمة الصحة العالمية، كان عام ٢٠١٥ في سورية هو الأسوأ على الإطلاق من حيث الهجمات على المرافق الطبية، وتتحمل القوات الحكومية المسؤولية عن معظم الهجمات، بما في ذلك القصف المزدوج بالبراميل المتفجرة. ومنذ أيلول/سبتمبر من العام الماضي، أدت الضربات الجوية الروسية إلى تفاقم الضرر والتدمير اللذين تكبدهما المرافق الصحية والموظفون الطبيون والمرضى. وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، ارتكب ما يزيد على ٢٠٠ اعتداء ضد المنظمات الإنسانية في عام ٢٠١٥، وبذلك تمت عرقلة وصول المساعدات الفورية على نحو آمن إلى المحتاجين. وفي اليمن، تعرض في العام الماضي ما يقرب من ١٠٠ مستشفى لهجمات من الأطراف المتنازعة. وقد أدت الهجمات على المرافق الطبية والإنسانية، إلى وقوع خسائر فادحة في أفغانستان وليبيا وجنوب السودان وفي أماكن أخرى. وفي شرقي أوكرانيا، أوجدت قوات المرتزقة المحتلة مناخاً بالغ السوء من الخروج على القانون. وقد أجبر أكثر من مليون شخص على الفرار، وجرح أو قتل نحو ٣٠.٠٠٠ شخص.

ولا يمكننا أن ننجح في حماية المدنيين، في هذه النزاعات وفي غيرها، عندما يعلم مرتكبو الانتهاكات والجرائم والفظائع أن بإمكانهم الإفلات، بكل معنى الكلمة، من العقاب على ارتكاب القتل. ويتعين على المجلس أن يضطلع بدور أساسي في تقديم الجناة إلى المساءلة من خلال اتخاذ موقف قوي ومنتظم بشأن إنهاء الإفلات من العقاب على جرائم الحرب، والإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. ويؤكد وفد بلدي مجدداً الدعوة إلى تقييد استعمال حق النقض في الحالات التي ترتكب فيها هذه الجرائم. ويجب أن يعلم مرتكبو الجرائم ضد السكان المدنيين،

تُمارس ضمن مناطق النزاع وفي صميم عمليات السلام. ومن الأهمية بمكان، فيما يتعلق بالنقطة الأولى، أن يوفر لبعثات حفظ السلام ولاية قوية من أجل حماية المدنيين بما يتماشى مع الحقائق على أرض الواقع. وهذه هي الحالة فعلاً في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ويجب أن تصل البعثة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى إلى كامل قدرتها التشغيلية من خلال ولاية قوية، كذلك. وعلاوة على ذلك، يجسد هذا إحدى التوصيات التي اعتمدها رؤساء الدول والحكومات في مؤتمر القمة الاستثنائي للجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا الذي عقد في غابون في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. وبالمثل، من الضروري أن يعزز مجلس الأمن آليات الجزاءات الخاصة به ضد الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية المدانة بارتكاب انتهاكات ضد المدنيين.

ونأسف للعدد المتزايد من حالات الاعتداء والاستغلال الجنسيين التي يرتكبها نفس الأشخاص الذين يفترض أنهم يضمنون الحماية للمدنيين. وتعيد غابون تأكيد تأييدها الكامل لسياسة الأمين العام الجديدة المتمثلة بعدم التسامح إطلاقاً. حماية المدنيين تسير جنباً إلى جنب مع تحقيق العدالة. وفي ضوء ذلك، يجب أن يعاقب الجنود والضباط المذنبون بارتكاب تلك الجرائم البشعة لكي يصبحوا عبرة.

كما تتطلب الوقاية أن يتمتع المدنيون بحماية فعالة. وتحقيقاً لهذه الغاية، يجب أن تأتي حقوق الإنسان في صلب آليات الوقاية أكثر من أي وقت مضى. ويجب على المكاتب المعنية في عمليات حفظ السلام والمكرسة لحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، وحماية السكان المدنيين، أن تتوقع التهديدات المحتملة بدق ناقوس الخطر لتجنب أي تدهور آخر في الحالة. كما أن هذا هو السياق حيث يمكن لزيادة مشاركة المرأة في عمليات حفظ السلام أن يعزز مناخ الثقة بين حفظة

وتؤيد غابون تأييداً تاماً التعبئة والالتزام الدؤوب من جانب مجلس الأمن وكذلك الجهود والتصميم من جانب الأمين العام، التي تدل بوضوح على الأهمية خاصة التي يوليهاها لهذه المسألة. وأغتنم هذه الفرصة لكي أشيد بإخلاص بذوي الخوذ الزرق والمنظمات الإنسانية، بما في ذلك اللجنة الدولية للصليب الأحمر، الذين يعملون بشكل يومي ويخاطرون بحياتهم من أجل حماية المدنيين وتلبية احتياجاتهم في حالات النزاع المعقدة جداً.

وكما يعلم المجلس، فإن المدنيين، وبخاصة النساء والأطفال، هم الأهداف الرئيسية للاعتداءات التي ترتكب في حالات النزاع المسلح. وهم يتعرضون بشكل خاص للعنف والاسترقاق الجنسي، وعمليات الاختطاف، والتمييز وغير ذلك من أشكال إساءة المعاملة التي تشكل انتهاكات جسيمة للقانون الدولي وحقوق الإنسان. ولذلك تؤيد غابون التوصيات الواردة في التقرير الأخير للأمين العام (S/2015/453) الصادر في حزيران/يونيه ٢٠١٥، الذي يسلط الضوء على حقيقة أن السكان المدنيين قد أصبحوا أهدافاً للهجمات في النزاعات المسلحة. وتؤيد كذلك التوصيات الواردة في تقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (انظر S/2015/446)، الذي يؤكد على حدود العمل الإنساني فيما يتعلق بكثافة النزاعات وتعقيدها. إن جمهورية الغابون، تحت قيادة فخامة الرئيس علي بونغو أونديمبا، رئيس الجمهورية ورئيس الدولة، تولي أولوية قصوى، في جميع الأوقات وفي جميع الظروف، لحماية الفئات الضعيفة من السكان، ولا سيما النساء والأطفال والمعوقين والمسنين.

وكما أشرنا أثناء المناقشة بشأن مسألة المرأة والسلام والأمن (انظر S/PV.7534) فإن حماية المدنيين هي المسؤولية الأساسية للدول نفسها، في أوقات السلم وأثناء النزاع المسلح. وإلى جانب مسؤولية الدول، فإن حماية المدنيين يجب أن

الحقيقة القاسية التي تواجه المدنيين، الذين لا يزالون يشكلون عددا من من ضحايا النزاعات المسلحة.

وقد تكررت الهجمات العشوائية وغالبا المتعمدة على المدنيين وعمال المعونة الإنسانية بشكل متزايد خلال العقد المنقضي، كما جاء في تقرير الأمين العام عن حماية المدنيين الصادر في شهر حزيران/يونيه ٢٠١٥ (S/2015/453). وأصبح هذا الواقع القاسي شائعا وبلغ مستويات غير مقبولة من حيث العدد وفضاعة الأعمال الوحشية، بغض النظر عن الإطار القانوني الدولي الذي يقدر الحياة الإنسانية. ولذلك، من الواضح أن المشكلة لا تعود إلى غياب إطار دولي لحماية المدنيين؛ وإنما ترجع إلى غياب التنفيذ، بما في ذلك في المناطق التي تسيطر عليها جهات مسلحة من غير الدول أو جماعات إرهابية.

إن منظمات إرهابية، مثل تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي وجماعة بوكو حرام وحركة الشباب وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، والقوى المتناحرة الأخرى التي تتحدى جميع الحقوق الأساسية هي المسؤولة في المقام الأول عن أعمال العنف التي ترتكب ضد المدنيين في أفريقيا. وعلاوة على ذلك، فإن عمليات حفظ السلام، التي تشكل الأداة الأساسية للأمم المتحدة لضمان حماية المدنيين في الصراعات المسلحة، تواجه تحديات متزايدة التعقيد، أضعفت قدرتها على الوفاء بولايتها الخاصة بالحماية. ويؤكد ظهور جهات مسلحة من غير الدول وتنامي الإرهاب والتطرف العنيف، وكذلك التهديدات الأخرى ذات الصلة، ضرورة تكييف مفهوم حفظ السلام مع تلك الحقائق الجديدة، مع الاتجاه صوب المزيد من المرونة في تفسير المبادئ التقليدية التي توجه عمل الأمم المتحدة في هذا المجال.

وسيعني هذا النهج أننا يجب أن نحقق توازنا، من جهة، بين الحفاظ على الجوانب الهامة للمبادئ التقليدية لحفظ

السلام والمجتمعات المحلية. ويمكن أن تتألف مساهمة المرأة من العمل مع المجتمعات المحلية على توفير الدعم النفسي لضحايا العنف والإشراف إعادة إدماجهم الكامل في مجتمعاتهم المحلية.

إن وفد بلدي يقدر بما تقدّر الدور الذي تقوم به الأمم المتحدة عن طريق نشر عمليات حفظ السلام في البلدان التي مزقتها الحرب. ومع ذلك، يجب الاعتراف بأن هذه البعثات خطيرة، وتسفر في كثير من الأحيان، لسوء الحظ، تسفر عن فقدان أرواح العديد من جنود حفظ السلام. وأعتنم هذه الفرصة لكي أدين جميع الهجمات ضد أصحاب الخوذ الزرق والعاملين في المجال الإنساني والصحفيين، لأنها تمثل انتهاكات جسيمة للمبادئ والأحكام الواردة في القانون الدولي الإنساني. وختاما، تؤيد غابون النداء الموجه من الأمين العام والرامي إلى تعزيز التسوية السياسية للنزاعات وكفالة تعزيز حقوق الإنسان وسيادة القانون والحكم الرشيد.

**الرئيس (تكلم بالإسبانية):** أعطي الكلمة الآن للسيد تيتي أنطونيو، المراقب الدائم عن الاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة.

**السيد أنطونيو (تكلم بالفرنسية):** اسمحوا لي، في البداية، سيدي الرئيس، أن أعرب عن خالص تهنئي على تولى وفدكم رئاسة مجلس الأمن لشهر كانون الثاني/يناير، وهو ما يتزامن أيضا مع بداية فترة عضوية بلدكم في هذا الجهاز. كما أهني الأعضاء الجدد الآخرين - مصر والسنغال وأوكرانيا واليابان - الذين أتمنى لهم كل النجاح. كما أود أن أشكر نائب الأمين العام، ونائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر ومستشارة منظمة أو كسفام، على إحاطاتهم الإعلامية.

وقد جاءت هذه المناقشة بشأن موضوع حماية المدنيين في النزاعات المسلحة في الوقت المناسب. وإذ ننظر إلى ساحات النزاع المسلح اليوم وإلى آخر التطورات هناك، فإننا نتذكر

مشاركتنا الأخيرة في الجهود الرامية إلى إبرام اتفاقات سلام في مالي وجمهورية أفريقيا الوسطى وأماكن أخرى. وفي حالات أخرى، بما في ذلك في الصومال، لا يزال الاتحاد الأفريقي يسعى للحد من أعمال العنف لتشجيع جميع أصحاب المصلحة على إعادة إطلاق العملية السياسية. وكما يبرز الأمين العام في تقريره (S/2015/682) عن تنفيذ توصيات الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام، يجب أن تكون الحلول السياسية في صميم جميع الاستراتيجيات التي تسعى إلى ضمان توفير الحماية الدائمة للمدنيين. وفي هذا السياق، فإن الاتحاد الأفريقي، الوفي لتقاليدته المتعلقة بالتوصل إلى حلول سلمية للنزاعات، لا يزال مقتنعا بأن المفاوضات والوساطة تشكل الأدوات الرئيسية التي ينبغي تشجيعها واستكشافها بشكل أكبر من أجل التوصل إلى حلول سياسية للنزاعات.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل ألبانيا.

**السيد نينا** (ألبانيا) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا لي، في البداية، أن أشكركم سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن موضوع حماية المدنيين في النزاعات خلال الشهر الأول من عضويتكم في مجلس الأمن، وكذلك على المذكرة المفاهيمية (S/2016/22، المرفق).

إن ألبانيا تؤيد البيان الذي ألقاه في وقت سابق المراقب عن الاتحاد الأوروبي. واسمحوا لي أن أبدي الملاحظات التالية بصفتي الوطنية.

إن حماية المدنيين المنصوص عليها في القانون الدولي الإنساني واسعة النطاق تماما. لكن، وكما في الماضي، في جميع الصراعات الجارية، تتعلق الصعوبات بتطبيقها. وكما ورد بدقة في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٥، فإن الحالة للأسف، قد تدهورت كثيرا في أجزاء كثيرة من

السلام، ومن جهة أخرى، استخدام القوة من قبل العمليات التي يتم نشرها، لا سيما في أفريقيا. وتظهر التجربة الأخيرة في الصومال ومنطقة الساحل أن استخدام عمليات حفظ السلام في مجال مكافحة هذه الجماعات الإرهابية أمر مُجد وحسن التوقيت.

وتجعل الإرادة السياسية الحازمة والالتزام المتواصل من جانب قادة الاتحاد الأفريقي بحماية السكان المدنيين من ويلات الحرب الاهتمام بالمعانة الإنسانية مبدأ جوهريا. وأظهر نهج الاتحاد الأفريقي في مجال حفظ السلام، والقائم أساسا على هذا المبدأ الجوهري، قدرة منظمنا القارية على التكيف ومواجهة التحديات الجديدة، لا سيما من خلال الوسائل التالية:

أولا، نحن ماضون في نشر عمليات لحفظ السلام في بيئات معادية وغير مستقرة للغاية، حيث لا توجد منظمة أخرى مستعدة للمغامرة.

ثانيا، لقد أسندنا ولايات قوية إلى عمليات الاتحاد الأفريقي والتي تتضمن، في معظم الحالات من بين مهامها الرئيسية، حماية المدنيين وتحييد الجماعات المسلحة والإرهابيين وتعزيز سلطة الدولة.

وينبغي التأكيد على أن ممارسات الاتحاد الأفريقي في مجال حفظ السلام تشكل تقدما مقارنة بممارسات الأمم المتحدة. ولذلك، فهي تدفعنا إلى إعادة التفكير في نموذج التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، وفقا للفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة. ويتعين أيضا على النموذج الذي جرى تكييفه مع الظروف التي وصفناها أن يأخذ بعين الاعتبار كيفية تمويل عمليات الاتحاد الأفريقي من خلال المساهمات في الميزانية العادية للأمم المتحدة.

وجنبا إلى جنب مع عمليات الاتحاد الأفريقي الميدانية، فإنه يستثمر كذلك في مجال إيجاد حلول سياسية، كما يتضح من



”كان الفشل، أكثر من النجاح، حليفاً لمهمة حماية المدنيين على أرض الواقع“ (المرجع نفسه، الفقرة ٦).

ويظهر هذا الواقع المحزن أن هناك الكثير الذي يتعين القيام به لإزالة الآثار الكارثية للأعمال التي تزال تقتربها الجماعات الإرهابية. ولذلك، من المهم الإشارة إلى ضرورة تصرف مجلس الأمن بسرعة وبخزم في جميع الحالات التي تؤثر على المدنيين. وينبغي الإشادة بمجلس الأمن على حقيقة أنه قد وجه رسائل مهمة من خلال إنشاء المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا وإحالة الوضع في دارفور وليبيا إلى المحكمة الجنائية الدولية. لذلك، من المهم أيضاً أنه عندما يتم نشر عملية سلام في بلد أحييت حالته للمحكمة الجنائية الدولية، ينبغي أن تأذن ولايتها بمساعدة المحكمة، وهو ما يشكل خطوة هامة نحو تحقيق العدالة من خلال مساءلة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان.

ولعدة سنوات، شملت ولايات العديد من بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام وبعثات أخرى مسألة حماية المدنيين. وتعتقد ألبانيا أنه فيما يتعلق بالبعثات المزمع نشرها في المستقبل، سيكون من المهم على نحو متزايد جمع المعلومات من البعثات العالمية الحالية لتقييم وتحليل وتأطير عملها، تحديداً فيما يخص حماية المدنيين. ولذلك السبب، ثمة حاجة لمواكبة ولايات الحماية المسندة إلى قوات حفظ السلام بالموارد المناسبة وتوفير تدريب خاص بشأن حماية المدنيين، بما في ذلك التدريب على حماية الأطفال، واتخاذ تدابير ضد الاستغلال والاعتداء الجنسيين، فضلاً عن وضع مبادئ لحماية المدنيين وإعداد توجيهات عملية.

إن أي اعتداء من قبل حفظة السلام - وبعبارة أخرى، من قبل المكلفين بالحماية - أمر غير مقبول في مجال حفظ السلام الدولي. وعلاوة على ذلك، نؤيد بقوة سياسة عدم الأمم المتحدة بعدم التسامح مطلقاً.

العالم. ومن المشين، كما لاحظ التقرير بحق، في جملة أمور، أنه قد

”أصبحت الهجمات المباشرة على المدارس والمستشفيات من السمات المشتركة بين الكثير من النزاعات المسلحة. ويجري عمداً استهداف العاملين في مجال المساعدة الإنسانية والرعاية الصحية“.

(S/2015/453، الفقرة ٤)

وبشكل يومي، نرى في جميع أنحاء العالم عدم احترام واسع النطاق للقانون الدولي الإنساني، والذي يمثل واجباً على جميع الدول والجهات من غير الدول، وفقاً لاتفاقيات جنيف. وفي الصراعات الحالية، يجري استهداف المدنيين على وجه التحديد ويعرضون لفظائع رهيبة، تتجاهل أساس اتفاقيات جنيف ذاته، ألا وهو: احترام الإنسان. وإنه لأمر صادم، في القرن الحادي والعشرين، أن يؤدي نشوب واستمرار وتصاعد الصراعات المسلحة وتكرار أعمال العنف في حالات ما بعد الصراع في جميع أنحاء العالم إلى وقوع عدد كبير من الضحايا في صفوف المدنيين، وخاصة الفئات الأكثر ضعفاً من النساء والأطفال وكبار السن والمعوقين والمشردين داخلياً واللاجئين. ولا تحترم الدول ولا الجماعات المسلحة غير التابعة للدول التزاماتها المترتبة عليها بشكل كاف، بما في ذلك خلال السنوات الـ ١٦ الماضية، التي أنشأ المجلس خلالها إطاراً معيارياً قوياً لحماية المدنيين. وعلاوة على ذلك ومع كل عام يمر، يزداد التوافق صلابة بشأن فكرة أن حماية المدنيين تقع على عاتق الدولة، ولكنها أيضاً محل تركيز مشروع وضروري للإجراءات الجماعية من قبل المجتمع الدولي. ولكن لا معنى للتقدم المحرز على المستوى المعياري إلا إذا تُرجم إلى عمل ملموس على أرض الواقع. وفي هذا الخصوص للأسف، علينا أن نتفق مع الاستنتاج الوارد في تقرير الأمين العام بأنه

تواجهنا اليوم تحديات متزايدة التعقيد فيما يتعلق بالسلم والأمن الدوليين. ويبرز القضاء على النزاعات كأحد التحديات التي لا يزال يتعين على المجتمع الدولي التصدي لها بعد ٧٠ سنة من تأسيس الأمم المتحدة. وتشكل الآثار الوخيمة للنزاعات، على المدنيين، مشكلة كبيرة يتعين معالجتها. وعلاوة على ذلك، فإن عالمنا يواجه الآن أكبر أزمة إنسانية منذ الحرب العالمية الثانية، مع تزايد تدفق السكان المشردين بسبب النزاعات طويلة الأمد وانعدام الأمن والاستقرار. وتمشيا مع خارطة الطريق التي وضعها الأمين العام، سيمثل أول مؤتمر قمة عالمي للعمل الإنساني على الإطلاق، الذي سيعقد في اسطنبول في أيار/مايو، فرصة كبيرة لتناول التحديات الإنسانية الجارية. ويلقي آخر تقرير للأمين العام بشأن مسألة حماية المدنيين في النزاع المسلح الضوء على ذلك.

”غير أن معظم النزاعات المسلحة اليوم أصبح يتسم بمستويات مروعة من الوحشية والاستهانة والاستخفاف بحياة الإنسان وكرامته.“ (S/2015/453، الفقرة ٤)

يتعرض المدنيون للقتل والتشويه، سواء في هجمات مقصودة أو عشوائية. فهم يتعرضون للتعذيب والاختطاف والتشريد القسري والحرمان من الحصول على احتياجاتهم الأساسية. وتزيد الهجمات على المدارس والمستشفيات من تفاقم الحالة المتردية أصلا للتعليم والخدمات الصحية في حالات النزاع المسلح. وعلاوة على ذلك، فإن الهجمات التي تفوق حد الوصف واللا إنسانية التي تشنها جميع الجماعات الإرهابية، بما في ذلك داعش وبوكو حرام، ضد المدنيين تتعدى نطاق أي إدانة.

وفي ضوء هذه الخلفية، نرحب بالاهتمام الذي تحظى به مسألة حماية المدنيين في مجلس الأمن. فعلى مدى الأعوام الـ ١٦ الماضية، أنشأ مجلس الأمن إطارا معيارياً سليماً بشأن هذه المسألة، باتخاذ عدة قرارات وإصدار عدة بيانات رئاسية.

ونؤكد مجدداً على الحاجة إلى تخطيط عمليات حفظ السلام بعناية وإلى إجرائها بطريقة تيسر بناء السلام بعد انتهاء حالات النزاع والتقدم باتجاه تحقيق السلام الدائم والاستقرار والتنمية. ونبغى أيضاً أن تنفيذ هذه الأنشطة يتطلب التنسيق بين أفرقة حفظ السلام القطرية التابعة للأمم المتحدة والجهات الإنمائية الفاعلة.

وأخيراً، نود أن نشير إلى أننا دخلنا حقبة أصبحت فيها النزاعات المسلحة أكثر تعقيداً من حيث عدد الجهات الفاعلة، وأوسع نطاقاً في التكتيكات والأسلحة المستخدمة، وفوق كل شيء، أكثر ترويعاً من حيث المعاناة البشرية التي تسببها. وكذلك يجب أن تتكيف استجابة المجتمع الدولي مع الواقع الجديد والتحديات التي نواجهها جميعاً. ولذلك نكرر دعوة المجلس لتقديم دعم سياسي وعملياتي متسق لحماية المدنيين في حالات النزاع، بما في ذلك في الحالات التي تكون فيها الدول الأطراف متورطة في هجمات وفضائح ضد المدنيين.

سيكون مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني الذي سيعقد هذا العام في اسطنبول فرصة لنا جميعاً لتجديد وزيادة الالتزام من أجل عالم يسوده السلام والأمن والتنمية المستدامة. وما لم تتبنى سبلاً أكثر فعالية للتصدي لمعاناة المدنيين في النزاعات المسلحة، لا يمكننا أن نطمح إلى تحقيق غايات خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (قرار الجمعية العامة ١/٧٠)، بحيث لا يتخلف عن الركب أحد.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل تركيا.

السيد بيغيس (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): أود الإعراب عن تقديرنا لرئاسة أوروغواي على تنظيم هذه المناقشة حسنة التوقيت. كما أشكر نائب الأمين العام على بيانه، وكذلك نائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر وممثله منظمة أو كسفام على إحاطتهما الإعلاميتين.

واسع بتلك المأساة. ووفقا لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فإن تركيا هي أكبر بلد مستضيف للاجئين في العالم اليوم. تركيا ملاذ آمن لما يزيد على ٢,٥ مليون من السوريين الذين اضطروا للفرار من سورية خشية على حياتهم. كما عملت على كفالة وصول المساعدات الإنسانية لملايين البشر الذين هم في حاجة ماسة على الجانب السوري من الحدود، تمثيا مع التزاماتها الدولية ودعمها للأمم المتحدة.

والتقارير المأساوية عن المجاعة والموت الآتية من بلدة مضايا المحاصرة في سورية، هي أحدث الأمثلة الصارخة على انتهاكات المبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني. وكما أكد الأمين العام:

”لقد كانت البلدة ضحية لتجويع متعمد. وسأكون صريحا: إن استخدام الغذاء سلاحا في الحرب هو جريمة حرب.“

وينبغي منح السوريين، ليس فقط في مضايا، ولكن من يعيشون حاليا تحت ظروف شبيهة بالحصار في أماكن أخرى امكانية الوصول إلى المساعدات الإنسانية من دون عوائق. ويجب أن يُذكر المسؤولون عن ارتكاب الجرائم المروعة بأنه لا مجال للإفلات من العقاب، وبأنهم سيتعرضون للمساءلة على تصرفاتهم.

وأخيرا، أود أن أسترعي انتباه المجلس إلى الضربات الجوية الأخيرة التي تستهدف المدنيين في سورية. فهذه الهجمات لا تقوض آفاق الحل السياسي فحسب، ولكنها تؤدي أيضا إلى تفاقم آفة الإرهاب في المنطقة وخارجها.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل بيرو.

**السيد ميسا - كوادرا (بيرو)** (تكلم بالإسبانية): في البدء، نعرب عن تقديرنا لرؤيتكم، السيد الرئيس، مرة أخرى في نيويورك لترؤس هذه الجلسة. ونرحب بمبادرتكم بعقد هذه

وعلاوة على ذلك، وفرت ولايات مجلس الأمن المواضيعية المعنية بالأطفال والنزاع المسلح وبالعنف الجنسي المتصل بالنزاع فرصا للتصدي للتحمدي من منظور أكثر تركيزاً.

وزد على ذلك، زدنا تقارير العام الماضي - أي التقرير بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وتقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (انظر S/2015/446) وتقرير هيكل الأمم المتحدة لبناء السلام (انظر S/2015/490) - ببعض التوصيات الهامة. وطوال كل هذه العمليات، تم تسليط الضوء على الحاجة إلى مواصلة تعزيز دور عمليات حفظ السلام وجهود الأمم المتحدة في مجال منع نشوب النزاعات. وعلى الرغم من إنشاء ذلك الإطار القوي، إلا أنه للأسف، استمرت حالة المدنيين على أرض الواقع في التدهور. ولذلك ينبغي أن نكرس المزيد من الطاقة والمزيد من الموارد، حسب الاقتضاء، إذا كنا مخلصين في الوفاء بالتزاماتنا بحماية المدنيين.

إن النزاعات المسلحة تؤدي إلى ظهور احتياجات إنسانية هائلة. وفي الواقع، فإن ٨٠ في المائة من الأزمات الإنسانية التي نواجهها اليوم تسببت فيها أو ساعدت على حدوثها النزاعات التي تولد معاناة هائلة. وينبغي أن يكون التركيز على منع نشوب النزاعات أو معالجة أسبابها الجذرية في صدارة جدول أعمالنا. ومع ذلك، فإن العمل الإنساني ينبغي أن يسير جنبا إلى جنب مع الجهود الرامية إلى حل النزاعات. وأود أن أكرر التأكيد مرة أخرى على التزامنا بتعزيز احترام القانون الدولي الإنساني.

وكمثال ملموس، عبر حدودنا مباشرة، تسببت الأزمة في سورية في أكبر مأساة إنسانية في العالم. وتشير تقييمات الأمم المتحدة إلى أن الحالة الإنسانية داخل سورية مستمرة في التدهور، الأمر الذي له أثر هائل على السكان المدنيين. ويوصفها حارة لسورية، فإن تركيا تأثرت بشدة وعلى نطاق

ثانيا، على الصعيد التنفيذي، ينبغي أن تكون للبعثات ذات الولايات الصريحة بحماية المدنيين القدرة الكافية والهيكل القيادي للوفاء بالمهمة بفعالية. وتحقيقا لهذه الغاية، يحتاج الأفراد النظاميين إلى الحصول على مرافق تدريب أفضل، وإلى التوعية وإلى الحصول على التكنولوجيات الحديثة لتمكينهم من الكشف عن التهديدات المحتملة لأمنهم وتحسين قدرتهم على حماية المدنيين.

وفي هذا السياق، فإن من الضروري تزويد عمليات حفظ السلام بموارد مالية كافية ويمكن التنبؤ بها.

ثالثا، تعتقد بيرو أنه، عندما تكون هناك تهديدات محددة بالعنف البدني ضد السكان الذين تسعى عمليات السلام لحمايتهم، فيجب أن يكون استخدام القوة من جانب القوات المشاركة في عمليات حفظ السلام وفقا للولاية المناطة بها لحماية المدنيين، وأن يكون وقائيا وذا طابع تكتيكي تماما. وفي ذلك الصدد، إذ نشيد بالتقدم الذي أحرزته قوة لواء التدخل التابعة لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية في حماية المدنيين، يرى وفد بلدي أن مفهوم الحياد من جانب بعثات حفظ السلام يكتسي أهمية بالغة لضمان شرعيتها في الميدان وسلامة أفرادها، فضلا عن فعالية البعثة نفسها في الأجل الطويل.

وترى بيرو أن من الضروري للغاية تعزيز اتفاقات السلام السياسية بوصفها عنصرا هاما في حماية المدنيين ومنع نشوب النزاعات وحلها. وبالمثل، فإن من المهم كفالة المساءلة. وفي ذلك الصدد، حين تعجز أي من الدول عن محاكمة مرتكبي الجرائم ضد المدنيين، فإنه يجب على مجلس الأمن أن يضطلع بدوره فيما يتعلق بالإفلات من العقاب على الصعيد الدولي، وأن يجيل مثل هذه الأفعال إلى المحكمة الجنائية الدولية.

ونظرا لأن عمليات حفظ السلام هي التي تتحمل المسؤولية عن أداء مهامها فيما يتعلق بحماية المدنيين في

المناقشة المفتوحة وبإعداد المذكرة المفاهيمية (S/2016/22)، المرفق) لتوجيه مناقشاتنا.

بعد سبعين عاما من إنشاء المنظمة، لا تزال نواجه تحديات كبيرة كمجتمع دولي، بما في ذلك تهديدات جديدة للسلم والأمن الدوليين. وهذا واضح من حقيقة أن مجلس الأمن يناقش بصورة متزايدة أعمال الجهات الفاعلة المسلحة من غير الدول التي تهاجم المدنيين. وينعكس الاهتمام المتزايد من جانب المجلس بحماية المدنيين، الذين يقعون ضحايا للنزاع المسلح، في حقيقة أن كل عملية لحفظ السلام أنشئت في العقد الماضي كانت ذات طبيعة متعددة الأبعاد ولها ولاية تشمل مهام حماية المدنيين.

وقد وسعت بيرو منظورها بشأن المشاركة في عمليات حفظ السلام في ضوء ذلك الطابع متعدد الأبعاد. فبالإضافة إلى جهودنا المشتركة مع أوروغواي في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، نشرت بيرو وحدة لبناء وصيانة المطارات ضمن بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى. وتلك هي المرة الأولى التي تنشر فيها بيرو وحدة في أفريقيا.

تواجه عمليات حفظ السلام تحديات خطيرة في أداء واجبها فيما يتعلق بحماية المدنيين. ويود وفد بلدي أن يسلط الضوء على ثلاث نقاط في ذلك الصدد.

أولا، يعني إنشاء العمليات ذات الولايات المتعددة الأبعاد، مزيدا من التعقيد في تخطيط وتنفيذ تلك الولايات. وفي هذا الصدد، يتطلب الأمر تحسين التنسيق فيما بين مجلس الأمن والأمانة العامة والبلدان المساهمة بقوات لضمان رؤية ووجهات نظر البلدان المساهمة بقوات على النحو الواجب، بالنظر إلى أن وحداتها ستكون مسؤولة عن تنفيذ الولاية في الميدان.

المدنيين، في تحدٍّ للإرادة الدولية وعدم اكتراث بالتائج التي تترتب عن انتهاك القانون الدولي الإنساني.

إن استمرار الممارسات الإسرائيلية غير القانونية ضد السكان المدنيين في الأرض الفلسطينية المحتلة يمثل انتهاكا صارخا للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وينسف كل جهد يرمي لتحقيق حل الدولتين وفق ما أجمع عليه المجتمع الدولي. وعليه، ناشد مجلس الأمن لحماية الشعب الفلسطيني، وضمان حصوله على حقوقه المشروعة، والتدخل لوقف الانتهاكات التي يتعرض لها، وضمان امتثال إسرائيل لالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني، وتنفيذ القرارات الدولية المتعلقة بفلسطين.

يستمر النظام السوري وأعدائه، وبشكل ممنهج، في جرائمهم ضد المدنيين العزل واستخدام كافة الوسائل التي تحظرها المواثيق الدولية في سوريا، بما فيها مواصلة سياسة الحصار المنهج للمناطق المدنية وتجويع المدنيين والقصف العشوائي باستخدام البراميل المتفجرة، وهي جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وانتهاك صارخ لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالحالة الإنسانية في سوريا.

لقد شاهد العالم صور الأطفال والنساء والمسنين في مضايا وهم يتضورون ويموتون جوعا نتيجة للحصار العسكري المحكم الذي تفرضه قوات النظام مدعومة بمليشيات موالية له، في محاولة لتخيير سكان البلدة بين الجوع والركوع لنظام يستمر في قتل شعبه.

ونظرا لما تمثله الحالة الإنسانية للمدنيين من خطورة وانتهاك للقانون الدولي الإنساني، فإن المجتمع الدولي، ممثلا بمجلسكم الموقر، مطالب باتخاذ الإجراءات الكفيلة لضمان رفع الحصار فوراً عن جميع المناطق المحاصرة، وإيصال المساعدات الإنسانية الطارئة وبشكل منتظم إلى المدنيين المحاصرين وللناطق التي يصعب الوصول إليها في سوريا، واستخدام كافة السبل المتاحة

الميدان، أود أن أختتم بياني بالتأكيد على الحاجة الملحة إلى استعراض أداء هذه العمليات بناء على التوصيات الواردة في تقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات حفظ السلام (انظر S/2015/446) وتقرير الأمين العام في ذلك الصدد (S/2015/682) كي تتمكن بعثات حفظ السلام من الاضطلاع بتلك المهام على نحو فعال.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطى الكلمة الآن لممثل قطر.

السيدة آل ثاني (قطر): اسمحوا لي بداية، أن أعرب عن التقدير لعقدكم هذه الجلسة الحوارية المفتوحة. ونود أن نعرب عن تقديرنا لمعالي الأمين العام للجهود المبذولة في إعداد تقريره (S/2015/453). كما أشكر نائب الأمين العام، يان إلياسون، ونائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، السيدة كريستين بيرلي، وكذلك ممثلة منظمة أوكسفام على بياناتهم صباح اليوم. ولا يفوتني أن أهنئكم، سيدي الرئيس، على انضمام بلدكم وجمهورية مصر العربية واليابان وأوكرانيا والسنغال إلى مجلس الأمن. كما لا يفوتني أن أتقدم بالتقدير للدول الخمس التي انتهت مدة عضويتها في المجلس.

لقد أكدت التجارب القاسية الناجمة عن الحروب والتراعات، والتي دفع المدنيون ثمنها مدى الحاجة إلى وضع حد لانتهاك المعايير الأخلاقية والقواعد القانونية المنظمة للتراعات. ولذلك تواصلت جهود المجتمع الدولي لحماية المدنيين أثناء التراعات المسلحة، والارتقاء بحقوق الإنسان وصون كرامته وحمايته تبعا لقواعد القانون الدولي الإنساني.

وعلى الرغم من التقدم الكبير الذي شهدته المجتمع الدولي في الالتزام بالمواثيق الدولية، بما تضمنته من أحكام رادعة وعقوبات واضحة وملموسة وأحكام قضائية أصدرتها المحاكم الدولية ضد مرتكبي الجرائم الخطيرة، إلا أننا لا نزال نشهد انتهاكات جسيمة وتزايد وتيرة الجرائم المرتكبة ضد

الإنسانية في منظمة أوكسفام، السيدة رويجمانس، على إحاطاتهم الإعلامية.

تؤيد نيجيريا البيانين اللذين أدلى بهما كل من ممثل جمهورية إيران الإسلامية، باسم حركة بلدان عدم الانحياز، والمراقب الدائم للاتحاد الأفريقي بالنيابة عن الاتحاد الأفريقي.

إن حالات النزاع تعرض المدنيين للقتل والاختطاف والتعذيب والاستغلال الجنسي، والاتجار بالأشخاص، والأخطار الجسيمة الأخرى. وهذا صحيح بوجه خاص عندما تكون ضالعة في ذلك الجماعات المسلحة غير التابعة للدول. إن تجاهلها التام للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني يؤكد على التحدي الذي تشكله أمام حماية المدنيين.

ومن سوء الطالع أن النساء والفتيات هن أكثر من يعانين في حالات النزاع. فهنّ يواجهن العنف الجنسي والاسترقاق الجنسي، والاتجار بالبشر وأشكال الاستغلال الأخرى، وامتياز الكرامة. وفي الحالات التي تضطر فيها النساء والفتيات إلى إعالة أسرهن، فإنهن يتعرضن أكثر للاستغلال والاعتداء الجنسيين. ونقدّر التزام مجلس الأمن بحماية النساء والفتيات في حالات النزاع وما بعدها، على النحو الذي يدل عليه اتخاذ القرارات ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ١٩٦٠ (٢٠١٠) و ٢١٢٢ (٢٠١٣). ونرى أن تلك القرارات توفر الأطر المناسبة لمجلس الأمن كي يعزز حماية المرأة في حالات النزاع وحالات ما بعد النزاع.

وتقر نيجيريا بالمسؤولية الأساسية للدول عن حماية المدنيين في نطاق ولاياتها القضائية.

وفي هذا الصدد، سنواصل كبلد اتخاذ جميع التدابير اللازمة، في امتثال كامل للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، لحماية المدنيين في سياق الحرب ضد جماعة بوكو حرام الإرهابية. وليس لدى حكومة نيجيريا الاتحادية اليوم ما هو أعلى في سلم الأولويات من إلحاق الهزيمة

التي يستدعيها الوضع الإنساني العاجل، بما في ذلك إيصال مواد الإغاثة برا وجوا، واتخاذ ما يتطلبه ذلك من إجراءات وتدابير، تنفيذاً للفقرة السادسة من قرار مجلس الأمن ٢٢٥٨ (٢٠١٥).

إن عدم اكتراث مرتكبي تلك الانتهاكات الخطيرة بالعواقب الوخيمة التي تترتب عن الاستهانة بالمواثيق الدولية وعدم الامتثال لأحكامها، يضعفان تلك الصكوك، ويلحقان ضرراً بالغاً بصورة الأمم المتحدة. كما أن انتشار الإفلات من العقاب يشجع مرتكبي الانتهاكات على الإمعان في التعدي على حياة وكرامة الأفراد والشعوب، ويؤدي إلى المزيد من الانتهاكات. وبالتالي، يجب علينا العمل بشكل جماعي لحماية المدنيين بما يتفق مع ميثاق الأمم المتحدة، ووضع حد لتلك الانتهاكات، وضمان محاسبة المسؤولين عنها.

وختاماً، يجدد وفد بلادي دعمه لكافة القرارات والإجراءات التي يتخذها المجلس لحماية المدنيين، وبما يؤكد احترام المواثيق الدولية التي توافّق عليها المجتمع الدولي.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل نيجيريا.

السيد ساركي (نيجيريا) (تكلم بالإنكليزية): تهنتكم نيجيريا، سيدي الرئيس، على بدء فترة عضوية بلدكم لمدة سنتين في مجلس الأمن، وعلى توليكم رئاسة المجلس. كما نهنئ أوكرانيا والسنغال ومصر واليابان بعضويتهم في مجلس الأمن. ويود وفد بلدي أن يعرب عن الشكر لكم، السيد الرئيس، على عقد هذه المناقشة الهامة بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، فضلاً عن المذكرة المفاهيمية الممتازة (S/2016/22) التي وفرها وفدكم لتوجيه مداولاتنا. ونشكر نائب الأمين العام، يان إلياسون، ونائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، السيدة بيرلي، وكبيرة مستشاري السياسات

يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل جمهورية إيران الإسلامية بالنيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز.

لقد طلبت الكلمة للرد على الادعاءات التي أثارها وفد أرمينيا ضد بلدي. إن هذه المزاعم جزء من ممارسة أرمينيا لتزييف البيانات واختلاق الذرائع لإخفاء حقيقة أن أرمينيا نفسها مسؤولة مسؤولية مباشرة عن الاحتلال غير الشرعي لجزء كبير من إقليم جمهورية أذربيجان. وتهدد حكومة أرمينيا الأمن والاستقرار الإقليميين بمواصلة عدوانها واستفزازاتها ضد جمهورية أذربيجان. وتسعى أرمينيا إلى تبرير استمرار وجودها العسكري غير القانوني واستخدامها للقوة ضد سيادة جمهورية أذربيجان وسلامتها الإقليمية، وذلك بإشارتها إلى ما يسمى بانتهاك وقف إطلاق النار. ولنفس السبب، لا تعترف أرمينيا بحقيقة أن خط الجبهة في الوقت الحالي يتجاوز كثيرا منطقة ناغورنو - كاراباخ ليصل إلى مقاطعتي أغدام وفيزولي في جمهورية أذربيجان. وقد أدان مجلس الأمن، في قراراته ذات الصلة، الاستيلاء على هاتين المقاطعتين وسائر مناطق أذربيجان المحتلة وطالب بالانسحاب الفوري والكامل وغير المشروط للقوات الاحتلال من جميع مناطق أذربيجان المحتلة.

أنشأت أرمينيا النظام الانفصالي في منطقة ناغورنو - كاراباخ التابعة لجمهورية أذربيجان وهي تسيطر عليه فعليا، لا سيما ما يسمى بجيش دفاع ناغورنو - كاراباخ. وفي ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٥، وافق رئيس جمهورية أرمينيا، سركسيان، رسميا على التناوب بين نائب رئيس الأركان العامة للقوات المسلحة لجمهورية أرمينيا وما يسمى بوزير النظام الانفصالي. ويثبت هذا المثال تحديدا أيضا أن أرمينيا والنظام الانفصالي هما في الواقع كيان واحد. وينبغي التذكير بأن رئيس أرمينيا ادعى، في بياني أدلى به في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، أن ناغورنو - كاراباخ "جزء لا يتجزأ من أرمينيا".

ببوكو حرام وإنقاذ المختطفين، بمن فيهم فتيات تشيبوك. ونحن نستخدم جميع الموارد المتاحة لنا في ذلك الجهد، وقد رأينا نتائج إيجابية، إذ أنقذ الجيش النيجيري مئات المدنيين الذين كانوا رهائن في أيدي بوكو حرام، بمن فيهم نساء وفتيات.

وتمثل إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية إلى المحتاجين بعدا هاما آخر لحماية المدنيين في حالات النزاع. إن الهجمات على العاملين في المجال الإنساني وأسرهم والاستيلاء على الإمدادات الإنسانية والأعمال الأخرى التي تحول دون إيصال المعونة، وتؤثر سلبا على رفاه المدنيين المحتاجين، تمثل انتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني، ندينها بأشد العبارات.

وتتفق نيجيريا مع الرأي القائل بأن النظر في حلول سياسية للنزاعات بطريقة شاملة للجميع من شأنه أن يساعد في الجهود الرامية إلى حماية المدنيين. وتحت نيجيريا المجلس على استخدام نفوذه في هذا الصدد، بهدف تحقيق تسويات سياسية تفضي إلى سلام دائم ومن ثم إلى تعزيز حماية المدنيين على نحو مستدام.

وتظل حماية المدنيين في حالات النزاع تمثل تحديا خطيرا، ليس للأمم المتحدة فحسب ولكن أيضا للمجتمع الدولي بأسره. ونشيد بحفظة السلام والعاملين في المجال الإنساني والمنظمات غير الحكومية والجهات المعنية الأخرى على عملهم الدؤوب، في كثير من الأحيان في ظروف صعبة، من أجل ضمان سلامة وأمن المدنيين.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): أعطى الكلمة الآن لممثل أذربيجان.

**السيدة مامادوفا** (أذربيجان) (تكلمت بالإنكليزية): أولا، أود أن أشكر رئاسة أوروغواي على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة بشأن هذا الموضوع الهام.

لإنكار دوره وتورطه ومسؤوليته الخطيرة عن العدوان على أراضي أذربيجان واحتلالها وعواقب ذلك.

وختاماً، أود أن أشدد على أن استمرار احتلال القوات المسلحة الأرمينية لجزء كبير من أراضي جمهورية أذربيجان يشكل عقبة رئيسية أمام التوصل إلى تسوية للنزاع بين أرمينيا وأذربيجان، وهو المصدر الوحيد لتصعيد الحالة وحدوث أعمال عنادية. ولذلك، يجب على أرمينيا سحب قواتها المسلحة من الأراضي الأذربيجانية المحتلة، وفقاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة - أي القرارات ٨٢٢ (١٩٩٣) و ٨٥٣ (١٩٩٣) و ٨٧٤ (١٩٩٣) و ٨٨٤ (١٩٩٣)، والوفاء بالتزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة والذي أعادت جميع الدول الأعضاء تأكيد التزامها به في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥. ودون سحب قوات احتلالها من جميع الأراضي المحتلة في أذربيجان، فإن دعوة أرمينيا إلى السلام ودعمها المزعوم للأعمال التي تضطلع بها مجموعة مينسك التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ليسا سوى عبارات طنانة لإخفاء سياستها القائمة على ضم الأراضي ولتضليل المجتمع الدولي.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): طلب ممثل أوكرانيا الكلمة للإدلاء ببيان آخر.

السيد كيسلييتسيا (أوكرانيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أدلي ببعض الملاحظات القصيرة بشأن البيان الذي أدلى به، في وقت سابق، وفد الاتحاد الروسي.

على مدار سنتين تقريباً حتى الآن، دأب وفد البلد المعتدي على بذل محاولات يائسة لإقناعنا جميعاً في المجلس بأن روسيا ليست جزءاً من النزاع في أوكرانيا. وقد شهدنا بالفعل هذا النهج فيما يتعلق بالجزء المحتل من أوكرانيا - جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي. وأنا متأكد تماماً من أننا جميعاً نذكر أنه عندما أنكر نفس العضو الدائم في مجلس الأمن بكل الوسائل وجود القوات المسلحة الروسية في القرم. وبعد ذلك، سمعنا

إن استفزازات أرمينيا العسكرية، التي تهدف إلى انتهاك نظام وقف إطلاق النار، أعمال عدوانية معتادة ضد جمهورية أذربيجان، يتم إخفاؤها عن عمد. فعلى سبيل المثال وبينما تتظاهر أرمينيا بإبلاغ الجمعية العامة ومجلس الأمن بموضوعية بشأن انتهاكات وقف إطلاق النار، فإنها قد نسيت، في رسالتها الواردة في الوثيقة S/2015/11، أن تذكر أنه في ١٢ نوفمبر ٢٠١٤ شنت طائرات عمودية مقاتلة طراز إم.أي - ٢٤ تابعة للقوات الجوية لجمهورية أرمينيا هجمات على المواقع الدفاعية لقوات جمهورية أذربيجان المسلحة قرب قرية كينغيرلي في مقاطعة أغدام الأذربيجانية، وأن إحداها أسقطت بنيران قوات الدفاع. وبالمثل، لم تعترف أرمينيا قط بهجماتها العشوائية المستمرة التي تشنها ضد المدنيين الأذربيجانيين. وعلى سبيل المثال، فإن الاستهداف المتعمد لحفل عرس في إحدى قرى مقاطعة ترتر في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ من قبل القوات المسلحة الأرمينية من مواقعها في الأراضي الأذربيجانية المحتلة يشكل مثالا واضحاً آخر على انتهاك أرمينيا الصارخ للقانون الدولي الإنساني. وقد أصيب على إثره ثلاثة مدنيين، بينهم طفل، بجروح.

وخلال عام ٢٠١٥، ونتيجة لاحتلال أرمينيا غير الشرعي وانتهاكاتها لوقف إطلاق النار، قتل ٢٢ جندياً من الجيش الأذربيجاني وجرح ١٣ آخرون، وأصيب ١١ مدنياً بجروح وقتل مدني واحد. وبالإضافة إلى ذلك، تواصل أرمينيا استهداف البنية التحتية المدنية في المنطقة الواقعة بالقرب من خط الجبهة. ودُمرت نتيجة لذلك بيوت ومدارس وممتلكات مدنية أخرى في مقاطعات توفوز، ترتر، غيديبي، غازاخ، فيزولي وأغدام بجمهورية أذربيجان.

وتهدف ما تسمى بتقارير أرمينيا المتعلقة بانتهاكات وقف إطلاق النار إلى إخفاء حقيقتها. ويشهد الإخفاء المتعمد للحقائق الأساسية على ممارسات ذلك البلد المخادعة والمتلاعبة



٢٩ شخصاً وجرح مئات آخرون. ويتوقع المرء أن تُدين السلطة الفلسطينية الأنشطة الإرهابية لحماس وغيرها وأن توقف التحريض المتزايد. وبدلاً من الإدانة - بدلاً من تحمل المسؤولية - فضّلت القيادة الفلسطينية، وللأسف، مرة أخرى مهاجمة إسرائيل. وبما أنها الطريقة الأسهل للفت الانتباه، أود أن يكون الأمر واضحاً.

إن التزام إسرائيل بحماية المدنيين لا يعرف لوناً أو عرقاً أو حدوداً، وسيظل دائماً مطلقاً. وقد تكلم المراقب الفلسطيني هنا اليوم عن قرار صدر قبل ٣٠ عاماً مضت. وبدلاً من البحث في محفوظات الأمم المتحدة عن حلول وقرارات، أود أن أذكره بأن الفلسطينيين، قبل عام ونصف العام فقط، رفضوا القبول بقرار مجلس الأمن الذي كان من شأنه أن يُحسّن ظروف عيش شعبهم ويمكن السلطة الفلسطينية من العودة إلى غزة.

ويبدو أن الشعب الفلسطيني بحاجة فعلاً إلى الحماية - حماية من خيارات قيادته، وحماية من افتقارهم إلى البصيرة ومن رفضهم العودة إلى المفاوضات. وللأسف، بدلاً من إعادة بسط سيادة القانون وتحسين حياة السكان في غزة والضفة الغربية، تختار السلطة الفلسطينية الوقوف إلى جانب الإرهاب. وهذا محزن جداً، ويأتي بنتائج عكسية.

**الرئيس (تكلم بالإسبانية):** أعطي الكلمة الآن لممثل أرمينيا.

**السيد سركسيان (أرمينيا) (تكلم بالإنكليزية):** طلب وفد بلدي الكلمة للرد على التعليقات التي أدلى بها وفد أذربيجان.

ويؤسفنا أن نرى أن نشر معلومات مضللة وتشويه الحقائق ونشر الأكاذيب أصبحت أساليب معتادة لذلك الوفد. إن جميع الادعاءات ضد بلدي ودولتي مرفوضة بقوة. وبدلاً من

اعتراف الرئيس الروسي بالدور المباشر للقوات المسلحة الروسية في احتلال جزء من أراضٍ أوكرانية ذات سيادة. وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، أقر السيد بوتين بوجود جنود روس في دونباس. وفي ما يلي اقتباس من الموقع الشبكي للرئيس الروسي.

(تكلم بالروسية)

”لم نقل قط إنه لم يكن هناك أناس يعملون على حل بعض القضايا، بما في ذلك في المجال العسكري“.

(تكلم بالإنكليزية)

ومرة أخرى، أود التأكيد على التزامنا الراسخ بالتنفيذ الكامل لجميع أحكام اتفاقات مينسك من قبل جميع الأطراف دون استثناء. إن هدفنا الرئيسي في عام ٢٠١٦ واضح: إعادة السلام إلى أوكرانيا وإعادة العدالة مرة أخرى إلى النظام الدولي. ونعتقد أنه لا بديل عن الحل السلمي. إن صيغتنا للتسوية السلمية بسيطة، وهي انسحاب جميع القوات الروسية من الأراضي الأوكرانية، وإجراء انتخابات محلية في دونباس وفقاً للتشريع الأوكراني والمعايير التي وضعتها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وبسط أوكرانيا لسيطرتها الكاملة مجدداً على الحدود مع روسيا.

**الرئيس (تكلم بالإسبانية):** طلبت العديد من الوفود الأخرى الكلمة للإدلاء ببيانات إضافية. واعتزم قبول تلك الطلبات. ومع ذلك، أود أن أطلب من كل وفد الاقتصار على بيان إضافي واحد.

أعطي الكلمة الآن لممثلة إسرائيل.

**السيدة شيلو (إسرائيل) (تكلمت بالإنكليزية):** خلال الأشهر الأربعة الماضية، تعرّض الإسرائيليون للطعن في منازلهم وإطلاق النار عليهم في الشوارع ودعسهم على يد الإرهابيين باستخدام السيارات كأسلحة. وأثناء موجة العنف تلك، قُتل

المعروف والموثق جيداً أن أذربيجان شنت قبل حوالي ٢٠ سنة حرباً واسعة النطاق ضد إقليم ناغورنو كاراباخ الأرميني، بقصد إبادة سكانه الأرمن تماماً. ومع ذلك، كان للعدوان العسكري من جانب أذربيجان نتائج غير متوقعة بحد ذاته. ونتيجة للعدوان العسكري الذي شنته أذربيجان، اضطر مئات الآلاف من الأرمن، بمن فيهم النساء والأطفال، إلى ترك منازلهم وأصبحوا لاجئين ومشردين داخلياً. وقد عانوا أعمال عنف وإرهاب دولة من جانب أذربيجان يعجز عنها الوصف. ويستمر هذا العدوان اليوم. وبسبب القصف العشوائي للقوى الأرمينية من قبل المدفعية الثقيلة للجيش الأذربيجاني في العام الماضي، تضاعفت أعداد الضحايا في ناغورنو كاراباخ، وقُتل العديد من المدنيين، بما في ذلك النساء المسنات.

ونعرف جميعاً أهمية مشاركة المجتمع المدني في عملية السلام، وكفالة إيجاد حلول دائمة للنزاع وتحقيق الحماية الفعالة للسكان المدنيين. إن ممارسة القمع المنهجي ضد ممثلي المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان ونشطاء السلام ووسائل الإعلام الحرة في أذربيجان يعرقل فرص الاستفادة من أدوات دبلوماسية المسار الثاني للاتصال على المستوى الشخصي من أجل تسوية النزاعات. إن الاستراتيجية والتكتيك اللذين يطبقهما البلد المعني فيما يتعلق بقضية ناغورنو كاراباخ يثبتان أن أذربيجان ليست مهتمة بالتوصل إلى حل دائم للنزاع وقد اختارت الخيار الذي ينطوي على عواقب ضارة على السلام في المنطقة ويؤدي إلى مزيد من الخسائر، بما في ذلك بين السكان المدنيين.

رفعت الجلسة الساعة ١٩/٠٠.

التفرّج على عرض أذربيجان لإفلاسها في الدعاية الحكومية، أعتقد أن هذه الهيئة المحترمة ستهتمّ شديد الاهتمام بالاطلاع على الحالة الحقيقية على أرض الواقع عبر خط التماس مع ناغورنو كاراباخ والحدود مع أرمينيا.

إن ادعاءات الوفد الأذربيجاني واتهاماته هي ببساطة عارية عن الصحة وملقفة، بما في ذلك اتهام أرمينيا بانتهاك قرارات مجلس الأمن ذات الصلة والادعاء بوجود احتلال. إننا ننصح الوفد الأذربيجاني بقراءة هذه القرارات بعناية، إذ يبدو أنه لم يقم بذلك على مدى العقدين الماضيين، وبأن يحاول إيجاد جملة واحدة تتعلّق بعدوان من جمهورية أرمينيا. بل على العكس من ذلك، إن أذربيجان هي التي تنتهك مراراً وتكراراً عدداً من أحكام قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ولا سيما برفض وضع تدابير بناء الثقة بين الأطراف المتنازعة، ورفض إنشاء آليات تحقيق في انتهاكات وقف إطلاق النار، وسحب القنصية، ووقف تحريضها على الحرب على أعلى مستوى واستخدام المدفعية الثقيلة لاستهداف المدنيين والبنية التحتية المدنية والمؤسسات على امتداد حدود أرمينيا وخط التماس مع ناغورنو كاراباخ.

ومعروف أن المحاولات الرامية إلى توجيه أصابع الاتهام إلى جهات أخرى أداة مفيدة لصرف الانتباه عن المشاكل المحلية. ولتحويل الانتباه عن الاضطرابات التي يثيرها شعبها نتيجة لتدهور الحالة الاجتماعية الاقتصادية في أذربيجان، اختارت قيادة ذلك البلد طريق تكثيف انتهاكات وقف إطلاق النار والقصف الكثيف للمناطق الحدودية المأهولة بالسكان المدنيين من إقليم ناغورنو كاراباخ الأرميني. ومن